

طريق الوصول إلى التعليم المأمول

بمعرفة القراءة والضرائب وأصول

مختارات من كتب

شیخ الإسلام ابن تيمية و العلامة ابن القیدم

أكثر من ١٠٠ قاعدة و قابط وأصل

بحمد الله رب العالمين

بegrبر الرحمن بن قاسم السعري

غفران الله رب العالمين

دار البصيرة
السكندرية

طريق الوصول إلى العالم المأمول

بمعرفة الفوائد والضرار وراءه

مختارات من كتب
شیخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القاسم
الكتير من ١٠٠ فاعدة رضابط وأصل

جميل العقبة إلى الله

عبد الرحمن بن ناصر السعدي

غمدار زلزال المساجد

دار
البصيرة

جمهورية مصر العربية

الإسكندرية - ٢١ ش. كانواپ - كامب شيزار

ت : ٥٩٠١٥٨٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


حقوق الطبع محفوظة
لدار البصيرة
لصاحبها / مصطفى أمين



دار البصيرة

جمهورية مصر العربية
الاسكندرية . ٢٤ ش. كانواپ . كامب شيزار . ت: ٥٩٠١٥٨٠

طريق الوصول
إلى العلم المأمول
بمعرفة القواعد والضوابط والأصول



مقدمة

الحمد لله ، نحمدك ونستعينك ونستغفرك ، ونتوب إليك ، ونعتذر بالله من شرور أنفسنا ، وسُيئات أعمالنا . من يهدِ الله فلا مُضْلِّ له ، ومن يُضلِّل فلا هاديَ له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله .

(أماً بعد) : (فإنه لما كانت) كتب الإمام الكبير شيخ الإسلام وال المسلمين : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية - قدس الله روحه - جمعت فأوَّلت؛ جمعت جميع الفنون النافعة ، والعلوم الصحيحة ، جمعت علوم الأصول والفروع ، وعلوم النقل والعقل ، وعلوم الأخلاق ، والآداب الظاهرة والباطنة . وجمعت بين المقاصد والوسائل ، وبين المسائل والدلائل ، وبين الأحكام وبين حكمها وأسرارها ، وبين تقرير مذاهب الحق ، والرد على جميع المبطلين . وامتازت على جميع الكتب المصنفة بغزاره علمها ، وكثرتها وقوتها ، وجودتها وتحقيقها ، بحيث يجزم من له اطلاع عليها وعلى غيرها أنه لا يوجد لها نظير يُساويها أو يُقاربها .

وقد منَ الله تعالى بشرها في هذه الأوقات ، ونفع الله بها النفع العظيم ، وصار كل مُصلح منها يستمدُ ، وعليها يعتمد .

ومن أعظم ما فاقت به غيرها وأهمُّه ، وتفردَت على سواها : أن مؤلفها - رحمه الله - يعني غاية الاعتناء بالتنبيه على القواعد الكلية ، والأصول الجامعه ، والضوابط المحيطة ، في كل فن من الفنون التي تكلم بها .

ومعلوم أن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبيان ، والأصول للأشجار ، لا ثبات لها إلا بها . والأصول تبني عليها الفروع ، والفروع تثبت وتنقى بالأسوص ، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويقوى ، وينمى نماءً مطرداً ،

وبها تعرف مأخذ الأصول، وبها يحصل الفرقان بين المسائل التي تشتبه كثيراً، كما أنها تجمع النظائر والأشباء التي من جمال العلم جمعها. ولها من الفوائد الكثيرة غير ما ذكرناه.

وقد يسر الله الوقوف على كتبه الموجودة، فتستبعط ما وجدته في كتب هذا الإمام من الأصول والقواعد والضوابط النافعة، وأثبتتها في هذا المجموع، ونقلتها بعبارات مؤلفها، إلا شيئاً يسيراً منها أوجب تغيير بعض الالتفاظ، إذا كانت القاعدة والأصل متفرقاً في كلامه، غير متصل بعضه ببعض؛ فجمعته من متفرقات كلامه في موضع واحد ونضطرك إلى التغيير البسيط الذي يوضح المعنى ولا يغيره.

ولشيخ الإسلام كتاب يقال له : «قواعد الاستقامة» طلما بحثنا عنه لتحصيله من مظاذه، - لكثرة فوائده، - فلم يتيسر.

وابني أرجو أن يكون ما جمعته في هذا المجموع من كلامه في الأصول والقواعد، معيلاً عن ذلك الكتاب، ومتضمناً زيادات كثيرة لا توجد فيه ولا في غيره، وسميتها :

ـ «طريق الوصول الى العلم المأمول، بمعرفة القواعد المتنوعة والضوابط والأصول»
ـ إذ هو اسم يطابق مسماءه، وفيه من العلوم الجمة، والفوائد المهمة، ما يعرفه أهل العلم الراغبون.

فرحمه الله من إمام رحم الله به المسلمين، وكان قدوة للمحققين والمصلحين.
وهي قواعد وأصول متوعه في أصول الدين، وفي أصول الفقه، والتفسير،
والحديث، وفي أصول الأحكام، وفي أصول الأخلاق، والمناظرات، والرد على أهل الباطل. ويوجد في سير منها نوع تكرار إذا كان الأصل مهما جداً، وكان في زيادة فائدة.

وأسأل الله تعالى: أن يجعل العمل خالصاً لوجهه، وأن يعم نفعه، وبعظام
وقيمه، إنه جواد كريم، رءوف رحيم.

وقد فصلتُ بين كل أصل وآخر، فجعلت كل أصل في أول السطر، ووضعت
له رقمًا مسلسلاً.

وقد أحقتها - بعد ما أكملتها - بقواعد وأصول آخر، من كتب شمس الدين
ابن القيم، بلغ الجميع ما يزيد على الألف، ما بين أصل، وقاعدة، وضابط،
وكلام جامع.

عبد الرحمن بن ناصر السعدي

أصول من العقيدة المسماة

بالتدميرية لشيخ الإسلام

- ١ - فلابد للعبد أن يثبت الله ما يجب إثباته له من صفات الكمال، وينفي عنه ما يجب نفيه مما يضاد هذه الحال. ولا بد له في أحکامه أن يثبت خلقه وأمره؛ فيؤمن بخلقه المتضمن كمال قدرته، وعموم مشيئته، ويثبت أمره المتضمن بيان ما يحبه ويرضاه من القول والعمل، ويؤمن بشرعه وقدر إيماناً خالياً من الرلل. وهذا يتضمن التوحيد في عبادته وحده، لا شريك له، وهو التوحيد في القصد والإرادة والعمل، والأول يتضمن التوحيد في العلم والقول.
- ٢ - والله سبحانه بعث رسله ببيانات مفصل، ونفي محمل؛ فأثبتوا الله الصفات على وجه التفصيل، ونفوا عنه ما لا يصلح له من التشبيه والتمثيل.
- ٣ - القول في الصفات، كالقول في الذات، فإن الله ليس كمثله شيء: لا في ذاته، ولا في أسمائه، ولا في صفاتاته، ولا في أفعاله فإذا كان له ذات (حقيقة) لا تماثل الذوات، فالذات متصفه بصفات (حقيقة) لا تماثل سائر الصفات.
- ٤ - القول في بعض الصفات كالقول في بعض.
- ٥ - فالسلف والأئمة وأتباعهم آمنوا بما أخبر الله به عن نفسه وعن اليوم الآخر، مع علمهم بالمبينة التي بين ما في الدنيا والآخرة، وأن مبينة الله خلقه أعظم.
- ٦ - والله تعالى لا تُضرب له الأمثال التي فيها مماثلة لخلقه، فإن الله لا مثل له، بل له المثل الأعلى، فلا يجوز أن يُشرك هو والخلوقات في قياس تمثيل، ولا في قياس سُموٍ تُستوي أفراده، ولكن يستعمل في حَقِّ المثل الأعلى، وهو أنه: كل ما

اتصف به المخلوق من كمال، فالخالق أولى به، وكل ما يُنَزَّهُ عنه المخلوق من نقص، فالخالق أولى بالتنزيه عنه.

٧ - وينبغي أن يُعلم: أن النفي ليس في كمال ولا مدح، إلا إذا تضمن إثباتاً، وكل ما (نفي) الله عن نفسه من الناقص، ومشاركة أحد له في خصائصه، فإنها تدل على إثبات ضدها من أنواع الكمالات.

٨ - ما أخبر به الرسول عن ربه، فإنه يجب الإيمان به، سواء عرفنا معناه أو لم نعرفه؛ لأنَّه الصادق المصدوق. فما جاء في الكتاب والسنة، وجب على كل مؤمن بالإيمان به، وإن لم يفهم معناه. وكذلك ما ثبت باتفاق سلف الأمة وأئمتها. مع أن هذا الباب يوجد عامته منصوصاً عليه في الكتاب والسنة، متطرق عليه بين سلف الأمة. وما تنازع فيه المتأخرُون نفياً وإثباتاً، فليس على أحد، بل ولا له، أن يوافق على إثبات لفظه أو نفيه، حتى يعرف مراده، فإن أراد حقاً قبل، وإن أراد باطلًا رد، وإن اشتمل كلامه على حق وباطل، لم يقبل مطلقاً ولم يُرد جميع معناه، بل يوقف اللنظر، ويفسر المعنى.

٩ - سُئل الإمام مالك، رحمه الله، وغيره من السلف عن قوله تعالى : **الرَّحْمَنُ عَلَى الْعِرْشِ اسْتَوَى** (سورة طه، الآية: ٥) كيف الاستواء؟ فقال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. فيبين أن الاستواء معلوم، وأن كيفية ذلك مجهولة. وهكذا يُقال في كل ما وصف الله به نفسه.

١٠ - والله تعالى لا يَعْلَم عباده الحقائق التي أخبر عنها من صفاتيه وصفات اليوم الآخر، ولا يعلمون حقائق ما أراد بخَلْقه وأمره. فيجب الإيمان بأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، وأنه على كل شيء قادر، وأنه ما شاء كان، وما لم يشاء لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وقد علم ما سيكون قبل أن يكون، وقدر المقادير وكتبها حيث شاء.

١١ - ويجب الإيمان بأن الله أمر بعبادته وحده، لا شريك له، كما خلق الجن والإنس لعبادته، وبذلك أرسل رُسله، وأنزل كتبه وعبادته تتضمنَ كمال الذل والحب له، وذلك يتضمن كمال طاعته.

١٢ - فما أخبرت به الرسال من تفاصيل اليوم الآخر، وأمرت به من تفاصيل الشرائع، لا يعلمه الناس بعقولهم، كما أن ما أخبرت به الرسال من تفصيل أسماء الله وصفاته لا يعلمه الناس بعقولهم، وإن كانوا يعلمون بعقولهم جُمل ذلك.

١٣ - المؤمن مأمور بأن يفعل المأمور، ويترك المحظور، ويصبر على المقدور.

١٤ - وجْمَاعُ ذلك: أنه لابد له في الأمر من أصلين، ولا بد له في القدر من أصلين :

ففي الأمر: عليه الاجتهد في امتحال الأمر علمًاً وعملاً، فلا يزال يجتهد في العلم بما أمر الله به، والعمل بذلك. ثم عليه أن يستغفر ويتوّب من تفريطه في الأمر، وتعدّيه للحدود.

وأما في القدر: فعليه أن يستعين بالله في فعل ما أمر به، ويتوكل عليه، ويدعوه، ويرغب إليه، ويستعين به. ويكون مفتقرًا إليه في طلب الخير، وترك الشر. وعليه أن يصبر على المقدور، ويعلم أن ما أصابه لم يكن لِيُخْطِئُهُ، وما أخطأه لم يكن لِيُصِيبُهُ. وإذا آذاه الناس، علم أنه مُقدَّرٌ عليه.

١٥ - على العباد أن ينظروا إلى القدر في المصائب، وأن يستغفروها من العذاب.

١٦ - وقد جمع الله بين هذين الأصلين: العبادة، والتوكّل، في غير موضع، كقوله : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (سورة الفاتحة، الآية: ٥). وقوله : ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ (سورة هود، الآية: ١٢٣). فما لم يكن بالله لا يكون، فإنه لا حول ولا قوة إلا بالله. وما لم يكن لله لا ينفع ولا يدوم، ولا بد في عبادته من أصلين : إخلاص الدين لله . وموافقة أمره الذي بعث به رسلاً.

ومن كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام

- ١٧ - ونحن نذكر من كلام الله وكلام رسوله محمد ﷺ فيصل المؤمن إلى ذلك، من نفس كلام الله وكلام رسوله، فإن هذا هو المقصود. فلا نذكر اختلاف الناس ابتداء، بل نذكر من ذلك في ضمن بيان ما يستفاد من كلام الله وكلام رسوله، ما يبين أن ردّ موارد النزاع إلى الله ورسوله خير وأحسن تأويلاً؛ خير في الحال، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة.
- ١٨ - اسم «الإيمان» تارة يذكر مفرداً غير مقررون بغيره، فيدخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة. وتارة يُقرن بالإسلام أو بالعمل الصالح، أو بالذين أتوا العلم؛ فيكون «الإيمان» اسمًا لما في القلب، وما قرنت معه اسمًا للشريائع الظاهرة. ثم إن نفي «الإيمان» عند عدمها دلًّا على أنها واجبة؛ لأنَّه لا تنفي إلا لنفي بعض واجباته، وإن ذكر فضل «إيمان» صاحبها ولم ينف إيمانه دلًّا على أنها مستحبة.
- ١٩ - **إِنَّمَا يَخْشِيَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** (سورة فاطر، الآية: ٢٨). والخشية أبداً متضمنة للرجاء، ولو لا ذلك لكانت قنوطاً. كما أن الرجاء يستلزم الخوف، ولو لا ذلك لكان أماناً. فأهل الخوف لله والرجاء له، هم أهل العلم الذين مدحهم الله .
- ٢٠ - لما ذكر في العقل أنه العلم، قال: فلابد مع ذلك أنه علم يعمل بموجبه، فلا يسمى عاقلاً إلا من عرف الخير فطلبته، والشر فتركه.
- ٢١ - ومن أتى الكبائر مثل الزنا والسرقة أو شرب الخمر وغيرها ذلك، فلابد أن يذهب ما في قلبه من تلك الخشية، والخشوع والنور، وإن بقي أصل التصديق في قلبه. وهذا من الإيمان الذي يتزعزع عنه عند فعل الكبيرة.
- ٢٢ - والمقصود هنا أنه ينبغي للمسلم أن يُقدّر كلام الله ورسوله، بل ليس لأحد أن يحمل كلام كل أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أراده، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد؛ فإن كثيراً من الناس يتأنّى النصوص المخالفة لقوله،

يسُلُك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ وقصدُه به دفع ذلك المحتج بذلك عليه . وهذا خطأ ، بل جميع ما قاله الله ورسوله يجب الإيمان به ، فليس لنا أن نؤمن ببعض الكتاب وننكر ببعض ، وليس الاعتناء في مراده في أحد النصين دون الآخر بأولى من العكس ، فإذا كان النص الذي وافقه يعتقد أنه اتبع فيه مراد الله ورسوله ، فكذلك النص الآخر الذي تأوله ؛ فيكون أصل مقصوده: معرفة ما أراد الله ورسوله بكلامه . وهذا هو المقصود بكل ما يجوز من تفسير وتأويل .

٢٣ - فكل مسألة يقطع فيها بالإجماع ، وبانتفاء المنازع من المؤمنين ، فإنها مما بينَ الله فيه الهدى . ومخالف مثل هذا الإجماع يكفر كما يكفر مخالف النص البَيِّن . وأما إذا كان ظن الإجماع ، ولا يقطع به ، فهنا أيضاً قد لا يقطع بأنها مما تبين فيه الهدى من جهة الرسول . ومخالف مثل هذا الإجماع قد لا يكفر ، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفر به من مخالفة الإجماع وما لا يكفر .

والإجماع: هل هو قطعي الدلالة، أو ظني الدلالة؟

٢٤ - ومن لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله ورسوله ، من المنكر الذي حرمه من الكفر والفسق والعصيان ، لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه الله عليه ، فإن من لم يكن مبغضاً لشيء من المحرمات أصلاً لم يكن معه إيمان أصلاً .

٢٥ - «الإيمان» إذا أطلق في كلام الله ورسوله ، يتناول فعل الواجبات ، وترك المحرمات ، ومن نفي الله ورسوله عنه الإيمان فلابد أن يكون ترك واجباً أو فعل محرماً ، فلا يدخل في الاسم الذي يستحقُّ أهله الوعد دون الوعيد ، بل يكون من أهل الوعيد .

٢٦ - وكل مقصود؛ إما أن يقصد لنفسه ، وإما أن يقصد لغيره . فإن كان متنه مقصوده ومراده : عبادة الله وحده لا شريك له ، وهو إلهه الذي يعبده لا يعبد سواه ، وهو أحب إليه من كل من سواه ، فإن إرادته تنتهي إلى (إرادة) وجه الله ،

فيتات على مباحاته التي يقصد بها الاستعانتة على الطاعة. وإن كان أصل مقصوده عبادة غير الله، لم تكن الطبيّات مباحة له، فإن الله إنما أباحها للمؤمنين من عباده، بل الكفار وأهل الجرائم والذنوب وأهل الشهوات يحاسبون يوم القيمة على نعم الله التي تعموا بها، فلم يشكروه، ولم يعيده بهما، ويقال لهم «أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها» (سورة الانفاس، الآية: ٢٠).

وأما إذا فعل المؤمن ما أباح له فاصدا للعدول عن الحرام إلى الحلال، حاجته إليه، فإنه ثبات عليه، وأما ما لا يحتاج إليه الإنسان من قول وعمل، بل يفعله عيناً، فهذا عليه لا له، لحديث : «كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ، لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرَ اللَّهِ»، «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَيَقُولْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمُّتْ»، فأمر المؤمن بأحد أمرين: إما قول الخير أو الصّمات. ولهذا كان قول الخير خيراً من السكوت عنه، والسكوت عن الشر خيراً من قوله؛ إذ ليس من شرط ما عليه أن يكون مستحناً لعذاب جهنم، وغضب الله، بل تقصر قدره ودرجته عليه.

٢٧ - ولفظ الصالح والشهيد يذكر مفرداً فيتناول البَيْنَ والصدّيقين والشهداء، ويدرك مع غيره فيفسر بحسبه.

٢٨ - ولفظ الفسوق والعصيان والكفر: فإذا أطلقت المعصية والفسق (تناولت) الكفر فيما دونه، وإذا قيدت أو قرنت مع غيرها كانت على حسب ذلك.

٢٩ - فالشفاعة الحسنة: الإعانة على الخير الذي يحبه الله ورسوله، من نفع من يستحق النفع، ودفع الضرّ عن من يستحق دفع الضر عنه، والشفاعة السيئة: الإعانة على ما يكرهه الله ورسوله، كالشفاعة التي فيها ظلم الإنسان، أو منع الإحسان لمن يستحقه.

٣٠ - الإله هو المستحق للعبادة، فكل ما يعبد به فهو من تمام تأله العباد له، فمن استكبر عن بعض عبادته، سامعاً مطيناً في ذلك لغيره، لم يتحقق قول: لا إله إلا الله، في هذا المقام.

٣١ - وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورُهبانهم أرباباً من دون الله ، حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله ، وتحريم ما أحلَ الله ، على وجهين .

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدَّلوا دين الله ، فيتبعوهم على التبديل ، فيعتقدون تحريم ما أحلَ الله ، وتحليل ما حرم الله ، اتباعاً لرؤسائهم ، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل ، فهذا كفر ، وقد جعله الله ورسوله شِركاً ، وإن لم يكونوا يصلُّون لهم ، ويُسجدون لهم ، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين ، واعتقد ما قاله ذلك ، دون ما قاله الله ورسوله ، مُشركاً مثل هؤلاء .

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحلال وتحريم الحرام ثابتاً، لكنهم أطاعوهم في معصية الله ، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها (معاصٍ)، فهوَلَاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنب .

٣٢ - ثم ذلك المحرّم للحلال ، والمحلل للحرام ، إن كان مجتهداً فصده اتباع الرسول ، لكن خفي عليه الحق في نفس الأمر ، وقد اتقى الله ما استطاع ، فهذا لا يُؤاخذ الله بخطئه ، بل يُثبّته على اجتهاده الذي أطاع به ربِه . ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول ، ثم اتبَعَه على خطئه ، وعدل عن قول الرسول ، فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمَّه الله ، لاسيما إن اتبَعَ في ذلك هواه ، ونصره باللسان واليد ، مع علمه أنه مخالف للرسول . فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه . ولهذا اتفق العلماء على أنه: إذا عرف الحق ، لا يجوز تقليد أحد في خلافه ، وإنما تنازعوا في جواز التقليد لل قادر على الاستدلال . وإن كان عاجزاً عن إظهار الحق الذي يعلم ، فهذا يكون كمن عرف أن دين الإسلام حق ، وهو بين النصارى ، فإذا فعل ما يقدر عليه من الحق ، لا يُؤاخذ بما عجز عنه .

٣٣ - وأما إن كان المتبَع للمجتهد عاجزاً عن معرفة الحق عن التفصيل ، وقد فعل ما يقدر عليه مثله من الاجتهاد في التقليد ، فهذا لا يُؤاخذ إن أخطأ ، كما في القبلة .

وأما إن قلد شخصاً دون تظيره، بمجرد هواه، ونصره بيده ولسانه، من غير علم أن معه الحق، فهذا من أهل الجاهلية. وإن كان متبوعه مصيبة لم يكن عمله صالحاً، وإن كان متبوعه مخطئاً كان آثماً.

٣٤ - الظلم المطلق يتناول الكفر، ولا يختص بالكفر، بل يتناول أيضاً ما دونه، وكلُّ بحسبه، كلفظ الذنب والخطيئة والمعصية، فإنَّ هذا يتناول الكفر والفسق والعصيان.

٣٥ - إذا أطلق الصلاح تناول الخير كله، وإذا أطلق الفساد تناول الشر كله، وكذلك المصلح والمفسد.

٣٦ - ليس لفظ «الإيمان» في دلالته على الأعمال المأمور بها دون لفظ الصلاة والصيام والزكاة والحج، في دلالته على الصلاة الشرعية والصيام الشرعي والزكاة الشرعية والحج الشرعي، سواء قيل إن الشارع نقله أو زاد الحكم دون الاسم، أو زاد الاسم وتصرَّف فيه تصرف أهل العرف، أو خاطب بالاسم متى لا مطلقاً.

٣٧ - أهل البدع لا يعتمدون على الكتاب والسنّة وأثار السلف من الصحابة والتابعين، وإنما يعتمدون على العقل واللغة. وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المتأثرة، والحديث، وأثار السلف، وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التي وضعتها رؤوسهم. وهذه طريقة الملاحدة أيضاً: إنما يأخذون ما في كتب الفلسفة وكتب الأدب واللغة، وأما كتب القرآن والحديث وأثار فلا يلتفتون إليها. هؤلاء يُعرضون عن نصوص الأنبياء، إذ هي عندهم لا تفيد العلم. وأولئك يتأنّلون القرآن برأيهم وفهمهم، بلا آثار عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَسَلَّمَ وأصحابه. قال أحمد: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس.

٣٨ - إذا تدبرت حُجَّة أهل الباطل، رأيتها دعاوى لا يقوم عليها دليل.

٣٩ - إذا أمر بعبادة الله مطلقاً، دخل في عبادته كل ما أمر الله به، وكذلك الطاعة والتقوى والبر والهدى. وإذا قُرِن كل منها بغierre فُسر بما يناسب المقام. ومن ذلك تعبير السلف عن الإيمان أنه قول وعمل ونية، أو قول وعمل ونية واتباع سنة، مع شمول كل تعبير منها.

٤٠ - لفظ «الإيمان» إذا أطلق في الكتاب والسنة، يراد به ما يراد بلفظ البر، وبلفظ التقوى، وبلفظ الدين. فكل ما يحبه الله ورسوله يدخل في اسم «الإيمان».

٤١ - لا يجعل أحد مجرد ذنب يذنبه، ولا ببدعة ابتدعها، ولو دعا الناس إليها، كافراً في الباطن، إلا إذا كان مُنافقاً. فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول، وما جاء به، وقد غلط فيما تأوَّله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً.

٤٢ - وكذلك سائر الشتتين والسبعين فرقة: من كان منهم مُنافقاً فهو كافر بالباطن، ومن لم يكن مُنافقاً بل مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً بالباطن، وإن أخطأ في التأويل، كائناً ما كان خطأه.

وقد يكون في بعضهم شعبة من النفاق، ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفلي من النار. ومن قال إن الشتتين والسبعين فرقة كُلُّ واحد منهم يُكفر كفراً يُنقل عن الملة، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، رضوان الله عليهم، بل وإجماع الأئمة الأربع وأغير الأربعة، فليس فيهم من كُفْر كل واحدة من الشتتين والسبعين فرقة، وإنما يُكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات.

٤٣ - إذا كان «الإيمان» المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله، فإذا ذهب بعض ذلك، فتصوّص الرسول وأصحابه تدلُّ على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، ولهذا كان السلف يقولون: إنه يتفضّل، ويزيّد وينقص، والناس فيه متفاوتون بحسب قيامهم به وبلوائه ومكملاته.

٤٤ - وزيادة «الإيمان» من وجوه :

- أحدهما: الإجمال والتفصيل فيما أمروا به.
- الثاني: الإجمال والتفصيل فيما وقع منهم.
- الثالث: أن العلم والتصديق يكون بعضه أقوى من بعض، وأثبت وأبعد من الشك والريب.
- الرابع: أن التصديق المستلزم لعمل القلب، أكمل من التصديق الذي لا يستلزم عمله.
- الخامس والسادس: أن أعمال القلوب والجوارح تتفاوت تفاوتاً عظيماً، ويتفاصل الناس بها.
- السابع: ذكر الإنسان ما أمر به بقلبه، واستحضاره لذلك، بحيث لا يكون غافلاً عنه، أكمل من صدق به، وغفل عنه.
- الثامن: قد يكون عند بعض المؤمنين كثير من التفصيات التي يُنكرونها، ليجهلهم أنها مما جاء به الرسول ﷺ، فيكون ذلك نقصاً عنهم ليس كذلك.
- ٤٥ - فمن علم ما جاء به الرسول ﷺ، وعمل به، أكمل من أخطأ ذلك، ومن علم الصواب بعد الخطأ، وعمل به، فهو أكمل من لم يكن كذلك.
- ٤٦ - المؤمن المطلق المدحون الذي إيمانه يمنعه من دخول النار، هو الذي أدى الواجبات، وترك المحرمات. وأما من أطلق عليه اسم «الإيمان»، ودخل في الأمر والنهي، وفي ذم الشارع له على بعض الأفعال أو الترورك، فهذا الذي معه أصل الإيمان، ولكنه يتجرأ على بعض المحرمات، ويتترك بعض الواجبات، فهذا إيمانه يمنعه من الخلود في النار.
- ٤٧ - وما ينبغي أن يعلم: أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث، إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ، لم يُحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم. ولهذا قال الفقهاء: الأسماء ثلاثة أنواع: نوع يُعرف حدّه

بالشرع، كالصلة والزكاة، ونوع يعرف حده باللغة، كالشمس والقمر، ونوع يعرف حده بالعرف، كلفظ القبض، والمعروف في قوله: ﴿ وَاعْسِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (سورة النساء، الآية: ١٩).

٤٨ - والتحقيق أن النبي ﷺ حين اقتصر على الشهادتين وبقية الخمس، مع أنه يوجد واجبات كثيرة غيرها: أنه ذكر الدين الذي هو استسلام العبد لربه مطلقاً الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان، فيجب على من كان قادرًا عليها ليعبد الله بها مخلصاً له الدين. وهذه هي الخمس، وما عدا ذلك فإنه يجب بأسباب مصالح، فلا يعم وجوبها جميع الناس.

٤٩ - قد يكون من « الإيمان » ما يؤمر به بعض الناس، ويُدْمَى على تركه، ولا يذم عليه بعض الناس من لا يقدر عليه، ويفضل الله ذاك بهذا « الإيمان »، وإن لم يكن المفضول ترك واجباً . وكذلك في الأعمال الظاهرة: قد يعطي الإنسان مثل أجر العامل، إذا كان يؤمن بها ويريد لها جهده، ولكن بدنى عاجز.

٥٠ - فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي تُفَضِّلُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِمْ وَخَصَّهُمْ بِهَا، وهكذا سائر من يفضله الله، فإنه يفضل بالأسباب التي يستحق بها التفضيل بالجزاء، كما يخص أحد الشخصين بقوّة ينال بها العلم، وبقوّة ينال بها اليقين والصبر والتوكّل والإخلاص، وغير ذلك مما يفضل الله به.

٥١ - أخبر الله في غير موضع أنه يغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء. وقد بين في مواضع أسباب المغفرة وأسباب العذاب. وكذلك يرزق من يشاء بغير حساب، وقد عرف أنه يخص من يشاء بأسباب الرزق.

٥٢ - الإنسان قد يكون فيه شعبة إيمان ونفاق، وكفر وإسلام، وخير وشر، وأسباب الثواب وأسباب العقاب، بحسب ما قام به من أصول « الإيمان » ولوازمه وفروعه، وما ضيّعه منها.

٥٣ - فالمسلمون ^{سُيُّونَ} ^{وَبِدِينِهِمْ} متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وعلى وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج، ومتفقون على أن من أطاع الله ورسوله فإنه يدخل الجنة ولا يعذب، وعلى أن من لم يؤمن بأن محمداً رسول الله فهو كافر، وأمثال هذه الأمور التي هي أصول الدين وقواعد «الإيمان» التي اتفق عليها المتسبون للإسلام و«الإيمان».

فتنازعهم بعد هذا في بعض أحكام الوعيد، وبعض معاني بعض الأسماء: أمر خفيف بالنسبة إلى ما اتفق عليه، مع أن المخالفين للحق ^{البَيْنَ} من الكتاب والسنة هم عند جمهور الأمة معروفو^ن بالبدعة، مشهود عليهم بالضلال، ليس لهم في الأمة لسان صدق ولا قبول عام، كالخوارج والروافض والقدريّة ونحوهم، وإنما يتنازع أهل العلم والسنة في أمور دقيقة تخفي على أكثر الناس، ولكن يجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله . والله أعلم.

ومن رسالة العبودية

وأصل ضلال من ضل، هو تقديم قياسه على النص المنزّل من عند الله، واختياره الهوى على اتّباع أمر الله .

٥٥ - فالمخالف لما بعث الله به رسله من عبادته وطاعته وطاعة رسle، لا يكون متبعاً للدين الذي شرعه الله ، بل يكون متبعاً لهواه بغير هدى من الله .

٥٦ - والعبادة والطاعة والاستقامة ولزوم الصراط المستقيم ونحو ذلك من الأسماء، ومقصودها واحد، ولها أصلان: أحدهما: أن لا يعبد إلا الله .

الثاني: أن يعبد بما أمر، لا بغير ذلك من الأهواء والبدع.

٥٧ - كمال المخلوق في تحقيقه عبوديته لله ، وكلما ازداد العبد تحقيقاً للعبودية ازداد كماله، وعلّت درجته.

٥٨ - والناس يتفاصلون تفاصلاً عظيماً، وهو تفاصيلهم في حقيقة «الإيان»، وهم ينقسمون فيه إلى خاص وعام، ولهذا كانت رُبوبيَّة الرب لهم: فيها عموم وخصوص وضرورب.

٥٩ - من كان متعلقاً برياسة أو صورة، ونحو ذلك من أهواء نفسه، إن حصل له رَضِيَّ، وإن لم يحصل له سَخط. فهذا عبد ما يهواه من ذلك، وهو رقيق له، إذ الرق والعبودية في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته، فما استرقَ القلب واستعبدَ فهو عبد.

٦٠ - العبد لا بدَّ له من رزق، وهو يحتاج إلى ذلك، فإذا طلب رزقه من الله صار عبدَ الله ، فقيراً إليه، وإذا طلبه من مخلوق صار عبداً لذلك المخلوق، فقيراً إليه.

٦١ - كلما قويَ طمعُ العبد في فضل الله ورحمته، ورجاؤه لقضاء حاجته، ودفع ضرورته، قويت عبوديته لله وحريته (عن) سواه، وبالعكس.

٦٢ - إعراض القلب عن الطلب من الله ، والرجاء له، يوجب انصراف قلبه عن العبودية لله ، لاسيما من كان يرجو المخلوق ولا يرجو الخالق، بحيث يكون قلبه معتمداً؛ إما على رئاسته وجنوده وأتباعه وماليكه، وإما على أهله وأصدقائه، وإما على أمواله وذخائره، وإما على ساداته وكبرائه، كمالكه وملكيه وشيخه ومخدومه، وغيرهم من هو قد مات أو يموت. قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ (سورة الفرقان، الآية: ٥٨).

٦٣ - عبودية القلب وأسره هي التي يترتب عليها الثواب والعقاب.

٦٤ - والقلب إذا ذاق طعم عبادة الله ، والإخلاص له، لم يكن شيء قطُّ عنده أحلٍ من ذلك ولا أطيب ولا أذَّ. والإنسان لا يترك محبوباً إلا بمحبوب آخر يكون أحب إليه منه، أو خوفاً من مكروه. فالحب الفاسد إنما ينصرف القلب عنه بالحب الصالح، أو بالخوف من الضرر.

٦٥ - والقلب خلق يحب الحق ويريده ويطلبه، فلما عرضت له إرادة الشر طلب منه ذلك، فإنه يفسد القلب، كما يفسد الرزق بما ينبع فيه من دغل.

٦٦ - ومطالب التغوس وأغراضها نوعان:

منها: ما هو محتاج إليه كما يحتاج إلى طعامه وشرابه ومسكه وملحه وتحري ذلك، فهذا يطلب من الله ويرغب إليه، فيكون المال عنده يستعمله في حوائجه بمنزلة حماره الذي يركبه، وبساطه الذي يجلس عليه، بل منزلة الكنيف الذي يقضي حاجته فيه، من غير أن يستعبده فيكون هلوساً، **إِذَا مَسَهُ الشَّرْ جَزُوعًا ، وَإِذَا مَسَهُ الْخَيْرَ مَنْوِعًا** (سورة المارج، الآية: ٢١، ٢٠).

ومنها: ما لا يحتاج إليه العبد، فهذا لا يعني له أن يعلق قلبه (به). فإذا تعلق قلبه (به) كان مستبعداً (له)، وربما صار معتمداً على غير الله (فيه)، فلا يعني معه حقيقة العبادة، ولا حقيقة التوكل عليه، بل فيه شعبة من العبادة لغير الله ، وشعبة من التوكل على غير الله .

٦٧ - وحقيقة الجهاد: الاجتهاد في حصول ما يحبه الله من «الإيمان» والعمل الصالح، ومن دفع ما يبغضه الله من الكفر والفسق والعصيان.

٦٨ - وكلما قويت المحبة في القلب، طلب فعل المحبوبات. فإذا كانت المحبة تامة، استلزمت إرادة جازمة في حصول المحبوبات. فإذا كان العبد قادرًا عليها حصلها، وإن كان عاجزاً عنها ففعل ما يقدر عليه من ذلك، كان له كأجر الفاعل.

٦٩ - إذا ترك العبد ما يقدر عليه من الجهاد، كان دليلاً على ضعف محبة الله، ورسوله في قلبه.

٧٠ - كلما ازداد القلب حباً لله ، ازداد له عبودية وحرمية عما سواه. وكلما ازداد له عبودية ، ازداد له حباً وحرمية عما سواه.

٧١ - القلب لا يصلح ولا يفلح، ولا يُسرُّ ولا يتذَّرُ، ولا يطيب ولا يسْكُن ولا يطمئن، إلا بعبادة ربه وحبه والإنبابة إليه. ولو حصل له كل ما يتذَّرُ به من المخلوقات، لم يطمئن ولم يسكن، إذ فيه فقر ذاتي إلى ربِّه من حيث هو معبدة ومحبوبة ومطلوبة، وبذلك يحصل له الفرح والسرور، واللذة والنعمة، والسكون والطمأنينة، وهذا لا يحصل إلا بإعانة الله له، لا يقدر على تحصيل ذلك إلا الله ، فهو دائماً مُتَّقِرٌ إلى حقيقة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (سورة الفاتحة، الآية: ٥). فهو مُفتقر إليه من حيث هو المطلوب المحبوب المعبود، ومن حيث هو المستعان به، المتوكِّل عليه، فهو إلهه، لا إله غيره، وهو ربِّه، لا ربَّ له سواه. ولا تتم عبوديته إلا بهذين.

٧٢ - والله سبحانه هو ربُّ العالمين، وكل ما سواه فهو مربوب مفطور، فقير، محتاج، معبدٌ، مقهور. وهو الواحد القهار الخالق البارئ المصوَّر، وهو وإن كان خلق ما خلقه بأسباب، فهو خالق السبب والمقدَّر له. وهذا مفتقر إليه كاففار هذا، وليس في المخلوقات سبب مستقل بفعل ولا دفع ضر، بل كل ما هو سبب فهو محتاج إلى سبب آخر يعاونه، وإلى ما يدفع عنه الضر الذي يعارضه ويُكَانِعه، وهو سبحانه وحده الغني عمما سواه، ليس له شريك يعاونه، ولا ضدٌ يُناوِئه ويُعارضه.

٧٣ - اتباع الشريعة، والقيام بالجهاد: من أعظم الفروق بين أهل محبة الله وأولئك، الذين يحبهم ويحبونه، وبين من يدعى محبة الله، ناظراً إلى عموم ربوبيته، أو متبعاً لبعض البدع المخالفة لشريعته.

٧٤ - إذا كان العبد مخلصاً لله ، اجتباه ربُّه، فأحيا قلبه، واجتبه إليه، فينصرف عنه ما يُضادُ ذلك من السوء والفحشاء. بخلاف القلب الذي لم يخلص لله ، فإنَّ فيه طلباً وإرادة وحباً مطلقاً، فيهوى ما يسُنح له، ويتشبَّث بما يهواه، كالغُصُنِّ أي نسيم مرَّ بعطفه، أماله .

من رسالة الواسطة

- \ ٧٥ - (حاصل جواب الشيخ في إثبات الواسطة بين الله وبين عباده): أنها على قسمين: واسطة من تمام الدين والإيمان إثباتها، وهي أن الرسول ﷺ وغيره من الرسل وسائل بين الله وبين عباده في تبليغ دينه وشرعه، وواسطة شركية، وهي التقرب إلى أحد من الخلق، ليقربه إليه الله ، ويلجأ له المنافع التي لا يقدر عليها إلا الله ، أو يدفع عنه المضار. فهذا النوع من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله . فالخلق مضطرون إلى وساطة الرسل في تبليغ الدين، وليس بهم حاجة إلى وساطة أحد في طلب الحاجات من الله ، فليس بين العبد وبين الله حجاب ولا واسطة.
- \ ٧٦ - على العبد أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور:

أحدها: أن يعلم أن السبب المعين لا يستقل بالمطلوب، بل لابد معه من أسباب آخر. ومع هذا فلها موانع، فإن لم يكمل الله الأسباب ويدع الموضع لم يحصل المقصود، وهو سبحانه ما شاء كان وإن لم يشا الناس، وما شاء الناس لا يكون إلا أن يشاء الله .

الثاني: أنه لا يجوز أن يعتقد أن الشيء مسبب إلا بعلم، فمن ثبت شيئاً سبباً بلا علم أو يخالف الشريعة كان مبطلاً، مثل أن يظن أن النذر سبب في دفع البلاء، أو حصول النعماء.

الثالث: أن الأعمال البدنية لا يجوز أن يتخذ منها سبباً، إلا أن تكون مشروعة، فإن العبادات مبنها على التوقيف.

ومن رسالة الحسبة

- \ ٧٧ - إذا كانت حاجة الناس لا تندفع إلا بالتسuir العادل، سرع عليهم تسuir عدل، لا وكس ولا شطط .
- \ ٧٨ - ومن امتنع من معاوضة تجب عليه، ألزم بها بقيمة المثل .

٧٩ - العقوبة لا تكون إلا على ذنب ثابت، وأما المنع والاحتزاز فيكون مع التهمة.

٨٠ - العقوبة على ترك الواجبات أو فعل المحرمات نوعان: مقدرة في الشرع لا يزاد فيها ولا ينقص، وراجعة إلى اجتهد الوالي بحسب ما يحصل به المقصود، وتكون بالضرب والحبس وبالتوقيخ وبالمال. كل أحد بحسب ذنبه، وبحسب حاله.

٨١ - إذا أمكن أن تكون العقوبة من جنس المعصية، كان ذلك هو المشروع بحسب الإمكان.

٨٢ - رسالة الله لرسله: إما إخبار، وإما إنشاء. فالإخبار عن نفسه وعن خلقه، مثل: التوحيد والقصص الذي يندرج فيه الوعيد والوعيد. والإنشاء: الأمر والنهي والإباحة.

وهذا كما ذكر الله في سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (سورة الإخلاص، الآية: ١). التي تعدل ثُلث القرآن، لتضمُّنها ثُلث التوحيد، إذ هو قصاص وتوحيد وأمر . وقوله في صفة نبينا محمد ﷺ: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَلِّ لَهُمُ الطَّيَّاتِ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ (سورة الأعراف، الآية: ١٥٧). هو بيان لكمال رسالته، فإن الله أمر على لسان نبيه بكل معروف، ونهى عن كل منكر، وأحلَّ كل طيب، وحرَّم كل خبيث. وكذلك وصف الأمة بما وصف به نبئها، فهذه الأمة خير أمة أخرجت للناس، فهم أَنْفَعُهُمْ لَهُمْ، وأَعْظَمُهُمْ إِلَيْهِمْ إِحْسَانًا، لأنهم كملوا أمر الناس بالمعروف، ونهيُّهم عن المنكر، من جهة الصفة والقدر، حيث أمرُوا بكل معروف، ونهيُّوا عن كل منكر، لكل أحد، وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله، بأموالهم وأنفسهم. وهذا كمال النفع للخلق، وسائل الأمم لم يأمرُوا كل أحد بكل معروف، ولا نهوا كل أحد عن كل منكر، ولا جاهدوا على ذلك، بل منهم من لم يجاهد.

والذين جاهدوا من بنى إسرائيل، فعامة جهادهم كان لدفع عدوهم عن أرضهم، كما يقاتل الصالحات الظالم، لا لدعوة المجاهدين، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

٨٣ - ولهذا كان إجماع هذه الأمة حجّة، لأن الله أخبر أنهم يأمرنون بكل معروف، وينهون عن كل منكر. فلو اتفقوا على إباحة محرم، أو إسقاط واجب، أو تحريم حلال، أو إخبار عن الله، أو عن خلقه: بساطل، لكانوا متصفين بالأمر المنكر، والنهي عن معروف من الكلم الطيب والعمل الصالح.

٨٤ - كلُّ ما أمر الله به فهو صلاح، وقد أثني الله على الصلاح والمصلحين: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٨٢). وذم المفسدين في غير موضع، فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته، لم تكن مما أمر الله به، وإن كان قد ترك واجب و فعل محرم؛ إذ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباده، وليس عليه هداهم.

٨٥ - من أصول أهل السنة: لزوم الجماعة، وترك قتال الأئمة، وترك القتال في الفتنة.

٨٦ - إذا تعارضت المصالح والمجاز، والحسنات والسيئات، يجب ترجيح الراجح منها، فيما إذا ازدحمت المصالح والمجاز، وتعارضت المصالح والمجاز. ويجب احتمال أدنى المفسدين لدفع أكبرهما، وذلك بميزان الشريعة. فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص، لم يعدل عنها، وإنما اجتهد برأسه، لعرفة الأشباء والنظائر، وقلَّ أن تُعزِّز النصوص من يكون خيراً بها وبدلالتها على الأحكام.

٨٧ - نفس الهوى، وهو الحب والبغض الذي في النفس، لا يُلام عليه، فإن ذلك لا يُملك، وإنما يُلام على اتباعه بغير هدى من الله.

٨٨ - الواجب على العبد أن ينظر في نفس حُبِّه وبُغضِّه، ومقدار حبه وبغضه: هل هو موافق لأمر الله ورسوله؟ وهو هدى الله الذي أنزل على رسوله بحيث يكون مأموراً بذلك الحب والبغض، لا يكون متقدماً فيه بين يدي الله ورسوله، فإنه قال: لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ (سورة الحجرات، الآية: ١). ومن أحب أو أبغض قبل أن يأمره الله ورسوله، ففيه نوع من التقدُّم بين يدي الله ورسوله. ومجرد الحب والبغض هوى، لكن المحرم اتباع حبه وبغضه بغير هدى من الله .

٨٩ - لابد من العلم بالمعروف والمنكر، والتمييز بينهما، ولا بد من العلم بحال المأمور والمنهي. ومن الصلاح أن يأتي بالأمر والنهي بالصراط المستقيم، وهو أقرب الطرق إلى حصول المقصود. ولا بد في ذلك من الرفق، ولا بد أيضاً أن يكون حليماً صبوراً على الأذى، فإنه لابد أن يحصل له أذى، فإن لم يحلم ويصبر كان ما يفسد أكبر مما يصلح. فلا بد من هذه الثلاثة: العلم، والرفق، والصبر: العلم قبل الأمر والنهي، والرفق معه، والصبر بعده. وإن كان كل من الثلاثة مستصحباً في هذه الأحوال .

٩٠ - ومن المعلوم بما أرانا الله في الآفاق، وفي أنفسنا، من آياته، وبما شهد به في كتابه: أن المعاصي سبب المصائب. فسيئات المصائب والجزاء من جنس سيئات الأفعال، وأن الطاعة سبب النعمة، فإحسان العمل سبب لإحسان الله .

٩١ - أسباب الضلال والغي: الْبِدَعَ في الدين، والفجور في الدنيا، وهي مشتركة تعم جميع بني آدم، لما فيهم من الظلم والجهل .

٩٢ - أمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه اشتراك في أنواع الإثم، أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق، وإن لم تشارك في إثم. ولهذا قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة، وإن كانت كافرة؛ ولا يقيم الظالمة، وإن كانت مسلمة .

٩٣ - البغي يُصرع في الدنيا، وإن كان مغفوراً له، مرحوماً في الآخرة.

٩٤ - يقول المؤمنون أن يقابلوا السيئات بضدتها من الحسنات، كما يقابل الطبيب المرض بضده، فيؤمر المؤمن بأن يصلح نفسه، وذلك بشيئين: ب فعل الحسنات، وترك السيئات، مع وجود ما ينفي الحسنات، ويقتضي السيئات. وهذه أربعة أنواع، ويؤمر أيضاً بإصلاح غيره بهذه الأربعة، بحسب قدرته وإمكانه، كما قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرُ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي حُسْرٍ﴾ ... (سورة العصر، الآيات: ٢، ١).

٩٥ - ولا يمكن أن يصبر العبد إن لم يكن له ما يطعن به، ويتنعم به، ويعتدي به، وهو اليقين.

٩٦ - القضايا التي يتفق عليها بني آدم، لا تكون إلا حقاً، كاتفاقهم على مدخل الصدق والعدل، وذم الكذب والظلم.

ومن رسالة "المظالم المشتركة"

٩٧ - المشتركون في الأموال والحقوق: زيادتها لهم، ونقصها عليهم، بقدر أملاكهم وحقوقهم. وعليهم التزام العدل فيما يؤخذ منهم بغير حق، كما عليهم التزام العدل فيما يؤخذ منهم بحق، فإن الكلف التي تؤخذ بغير حق من الشركاء بسبب ثروتهم وأموالهم، هي بمثابة غيرها بالنسبة إليهم، وإنما يختلف حالها بالنسبة إلى الأخذ.

٩٨ - وليس لبعضهم أن يمتنع عن أداء قسطه، امتناعاً يؤخذ به قسطه من سائر الشركاء، فيتضاعف الظلم عليهم. ومن تغىَّب منهم أو امتنع، فأخذ قسطه من شريكه، فله الرجوع عليه، كالذي يؤدي عن غيره ديناً واجباً.

٩٩ - ومن له ولادة على مال غيره، أدى ما يتوبه مما لا بد منه، سواء كان بحق أو بغير حق، بل يجب عليهم إذا خافوا إن لم يؤذوه أن يؤخذ أكثر منه.

١٠٠ - وإذا كان الإعطاء لدفع ضرر هو أعظم منه، فمذهب مالك وأحمد المشهور عنه وغيرهما: أن كل من أدى عن غيره واجباً، فله أن يرجع به عليه، إذا لم يكن متبرعاً بذلك، وإن أداه بغير إذنه.

١٠١ - ومعلوم أن الناس تحت أمر الله ورسوله، فليس لأحد أن يضر نفسه وما له ضرراً نهاء الله عنه، ومن دفع ذلك الضرار عنه بما هو أخف منه، فقد أحسن إليه. وفي فطر الناس جميعهم: أن من لم يقابل الإحسان بالإحسان، فهو معتمد، وما عده المسلمين ظلماً فهو ظلم.

ومن رسالتة « معارج الوصول »

١٠٢ - الرسول ﷺ بين الدين؛ أصوله وفروعه، باطنه وظاهره، علمه وعمله. وهذا الأصل هو أصل أصول العلم والإيمان، وكل من كان أعظم اعتماداً بهذا الأصل، كان أولى بالحق علمًاً وعملاً. ومن كان أبعد عن الحق علمًاً وعملاً، كان بعده عن هذا الأصل بحسب حاله، فمستقل ومستكثر من الباطل.

١٠٣ - وقد دلَّ الرسول ﷺ الناس وهداهم إلى الأدلة العقلية والبراهين اليقينية التي بها يعلمون المطالب الإلهيَّة، وبها يعلمون إثبات ربوبية الله ووحدانيته وصفاته، وصدق رسوله، وغير ذلك مما يحتاج إليه وإلى معرفته بالأدلة العقلية، وما يمكن بيانه بالأدلة العقلية، وإن كان لا يحتاج إليها، فإن كثيراً من الأمور يعرف بالخبر الصادق. ومع هذا فالرسول بين الأدلة العقلية الدالة عليها، فجمع بين الطريقين: السمعي والعقلي، ودلالة الكتاب والسنة ليس بمجرد الخبر، بل ولاخلق، وهديهم إلى الآيات والبراهين والأدلة المُبَيَّنة لأصول الدين.

٤ - تكرير القصص في عدة مواضع من القرآن، يبيِّن في كل موضع منها من الاعتبار والاستدلال نوعاً غير النوع الآخر، كما يسمى الله نفسه ورسوله وكتابه بأسماء متعددة، كل اسم يدل على معنى لم يدل عليه الاسم الآخر، وليس في هذا تكرار، بل فيه تنوع الآيات.

١٠٥ - والصلاح منحصر في نوعين: في العلم النافع، والعمل الصالح. وقد يبعث الله محمداً صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَ بأفضل ذلك، وهو الهدى ودين الحق ليظهره على الذين كله، وكفى بالله شهيداً.

فالعلم النافع: هو الإيمان، والعمل الصالح: هو الإسلام. العلم النافع: من علم الله . والعمل الصالح: هو العمل بأمر الله . هذا: تصديق الرسول فيما أخبر، وهذا: طاعته فيما أمر. ضد الأول: أذ يقول على الله ما لا يعلم. ضد الثاني: أن يُشرك بالله ما لم ينزل به سلطاناً. والأول أشرف. فكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً.

١٠٦ - ولابد من العلم بما أخبر به الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَ ، والنظر في الأدلة التي دلَّ بها الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَ ، وهي آيات الله . ولابد مع ذلك من إرادة عبادة الله وحده بما أمر. ومن طلب علمًا بلا إرادة، أو إرادة بلا علم، فهو ضال. ومن طلب هذا بدون اتباع الرسول فيهما، فهو ضالُّ.

١٠٧ - والعلم والمعرفة، (مدارسها) على أن يعرف ما جاء به الرسول، ويعرف أن ما أخبر به حق: إما لعلمنا: أنه لا يقول إلا حقيقة، وهذا تصديق عام. وإما لعلمنا: أن ذلك الخبر حق، بما أظهره الله من آيات صدقه، فإنه أنزل الكتاب والميزان، وأردى الناس آياته في الآفاق وفي أنفسهم، حتى يتبيَّن لهم أنه الحق، وأن القرآن حق.

١٠٨ - الكتاب والسنة وافيان بجميع أمور الدين. وأما الإجماع فهو في نفسه حق. لا تجتمع الأمة على ضلاله. وكذلك التفاسير حق، فإنه بعث رسوله بالعدل، وأنزل الميزان مع الكتاب، والميزان يتضمن العدل وما به يعرف العدل.

١٠٩ - ودين الأنبياء كلهم: الإسلام، كما أخبر به في غير موضوع، وهو الاستسلام لله وحده، وذلك إنما يكون بطاعته فيما أمر به في ذلك الوقت، فطاعة كل نبي هي من دين الإسلام إذ ذاك.

١١٠ - واليهود والنصارى خرجن عن دين الإسلام، فإنهم تركوا طاعة الله وتصديق رسوله، واعتاضوا عن ذلك بمبدل أو منسخ. وهكذا كل مبتدع ديناً خالفاً به سنة الرسول، لا يتبع إلا ديناً مبدلًا أو منسخاً، والشرك كله من المبدل لم يشرع الله الشرك قط. وكذلك ما كان أهل الجاهلية يحرمونه، مما ذكره الله في القرآن، كالسببة والوصيلة والحام، وغير ذلك: من الدين المبدل.

١١١ - من صدق محمداً ﷺ ، فقد صدق كلنبي، ومن أطاعه فقد أطاع كلنبي، ومن كذبه فقد كذب كلنبي، ومن عصاه فقد عصي كلنبي.

١١٢ - وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعة: إما لأحاديث ضعيفة ظنواها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم. وإذا اتقى الرجل ربَّه ما استطاع، دخل في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢٨٦).

ومن رسالة «زيارة القبور»

١١٣ - يكفي المؤمن أن يعلم: أن ما أمر الله به، فهو لصلاحه ممحضة، أو غالبة. وما نهى الله عنه، فهو لفسدة ممحضة أو غالبة. (وما) أمرهم إلا بما يُصلحهم، ولا نهاهم إلا بما يضرُّهم.

١١٤ - وقد بَيَّنَ الله في كتابه حقوقه التي لا تصلح إلا له: كوحدانيته - وعبادته وحده لا شريك له - وحقوق رُسله، وحقوق المؤمنين بعضهم بعض.

ومن رسالة «رفع الملام»

١١٥ - يجب على المسلمين بعد موالة الله ورسوله، موالة المؤمنين عموماً، كما نطق به القرآن، خصوصاً العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يُهتدى (بها) في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدایتهم ودرایتهم.

١١٦ - وليرعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يعتمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا جليل. فإنهم متلقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ. ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه. وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاده أن الرسول ﷺ قاله.

الثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

الثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ.

(ثم فصلَ هذه الأصناف إلى عشرة أنواع، ثم قال):

فهذه الأسباب العشرة ظاهرة، وفي كثير من الأحاديث يجوز أن يكون للعالم حجة في ترك العمل في الحديث، لم نطلع نحن عليها، فإن مدارك العلم واسعة، ولم نطلع نحن على جميع ما في باطن العلماء، والعالم قد يُدلي حجّته وقد لا يُدليها، وإذا أبدتها فقد تبلغنا وقد لا تبلغ، وإذا بلغتنا فقد ندرك موضع احتجاجه وقد لا ندركه، سواء كانت الحجة صواباً في نفس الأمر أم لا.

لكن نحن، وإن جوزنا هذا، فلا يجوز لنا أن نعدل عن قول ظهرت حجته، بحديث صحيح وافقه طائفة من أهل العلم، إلى قول آخر قاله عالم يجوز أن يكون معه ما يدفع به هذه الحجة وإن كان أعلم. إذ تطرق الخطأ إلى آراء العلماء أكثر من تطرقه إلى الأدلة الشرعية، فإن الأدلة الشرعية حجّة الله على جميع عباده، بخلاف رأي العالم، والدليل الشرعي يمتنع أن يكون خطأ إذا لم يعارضه دليل آخر، ورأي العالم ليس كذلك. ولو كان العمل بهذا التجويف جائزًا لما بقي شيء من الأدلة التي يجوز فيها مثل هذا. لكن الغرض أنه في نفسه قد يكون معذوراً في تركه، ونحن معذورون في تركنا لهذا الترك.

١١٧ - وإذا كان الترك يكون لبعض هذه الأسباب، فإذا جاء حديث صحيح فيه تحليل أو تحريم أو حكم، فلا يجوز أن يعتقد أن التارك له من العلماء الذين وصفنا أسباب تركهم: يعاقب، لكونه حلّ الحرام، أو حرم الحلال، أو حكم غير ما أنزل الله. وكذلك إن كان في الحديث وعيد على فعل؛ من لعنة أو غضب أو عذاب ونحو ذلك، فلا يجوز أن يقال: إن ذلك العالم الذي أباح هذا أو فعله داخل في هذا الوعيد.

وهذا مما لا نعلم بين الأمة فيه خلافاً، إلا شيئاً يحکى عن بعض معتزلة بغداد، مثل المرسي وأضرابه، أنهم زعموا أن المخطئ من المجتهدين يُعاقب على خطئه. وهذا لأن حقوق الوعيد لمن فعل المحرم، مشروط بعلمه بالتحريم، أو بتمكنه من العلم بالتحريم.

١١٨ - وهذا الشرط في حقوق الوعيد لا يحتاج أن يذكر في كل خطاب، لاستقرار العلم به في القلوب، كما أن الوعيد على العمل مشروط بإخلاص العمل لله، وبعدم حبوط العمل في الرِّدَة. ثم إن هذا الشرط لا يذكر في كل حديث فيه وعد. ثم حيث قدر قيام الموجب للوعيد، فإن الحكم يتختلف عنه لمانع، وموانع حقوق الوعيد متعددة، منها: التوبة، ومنها: الاستغفار، ومنها: الحسنات الماحية، ومنها: بلاء الدنيا ومصائبها، ومنها: شفاعة شفيع مطاع، ومنها: رحمة أرحم الراحمين. فإذا عدلت هذه الأسباب كلها، ولن تعدم إلا في حق من تردد، فهناك يتحقق الوعيد به.

من رسالة «تنوع العبادات»

١١٩ - العبادات التي فعلها النبي ﷺ على أنواع، يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع، من غير كراهة لشيء منها.

١٢٠ - وينبغي أن يفعل هذا تارة، وهذا أخرى.

١٢١ - وقد يستحب بعضها لسبب شرعي.

١٢٢ - المنضول قد يصير فاضلاً، لصلاحة راجحة تقترن به، أو زوال مفسدة.

من «التسعينية»

- ١٢٣ - على الناس أن يجعلوا كلام الله ورسوله هو الأصل الإمام المتقدّي به، سواء فهموا معناه أو لم يفهموه، (فيؤمّنوا) بلفظ النصوص، وإن لم يعرفوا حقيقة معناها. وأما ما سِوى كلام الله ورسوله، فلا يجعل أصلًا بحال.
- ١٢٤ - ليس لأحد أن يلزم الناس، أو يوجب عليهم، إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحظر عليهم إلا ما حظره الله ورسوله. ومن فعل ذلك فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله .
- ١٢٥ - الاعتقاد الذي يجب على المؤمنين، خاصتهم وعامتهم، ويعاقب تاركوه، هو ما بينَّ النبي ﷺ؛ فأخبر به، وأمر بالإيمان به، دون ما قاله غيره.
- ١٢٦ - لاريب أن من لقى الله بالإيمان بجميع ما جاء به الرسول مجملًا، مقرًا بما بلغه من تفصيل الجملة، غير جاحد لشيء من تفاصيلها، أنه يكون بذلك من المؤمنين، إذ الإيمان بكل فرد من تفصيل ما أخبر به الرسول وأمر به: غير مقدور للعباد، إذ لا يوجد أحد إلا وقد خفي عليه بعض ما قاله الرسول ﷺ. ولهذا يسع الإنسان في مقالات كثيرة (الآ) يقرُّ فيها بأحد التقىضين، لا ينفيها ولا يثبتها، إذ لم يبلغه أن الرسول ﷺ نفاهَا أو أثبتها.
- ١٢٧ - ومن أعظم أسباب بَدَع المتكلمين من الجهمية وغيرهم، قصورهم في مناظرة الكفار والمرتدين، فإنهم يناظرونهم ويحاجُونهم بغير الحق والعدل، لينصرروا الإسلام - زعموا بذلك - فيتسلّط عليهم أولئك لما فيهم من الجهل والظلم، ويحاجُونهم بممانعات ومعارضات، فيحتاجون حينئذ إلى جهد طائفة من الحق الذي جاء به الرسول ﷺ، والظلم والعدوان لإخوانهم المسلمين، بما استظهر عليهم أولئك المرتكبون، فصار قولهم مشتملاً على إيمان وكفر، وهدى وضلال، ورشد وغيّ، وجمع بين التقىضين، وصاروا مخالفين للكفار والمؤمنين.

١٢٨ - من أظهر العلوم الفطرية الضرورية التي علمها بـنـو آدم، وجوب قيام الأوصاف بالموصوف ، وامتناع قيامها بغيره .

١٢٩ - الذي يجب على الإنسان اعتقاده في كلام الله ، أن القرآن الذي أنزله على رسوله كلام الله ، وأنه متزل غير مخلوق ، منه بدأ ، وإليه يعود .

١٣٠ - وهو كلام الله : حروفه ومعانيه .

١٣١ - ولم يقل أحد من السلف : إن القرآن قديم ، وإنـه لا يتعلـق بـمشـيـته وقدـرـته ، بل هو صـفـةـ اللهـ يـتـعـلـقـ بـمشـيـتهـ وـقدـرـتهـ .

من « السبعينية »

١٣٢ - قد بيـّـناـ أنـ المؤـمـنـ الـذـيـ لـارـيـبـ فـيـ إـيمـانـهـ قدـ يـخـطـيـءـ فـيـ بـعـضـ الـأـمـورـ الـعـلـمـيـةـ الـاعـقـادـيـةـ ، فـيـغـفـرـ لـهـ كـمـاـ يـغـفـرـ لـهـ ماـ يـخـطـيـءـ فـيـهـ مـنـ الـأـمـورـ الـعـلـمـيـةـ . وـأـنـ حـكـمـ الـوعـيدـ عـلـىـ الـكـفـرـ لـاـ يـبـثـ فـيـ حـقـ الشـخـصـ الـمـعـيـنـ حـتـىـ تـقـومـ عـلـيـهـ حـجـةـ اللهـ الـتـيـ بـعـثـ بـهـ رـسـلـهـ ، وـأـنـ الـأـمـكـنـةـ وـالـأـزـمـنـةـ الـتـيـ تـفـتـقـرـ فـيـهـاـ النـبـوـةـ لـاـ يـكـونـ حـكـمـ مـنـ خـفـيـتـ عـلـيـهـ آـثـارـ النـبـوـةـ حـتـىـ أـنـكـرـ مـاـ جـاءـ بـهـ خـطاـ : كـمـاـ يـكـونـ حـكـمـهـ فـيـ الـأـمـكـنـةـ وـالـأـزـمـنـةـ الـتـيـ ظـهـرـتـ فـيـهـاـ آـثـارـ النـبـوـةـ .

١٣٣ - وـفـتـنـةـ «ـ الدـجـالـ »ـ لـاـ تـخـتـصـ بـالـمـوـجـودـيـنـ فـيـ زـمـانـهـ ، بلـ حـقـيقـةـ فـتـنـتـهـ :ـ الـبـاطـلـ الـمـخـالـفـ لـلـشـرـيـعـةـ ،ـ الـمـقـرـونـ بـالـخـوارـقـ .ـ فـمـنـ أـقـرـ بـاـ يـخـالـفـ الشـرـيـعـةـ خـارـقـ ،ـ فـقـدـ أـصـابـهـ نـوـعـ مـنـ هـذـهـ فـتـنـةـ .ـ وـهـذـاـ كـثـيرـ فـيـ كـلـ زـمـانـ وـمـكـانـ .ـ لـكـنـ هـذـاـ الـمـعـيـنـ :ـ فـتـنـتـهـ أـعـظـمـ فـتـنـةـ .ـ فـإـذـاـ عـصـمـ اللهـ عـبـدـهـ مـنـهـ ،ـ سـوـاءـ أـدـرـكـهـ أـوـ لـمـ يـدـرـكـهـ ،ـ كـانـ مـعـصـومـاـ مـاـ هـوـ دـوـنـ هـذـهـ فـتـنـةـ .

١٣٤ - وـأـمـاـ الـمـؤـمـنـوـنـ وـوـلـاـةـ الـأـمـورـ مـنـ الـعـلـمـاءـ وـالـأـمـرـاءـ ،ـ وـمـنـ يـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ الـشـاـيخـ وـالـمـلـوـكـ ،ـ فـلـهـمـ حـقـوقـ بـحـسـبـ مـاـ يـقـوـمـونـ بـهـ مـنـ الـدـيـنـ ،ـ فـيـطـاعـونـ فـيـ طـاعـةـ

الله، ويجب لهم من النصيحة والمساعدة على البر والتقوى وغير ذلك، مما هو من حقوقهم. ولعموم المؤمنين أيضاً من المناصحة والموالاة وغيرها من الحقوق ما دل عليه الكتاب والسنة.

١٣٥ - وكلٌ من جعل غير الرسول بمنزلة الرسول في خصائص الرسالة، فهو مُضاهٍ لمن جعل معه رسولاً آخر، كمسيلمة ونحوه، وإن افترقا في بعض الوجوه.

من شرحه على «الأصفهانية»

١٣٦ - وقد علم بالعقل أن المثلين يجوز على أحدهما ما يجوز على الآخر، ويجب له ما يجب له، ويكت足 عليه ما يكت足 عليه. فلو كان المخلوق ممثلاً للخالق، للزم اشتراكهما فيما يجب ويجوز ويكت足. والخالق يجب وجوده وقدمه، والمخلوق يستحيل وجوده وقدمه، بل يجب حدوثه وإمكانه.

١٣٧ - الله سمي نفسه بالرحمن الرحيم، ووصف نفسه بالرحمة والمحبة، ولم يكت足 رحمته ومحبته كرحمه المخلوق ومحبته. ومعلوم أن صفاتنا بالنسبة إلينا كصفات الله بالنسبة إليه. فكما لا مثل لذاته، لا مثل لصفاته.

١٣٨ - وجوب تصديق كل مسلم بما أخبر الله به ورسوله من صفاته: ليس موقوفاً على أن يقوم دليل عقليٌ على تلك الصفة بعينها، فإنه مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الرسول ﷺ إذا أخبرنا بشيء من صفات الله، وجب علينا التصديق به، وإن لم نعلم بثبوته بعقولنا. ومن لم يقرَّ بما جاء به الرسول حتى يعلمه بعقله، فقد أشبهه الذين قال الله عنهم: ﴿لَنْ تُؤْمِنُنَحْنُ نُؤْتَنِي مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ (سورة الأنعام، الآية: ١٢٤). ومن سلك هذا السبيل، فهو في الحقيقة ليس مؤمناً بالرسول، ولا متلقياً عنه الأخبار بشأن الربوبية، ولا فرق عنده بين أن يخبر الرسول ﷺ بشيء من ذلك، أو لم يخبر به.

فإن ما أخبر به، إذا لم يعلمه بعقله لا يصدق به، بل يتأنله أو يفوه به. وما لم يخبر به، إن علمه بعقله آمن به، وإن فرق عند من سلك هذا السبيل بين وجود الرسول وإخباره، وبين عدم (وجود) الرسول وعدم إخباره؛ وكان ما يذكره من القرآن والحديث والإجماع في هذا الباب عديم الأثر عنده. وقد صرخ به أئمة هذا الطريق.

١٣٩ - من عرف حقائق أقوال الناس وطرقهم التي دعتهم إلى تلك الأقوال، حصل له العلم والرحمة، فعلم الحق، ورحم الخلق، وكان مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وهذه خاصة أهل السنة المتبعين للرسول ﷺ، فإنهم يتبعون الحق، ويرحمون من خالفهم باجتهاده، حيث عذر الله ورسوله، وأهل البدع يتدعون بدعة باطلة، ويُكفرون من خالفهم فيها.

١٤٠ - الفاضل إذا تأمل غاية ما يذكره المتكلمون وال فلاسفة من الطرق العقلية، وجد الصواب منها يعود إلى بعض ما ذكر في القرآن من الطرق العقلية. وفي طرق القرآن من تمام البيان والتحقيق أمور عظيمة، لا يقاربها بيان ولا تحقيق.

١٤١ - الصفة إذا قامت بمحل، عاد حُكمها إلى ذلك المحل، فكان هو الموصوف بها، ولا يعود إلى غيره، واشتقَّ لذلك المحل من تلك الصفة اسم، إذ كانت تلك الصفة ما يشتقُ لحلها منها اسم، ولا يشتق الاسم لمحل لم يقم به تلك الصفة.

١٤٢ - التمييز بين الصادق والكاذب له طرق كثيرة، فيما هو دون دعوى النبوة، فكيف بدعوى النبوة؟ ومعلوم أن من ادعى النبوة: إما أن يكون من أكمل الناس وأفضلهم. وإما أن يكون من أقصى الناس وأرذلهم.

١٤٣ - والكذاب يظهر في نفس ما يأمر به، وما يخبر عنه، وما يفعله: ما يبين به كذبه، من وجوه كثيرة. والصادق يظهر في نفس ما يأمر به، وما يخبر عنه، ويفعله؛ يظهر به صدقه، من وجوه كثيرة.

١٤٤ - فمن عرف الرسول ﷺ وصدقه ووفاءه ومطابقة قوله لعمله، علم علماً يقيناً أنه ليس بشاعر ولا كاهن ولا كاذب.

١٤٥ - والنبوة مشتملة على علوم وأعمال لابد أن يتصرف الرسول بها، وهي أشرف العلوم وأشرف الأفعال، فكيف يشتبه الصادق فيها بالكاذب؟ والعالم لا يخلو من آثار النبوة والرسالة، و محمد ﷺ قد جمع الله فيه أكمل الصفات وأفضلها التي يوصف بها الأنبياء: في نفسه وأخلاقه، وفي دينه وشرعيته وما جاء به، وفي آياته وبراهينه المتنوعة التي هي أكثر وأقوى وأوضح من جميع البراهين اليقينية، الدالة على صدقه، وصحة ما جاء به.

١٤٦ - ومن تأمل ما جاء به، علم أن مثل هذا لا يصدر إلا عن أعلم الخلق وأصدقهم وأبرئهم، وأن مثل هذا يمتنع صدوره عن كاذب متعمد للكذب، مفترٍ على الله بالكذب الصريح، أو مخطيء جاهل ضالٌ يظن أن الله أرسله ولم يرسله، لأن فيما أخبر به وما أمر به من الأحكام والإتقان، وكشف الحقائق، وهدى الخلائق، وبيان ما يعلمه العقل جملة، ويعجز عن معرفته تفصيلاً - ما يبين أنه من العلم والخبرة والمعرفة في الغاية التي باین بها أعلم الخلق وأكملهم.

١٤٧ - وفيه من الرحمة والمصلحة والهدي والخير، ودلالة الخلق على ما ينفعهم، ومنع ما يضرهم: ما يبين أن ذلك صدر عن راحم بار، يقصد غاية الخير والمنفعة للخلق. ومن تم علمه، وتم حسن قصده، امتنع أن يكون كاذباً على الله يدعى هذه الدعوى العظيمة. وكذلك الأنبياء صلوات الله عليهم.

١٤٨ - إذا (استقرأ) الإنسان ما علمه مما يجده في نوع الإنسان، من أن كل من عظم ظلمه للخلق، وضرره لهم، كانت عاقبته عاقبة سوء، وأتّبع اللعنة والدم. ومن عظم نفعه للخلق، وإحسانه إليهم، كانت عاقبته عاقبة خير - استدلّ بما علم على ما لم يعلم.

١٤٩ - كذلك سُتُّه في الأنبياء الصادقين وأتباعهم من المؤمنين، وفي الكاذبين والمكذيبين بالحق: إن هؤلاء ينصرهم، ويبيقي لهم لسان صدق في الآخرين. وأولئك يتقمّن منهم، ويجعل عليهم اللعنة.

١٥٠ - إذا علم أنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللهِ، وَأَنَّ اللهَ مَصْدِقُهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنَّى رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ﴾ (سورة الصاف، الآية: ٦). (والرسول) هو المخبر عن المرسل بما أمره أن يخبر به. علم بذلك أنه صادق فيما يخبر به عن الله.

١٥١ - فتكذيبه في الأمور المعينة، كتكذيبه في أصل الرسالة. والطرق التي بها يعلم صدقه المطلق، يعلم بها صدقه في المعين، والله أعلم.

من رد الشيخ على تأسيس المرازي

١٥٢ - ألم يكن في آثار الأنبياء والمرسلين ما يستغنى به في أعظم المطالب وأشرف المعارف، عما يروى عن معلم المبدلة الصابئين، الذين انتقلوا عن (الحنفية) الثابتة بالعقل والدين؟

١٥٣ - وقد علم جميع الذين خبروا كلام «أرسطو» وذويه في العلم الإلهي، أنهم من أقل الناس نصيباً في معرفة العلم الإلهي، وأكثر اضطراباً وضلالاً، وهو - مع قوله - كثير الضلال، عظيم المشقة. وهذا يعرفه كل من له نظر صحيح في العلوم الإلهية، فكيف يستدل بكلام هؤلاء في العلم الإلهي، وحالهم هذه الحال؟

١٥٤ - والله خلق عباده على الفطرة التي فطّرهم عليها، وبعث إليهم رسلاً، وأنزل عليهم كتبه، فصلاح العباد وقوامهم: بالفطرة المكملة بالشرعية المنزلة.

وهؤلاء الفلاسفة بدّلوا وغيّروا فطرة الله وشرعته: خلقه وأمره. وأفسدوا اعتقادات الناس وإراداتهم، وإدراكهم وحركاتهم، قولهم وعملهم. وأمروه أن يتركوا الفطرة الربانية، والعلوم النبوية، ويبحوا من قلوبهم ذلك ويستبدلوا به العلوم الفلسفية المخالفة للعقل والنقل. (وأطال في رد هذا الأصل الخبيث).

من كتاب «العقل والنقل»

١٥٥ - وفساد المعارض لما جاء به الرسول ﷺ قد يعلم جملة وتفصيلاً. أما الجملة فإنه من آمن بالله ورسوله إيماناً تاماً، وعلم مراد الرسول قطعاً، **تَيَقَّنَ ثُبُوتَ مَا أَخْبَرَ** به، وعلم أن ما عارض ذلك من الحجج، فهي حجج داحضة. **وَالَّذِينَ يُحَاجِّونَ فِي اللَّهِ** (سورة الشورى، الآية ١٦). وأما التفصيل، فبعلم فساد تلك الحجة المعارضة.

١٥٦ - والرسول ﷺ بل البلاغ المبين، وبين مراده، فكل ما في القرآن والحديث من لفظ يقال فيه إنه يحتاج فيه إلى التأويل الاصطلاحي الخاص والذي هو صرف اللفظ عن ظاهره، فلا بد أن يكون الرسول قد بين مراده بذلك اللفظ بخطاب آخر، لا يجوز عليه أن يتكلم بالكلام الذي مفهومه ومدلوله باطل، ويُسْكَت عن بيان المراد الحق. ولا يجوز أن يرد من الخلق أن يفهموا من كلامه، ما لم يبيئه لهم، ويدلهم عليه، لإمكان معرفة ذلك بعقولهم؛ فإن هذا قبح في الرسول الذي بلغ البلاغ المبين، الذي هدى الله به العباد، وأخرجهم به من الظلمات إلى النور، وفرق الله به بين الحق والباطل، وبين الهدى والضلالة، وبين الرشاد والغيّ، وبين أولياء الله وأعدائه، وبين ما يستحقه رب من الأسماء والصفات، وما ينزعه عنه من ذلك؛ حتى أوضح الله به السبيل، وأنوار به الدليل، وهدى به الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه. **وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ** (سورة البقرة، الآية ٢١٣).

١٥٧ - والرسول ﷺ أعلم الخلق بالحق، وأقدر الناس على بيان الحق، وأنصح الخلق للخلق، وهذا يوجب أن يكون بيانه للحق أكمل من بيان كل أحد.

١٥٨ - أصول الدين: إما أن تكون مسائل يجب اعتقادها، ويجب أن تذكر قوله، أو تُعمل عملاً، كمسائل التوحيد، والصفات، والقدر، والنبوة، والمعاد. أو دلائل هذه المسائل.

أما القسم الأول: فكل ما يحتاج الناس إلى معرفته واعتقاده والتصديق به من المسائل، فقد بينه الله ورسوله بياناً شافياً قاطعاً للعذر. إذ هذا من أعظم ما بلغه الرسول ﷺ البلاغ المبين، وبينه للناس، وهو من أعظم ما أقام الله به الحجة على عباده فيه، بالرسل الذين يبنوه وبلغوه، وكتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظه ومعانيه، والحكمة التي هي سنة رسول الله ﷺ مشتملة من ذلك على غاية المراد، وتمام الواجب والمستحب. والحمد لله الذي بعث فينا رسولاً من أنفسنا، يتلو علينا آياته، ويزكيها، ويعلمنا الكتاب والحكمة. الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضي لنا الإسلام ديناً. الذي أنزل الكتاب تفصيلاً لكل شيء، وهدى ورحمةً وبشري للمسلمين.

وأما القسم الثاني: وهو دلائل هذه المسائل، فإن الله بين من الأدلة العقلية التي يحتاج إليها في العلم، ما لا يقدر أحد من هؤلاء - أهل الكلام وال فلاسفة وغيرهم - قدره.

ونهاية ما يذكرونـ جاء القرآن بخلاصته على أحسن وجه؛ وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله في كتابه، التي قال فيها: ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبَنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ ﴾ (سورة الروم، الآية: ٥٨). فإن الأمثال المضروبة هي الأقىسة العقلية، سواء كانت قياس شمول أو قياس تمثيل، ويدخل في ذلك ما يسمونه براهين، وهو القياس الشمولي المؤلف من المقدمات اليقينية.

- ١٥٩ - وفي القرآن والحكمة النبوية عامة أصول الدين من المسائل والدلائل.
- ١٦٠ - ذم السلف والأئمة للكلام وأهله، متناولون لمن استدل بالأدلة الفاسدة، أو استدل على المقالات الباطلة. فأما من قال الحق الذي أذن الله فيه حكماً ودليلأ، فهو من أهل العلم والإيمان، والله يقول الحق ويهدى السبيل. وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم، فليس بمكررٍ إذا احتج إلى ذلك، وكانت المعانٰي صحيحة، وإنما كرهه الأئمة إذا لم يُحتج إليه.

١٦١ - فإذا عُرفت المعاني الصحيحة الثابتة بالكتاب والسنّة، وعُبِرَ عنها لمن يفهم بهذه الألفاظ ليتبين ما وافق الحق من معانٍ هؤلاء وما خالٍ: فهذا عظيم المنفعة، وهو من الحكم بالكتاب بين الناس فيما اختلفوا فيه. ونهى الكتاب والسنّة عن أمور، منها القول على الله بغير علم، وقول غير الحق، والجدل بغير علم، والجدل في آياته، والتفرق والاختلاف.

١٦٢ - يجب على كل أحد أن يؤمّن بما جاء به الرسول ﷺ إيماناً مجملًا عاماً. ولاريب أن معرفة ما جاء به على التفصيل فرض كفاية، فإن ذلك داخل في تبليغ ما بعث الله به رسوله، وداخل في تدبر القرآن وعلم الكتاب والحكمة، وحفظ الذكر والدعاء إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعاء إلى سبيل الرب بالحكمة والوعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، ونحو ذلك مما أوجبه الله على المؤمنين، فهو واجب على الكفاية منهم. وأما ما وجب على أعيانهم، فهذا يتبع بتنوع قدرهم، وحاجاتهم، ومعرفتهم، وما أمر به أعيانهم، ولا يجب على العاجز عن سماع بعض العلم، أو عن فهم دقيقه، ما يجب على القادر على ذلك. ويجب على من سمع النصوص وفهمها من علم التفصيل ما لا يجب على من لم يسمعها، ويجب على الفتى والمحدث والمجادل ما لا يجب على من ليس كذلك.

١٦٣ - وما أوجب الله به اليقين، وجب فيه ما أوجبه الله، كقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب﴾ (سورة البقرة، الآية: ١٩٦). فاعلم أنه لا إله إلا الله. وكذلك يجب الإيمان بما أوجب الله الإيمان به. وقد تقرر في الشريعة أن الوجوب معلق باستطاعة العبد.

١٦٤ - وليس عليه أن يترك ما يقدر عليه من اعتقاد قول غالب على ظنه، لعجزه عن تمام اليقين، بل ذلك هو الذي يقدر عليه، لاسيما إذا كان مطابقاً للحق. فالاعتقاد المطابق للحق ينفع صاحبه، ويثاب عليه، ويسقط به الغرض، إذا لم يقدر على أكثر منه.

١٦٥ - وقد أخبر تعالى في غير موضع من كتابه، بالضلال والعذاب، لمن ترك اتباع ما أنزله، وإن كان له نظر جدل واجتهاد في عقليات وأمور غير ذلك، وجعل ذلك من نعمت الكفار والمنافقين.

١٦٦ - فمن كان خطؤه لتفريطه فيما يجب عليه من اتباع القرآن والإيمان مثلاً، أو لتعديه حدود الله بسلوك السبيل التي نهى عنها، أو لاتباع هواه بغير هدى من الله، فهو الظالم لنفسه، وهو من أهل الوعيد، بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله، باطناً وظاهراً، الذي يطلب الحق باجتهاده، فهذا مغفور له خطؤه.

١٦٧ - إذا تعارض دليلان، سواء كانا سمعيَّين أو عقليَّين، أو أحدهما سمعياً والآخر عقلياً، فالواجب أن يقال: لا يخلو إما أن يكونا قطعيين، أو يكونا ظنيَّين، وإما أن يكون أحدهما قطعياً والآخر ظنياً. فأما القطعيان فلا يجوز تعارضهما، سواء كانا عقليَّين أو سمعيَّين، أو أحدهما عقلياً والآخر سمعياً. وهذا متفق عليه بين العقلاة، لأن الدليل القطعي هو الذي يجب ثبوته مدلوله، ولا يمكن أن تكون دلالته باطلة. وحيثندَ فلو تعارض دليلان قطعيان، وأحدهما ينافي الآخر، للزم الجمع بين النقيضين، وهو محال.

بل كل ما يعتقد تعارضه من الدلائل التي يعتمد أنها قطعية، فلا بد من أن يكون الدليلان أو أحدهما غير قطعى، أو أن لا يكون مدلولاًهما متناقضين. فأما مع تناقض المدلولين المعلومين: فيمتنع تعارض الدلائلين. وإن كان أحد الدلائلين المتعارضين قطعياً دون الآخر: فإنه يجب تقديمها باتفاق العقلاة، سواء كان هو السمعي أو العقلي، فإن الظن لا يدفع اليقين. وأما إن كانا ظنيَّين، فإنه يُصار إلى طلب ترجيح أحدهما، فائيهما ترجحَ كان هو المقدم، سواء كان سمعياً أو عقلياً.

١٦٨ - وبهذا التفصيل المحقق المتفق عليه بين العقلاة يتبيَّن أن إثبات التعارض بين الدليل العقلي والسمعي، والجزم بتقديم العقلي، معلوم الفساد بالضرورة، وهو خلاف ما اتفق عليه العقلاة.

١٦٩ - عدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها في أنفسها. فما أخبر به الصادق المصدقون عليه السلام هو ثابت في نفس الأمر، سواء علمنا صدقه أو لم نعلم. ومن أرسله الله إلى الناس فهو رسوله، سواء علم الناس أنه رسول أو لم يعلموا. وما أخبر به فهو حق، وإن لم يصدقه الناس. وما أمر به عن الله فهو أمر به وإن لم يُطِعْه الناس. فثبتت الرسالة في نفسها، وثبتت صدق الرسول، وثبتت ما أخبر به في نفس الأمر، ليس موقوفاً على وجودنا، فضلاً عن أن يكون موقوفاً على عقولنا، أو على الأدلة التي تعلمها بعقلونا.

وهذا كما أن وجود الرب وما يستحقه من الأسماء والصفات، ثابت في نفس الأمر، سواء علمناه أو لم نعلمه، فتبين بذلك أن العقل ليس أصلاً لثبت الشرع، ولا معطياً له صفة لم تكن له، ولا مفيداً له صفة كمال، إذ العلم مطابق للمعلوم المستغنى عن العلم، فالعلم تابع له ليس مؤثراً فيه، فإن العلم نوعان: أحدهما: العمليُّ، وهو ما كان شرطاً في حصول المعلوم، كتصور أحدنا لما يريد أن يفعله. فالمعلوم هنا متوقف على العلم به، محتاج إليه.

والثاني: الخبريُّ النظريُّ، وهو ما كان المعلوم غير مفتقر في وجوده إلى العلم، كعلمنا بوحدانية الله وأسمائه وصفاته، وصدق رسالته، ومלאكته، وكتبه، ورسله، وغير ذلك. فإن هذه المعلومات ثابتة، سواء علمناها أو لم نعلمنها، فهي مستغنية عن علمنا بها.

والشرع مع العقل هو من هذا الباب، فإن الشرع المترتب من عند الله ثابت في نفسه، سواء علمناه بعقلونا أو لم نعلمه، وهو مستغن في نفسه عن علمنا وعقلنا؛ ولكن نحن محتاجون إليه، وإلى أن نعلمه بعقلونا، فإن العقل إذا علم ما هو عليه الشرع في نفسه، صار عالماً به وبما تضمنه من الأمور التي يحتاج إليها في دنياه وآخرته، وانتفع بعلمه به، وأعطاه ذلك صفة لم تكن له قبل ذلك. ولو لم يعلمه لكان جاهلاً ناقصاً.

١٧٠ - كل من أثبت ما أثبته الرسول ﷺ ونفي ما نفاه، كان أولى بالمعقول الصريح، كما كان أولى بالمنقول الصحيح، وكل من خالف صحيح المنقول فقد خالف أيضاً صريح المعقول، وكان أولى بن قال الله فيهم: ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمِعُ أَوْ نُعْلَمُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ ﴾ (سورة الملك، الآية: ١٠).

١٧١ - قد علم قطعاً أن الرسول لم يدع الناس بطرق أهل البدع والفلسفة والكلام، وإنما دعاهم بالبراهين الصحيحة، والآيات البينة، وأدلة الهدى والحق.

١٧٢ - إذا علم الرجل أن محمداً رسول الله بالعقل والتقليل والبراهين اليقينية، ثم وجد في عقله ما ينافيه في خبره، كان عقله يوجب عليه أن يسلم موارد التزاع إلى من هو أعلم به منه، وأن لا يقدم رأيه على قوله، ويعلم أن عقله قاصر بالنسبة إليه، وأنه أعلم بالله وأسمائه وصفاته واليوم الآخر منه، وأن التفاوت الذي بينهما في العلم بذلك، أعظم من التفاوت الذي بين العامة وأهل العلم بالطبع. فإذا كان عقله يوجب عليه أن ينقاد لطبيب يهودي فيما أخبر به من مقدرات من الأغذية والأشربة والأضments والمسهّلات، واستعمالها على وجه مخصوص، مع ما في ذلك من الكلفة والألم، لظنه أنه أعلم منه، وأنه إذا صدقه أقرب لحصول الشفاء، مع علمه أن الطبيب يخطئ كثيراً، وأن كثيراً من الناس لا يُشفى بما يصفه الطبيب، بل يكون استعماله لما يصفه سبباً لهلاكه. ومع هذا يقبل قوله ويقلده، وإن كان ظنه واجتهاده يخالف وصفه. فكيف حال الخلق مع الرسل عليهم الصلاة والسلام؟ والرسل صادقون مصدقون، لا يجوز أن يكون خبرُهم على خلاف ما أخبروا به فقط، ومن عارضهم فيه من الجهل والضلال ما لا يخصيه إلا ذو الحال. فكيف يجوز أن يعارض من لم يخطئ قط بن لم يُصب في معارضته فقط؟!

١٧٣ - ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع أبداً؛ بل المنقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح فقط. وقد تأملت ذلك في عامة ما نازع الناس

فيه، فوُجِدَتْ ما خالِفُ النصوص الصَّحيحة شُبهاتٌ فاسدة يُعلم بالعقل بطلانها، بل يُعلم بالعقل ثبوت نقيضها المُوافق للشرع.

وهذا تأملته في مسائل الأصول الكبار، كمسائل التوحيد والصفات، ومسائل القدر والنبوات والمعاد وغير ذلك، ووُجِدَتْ ما يُعلم بتصريح العقل لم يخالفه سمع فقط، بل اسمع الذي يقال إنه يخالفه: إما حديث موضوع، أو دلالة ضعيفة، فلا يصلح أن يكون دليلاً لو تجرأ عن معارضته العقل الصريح، فكيف إذا خالفه صريح العقول: ونَحْنُ نعلم أن الرَّسُولَ لا يخْبِرُونَ بِمُحالاتِ العقولِ، بل بمحارات العقول، فلا يخبرون بما يُعْلَمُ العقلُ انتفَاعَهُ، بل يخبرون بما يعجز العقلُ عن معرفته. والكلام على هذا الأصل - على وجه التفصيل - مذكور في موضوعه، فإن أدلة النُّفَاة للصفات والقدر ونحو ذلك، إذا تدبرها العاقل الفاضل وأعطتها حقَّها من النظر العقلي، علم بالعقل فسادها، وثُبُوت نقيضها.

١٧٤ - ولا يُعْلَمُ عن النبي ﷺ حديث صحيح أجمع المسلمين على نقيضه، فضلاً عن أن يكون نقيضه معلوماً بالعقل الصريح البَيِّن لعامة العقلاة، فإن ما يُعْلَمُ بالعقل الصريح البَيِّن، أَظْهَرَ مَا لا يُعْلَمُ إِلَّا بالإجماع ونحوه من الأدلة السمعية. فإذا لم يوجد في الأحاديث الصحيحة ما يُعْلَمُ نقيضه بالأدلة الخفية، كالإجماع ونحوه، (فَالَّا) يكون فيها ما يُعْلَمُ نقيضة بالعقل الصريح الظاهر، أولى وأحرى.

ولكن عامة موارد التعارض هي من الأمور الخفية المشتبهة التي يحار فيها كثير من العقلاة، كمسائل أسماء الله وصفاته وأفعاله، وما بعد الموت من الشواب والعقاب والجنة والنار، والعرش والكرسي، وعامة ذلك من أنباء الغَيْب التي تقصرُ عقول أكثر العقلاة عن تحقيقها بمجرد رأيهم. ولهذا كان عامة الخائضين فيها بمجرد رأيهم: إما متنازعين مختلفين، وإما حيارى مُتَهَوِّكين. وغالبهم يري أن إمامه أحذق منه في ذلك، ولهذا تجدهم - عند التحقيق - مقلدين لأئمتهم فيما يقولون من العقليات المعلومة بتصريح العقل.

فتجد أتباع «أرسطو» يتبعونه فيما ذكره من المطقيات والطبيعيات والإلهيات، مع أن كثيراً منهم قد يري بعقله ما قاله «أرسطو»، وتجده لحسن ظنه به يتوقف في مخالفته، أو ينسب النقص في الفهم إلى نفسه، مع أنه: يعلم أهل العقل، المتصفون بصرح العقل، أن في المنطق من الخطأ البين ما لا ريب فيه. كما ذُكر في غير هذا الموضع.

وأما كلام «أرسطو» وأتباعه في الإلهيات، فما فيه من الخطأ الكبير والتقصير العظيم، ظاهر لجمهور عقلاه بني آدم. بل في كلامهم من التناقض ما لا يكاد يستقصى، وكذلك رؤوس المقالات البدعية جمعت بين مخالفة النقل والعقل المعلومين.

١٧٥ - وما يدل على فساد معتقدات الفلسفه وأهل الكلام الباطل، بقطع النظر بما يدل على فسادها عقلاً ونقلأً، وكثرة التناقض والاضطراب بين أهلها، وعدم الاستقرار والاتفاق على رأي واحد. بل ربما قال الواحد من أئمتهم ورؤسائهم القول، وقال إنه مقطوع به، ثم في كتاب آخر يقول إنه مقطوع بخلافه! فقول هذه حالها، لا يصلح أن تكون معتبرة في الأمور الجزئية، فضلاً عن تقديمها على نصوص الأنبياء والمرسلين في الأمور العظيمة من أصول الدين.

١٧٦ - وكثير من أذكياء أهل الباطل ورؤسائهم تراجعوا عن باطلهم، واعترفوا بالضلal والخيئة. فمنهم من وفق بعد ذلك لسلوك طرق أهل العلم والإيمان، فصار إماماً في الهدى، بعد ما كان إماماً في الضلال، ومنهم من لم يتيسر له ذلك، فاعترف ببطلان ما كان عليه أولاً، وبقي على دين العجائز، وأهل الفطر الصحيحة. وكثير منهم في طغيانهم يعمهون، وفي غيّهم يتربدون، وذلك أن الهدى هو ما بعث الله به رسوله. فمن أعرض عنه لم يكن مهتدياً، فكيف من عارضه بما ينافقه، وقد منافقه عليه؟

١٧٧ - والمقصود هنا أنه لو سوّغ للناظرين أن يعرضوا عن كتاب الله، ويعارضوه بآرائهم ومعقولاتهم، لم يكن هناك أمر مضبوط، يحصل لهم به علم ولا هدى، فإن

الذين سلكوا هذا السبيل، كُلُّهم يخبر عن نفسه بما يوجب حيرته وشكه. وال المسلمين يشهدون عليه بذلك. فثبتت بشهادته وإقراره على نفسه، وشهادة المسلمين الذين هم شهداء الله في الأرض، أنه لم يظفر من أعرض عن الكتاب وعارضه بما ينافقه بيقين يطمئن إليه، ولا معرفة يسكن بها قلبه.

والذين ادعوا في بعض المسائل، أن لهم معقولاً صريحاً ينافق الكتاب، قابليهم آخرون من ذوي العقولات، فقالوا: إن قول هؤلاء معلوم بطلانه بصرير العقول. فصار ما يدعى معارضة الكتاب والسنة من العقول، ليس فيه ما يجزم بأنه معقول صحيح: إما بشهادة أصحابه عليه، وشهادة الأمة، وإنما بظهور تناقضهم ظهوراً لا ارتياح فيه، وإنما لمعارضة آخرين من أهل هذه العقولات لهم.

بل من تدبر ما يعارضون به الشرع من العقليات، وجد ذلك مما يعلم بالعقل الصرير بطلانه. والناس إذا تنازعوا في العقول، لم يكن قول طائفة لها مذهب حجّة على الأخرى بل يرجع ذلك إلى الفطر السليمة التي لم تتغير باعتقاد يغري فطرتها ولا هوئي. فامتنع حينئذ أن يعتمد على ما يعارض الكتاب من الأقوال التي يسمونها عقولات، وإن كان ذلك قد قالته طائفة كبيرة لمخالفة طائفة كبيرة لها، ولم يق إلا أن يقال: إن كل إنسان له عقل فيعتمد على عقل نفسه، وما وجده معارضًا لأقوال الرسول من رأيه، خالقه وقدم رأيه على نصوص الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم.

ويمعلوم أن هذا أكثر ضلالاً واضطراباً. فإذا كان فحول النظر وأساطين الفلسفه الذين بلغوا في الذكاء والنظر إلى الغاية، وهم ليتهم ونهارهم يكدرحون في معرفة هذه العقليات، ثم لم يصلوا إلى معقول صريح ينافق الكتاب، بل إما إلى حيرة وارتياح، وإنما إلى اختلاف بين الأحزاب. فكيف غير هؤلاء من لم يبلغ مبلغهم في الذهن والذكاء ومعرفة ما سلكوه من العقليات؟ فهذا وأمثاله مما يبين أن من أعرض عن الكتاب وعارضه بما ينافقه، لم يعارضه إلا بما هو جهل بسيط أو جهل مركب،

فال الأول : **كسراب بحقيقة يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب** (سورة النور، الآية: ٣٩). والثاني : **كلمات في بحر لجي** إلى : **نور**. وأصحاب القرآن والإيمان في **نور على نور**. (ثم ذكر الآيات المتعلقة بذلك).

١٧٨ - والمتافقون في العقليات من هؤلاء قد يكون كلا الاعتقادين (منهم) باطلًا، وقد يكون الحق فيه تفصيل يبين أن مع هؤلاء حقاً وباطلاً، ومع هؤلاء حقاً وباطلاً، والحق الذي مع كل منهما هو الذي جاء به الكتاب الذي يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

١٧٩ - الآيات والبراهين دالة على صدق الرسل، وأنهم لا يقولون على الله إلا الحق، وأنهم معصومون فيما يبلغون عن الله من الخبر والطلب، لا يجوز أن يستقر في خبرهم عن الله شيء من الخطأ، كما اتفق على ذلك جميع المقربين بالرسل من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم. فوجب أن جميع ما يخبر به الرسول عن الله صدق وحق، لا يجوز أن يكون في ذلك شيء مناقضاً للدليل عقلي ولا سمعي. فمتي علم المؤمن بالرسول أنه أخبر بشيء من ذلك، جزم جزماً قاطعاً أنه حق، وأنه لا يجوز أن يكون في الباطن بخلاف ما أخبر به، وأنه يمتنع أن يعارضه دليل قطعي، لا عقلي ولا سمعي وأن (كل ما) ظن أنه يعارضه من ذلك، فإنما هو حجج داحضة، وشبه من جنس شبه «السوفسطائية». وإذا كان العقل العالم بصدق الرسول قد شهد له بذلك، وأنه يمتنع أن يعارض خبره دليلاً صحيحاً، كان هذا العقل شاهداً بأن كل ما خالف خبر الرسول فهو باطل، فيكون هذا العقل والسمع جمياً شهداً ببطلان العقل المخالف للسمع.

١٨٠ - والكلام هنا إنما هو لمن علم أن الرسول صادق، وأن ما جاء به ثابت، وأن إخباره لنا بالشيء يفيد تصديقنا بثبوت ما أخبر به. فمن كان هذا معلوماً له،

امتنع أن يجعل العقل مقدماً على خبر الرسول ﷺ. وأما من أفصح بحقيقة قوله، وقال: إن كلام الله ورسوله في التوحيد وأمور الغيب لا يستفاد منه علم بالحقيقة، فهذا لكلامه مقام آخر.

١٨١ - ففي الجملة: لا يكون الرجل مؤمناً حتى يؤمن بالرسول إيماناً جازماً ليس مشروطاً بعدم معارض. فمتى قال: أؤمن بخبره، إلا أن يظهر له معارض يدفع خبره، لم يكن مؤمناً به.

١٨٢ - العلوم ثلاثة أقسام: منها ما لا يعلم إلا بالعقل، ومنها ما لا يعلم إلا بالسمع، ومنها ما يعلم بالسمع والعقل.

١٨٣ - وطرق العلم ثلاثة: الحِسْنُ، والعقل، والمركب منهما كالخبر. فمن الأمور ما لا يمكن علمه إلا بالخبر، كما يعلمه كل شخص بإخبار الصادقين كالخبر المتواتر وما يعلم بخبر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين. وهذا التقسيم يجب الإقرار به، وقد قامت الأدلة اليقينية على ثبوّات الأنبياء، وأنهم قد يعلمون بالخبر ما لا يعلم إلا بالخبر. وكذلك يعلمون غيرهم بخبرهم، ونفس النبوة تتضمن الخبر، فإن النبوة مشتقة من الأنبياء، وهو الإخبار بالمغيب، فالنبي يخبر بالغيب، ويمتنع أن يقوم دليل صحيح على أن كل ما أخبر به الأنبياء يمكن معرفته بدون الخبر، فلا يمكن أن يجزم بأن كل ما أخبر به الأنبياء، يمكن غيرهم أن يعرفه بدون خبرهم. ولهذا كان أكمل الأمم علمًا المفرون بالطرق الحسية والعقلية والخبرية، فمن كذب بطريق منها فاته من العلوم بحسب ما كذب به من تلك الطرق.

١٨٤ - وجماع هذا أن يعلم أن المنقول عن الرسول ﷺ شيئاً: الفاظه وأفعاله، ومعاني الفاظه ومقادصه بأفعاله . . . وكلاهما منه ما هو متواتر عند العامة والخاصة، ومنه ما يختص بعلم بعض الناس، وإن كان عند غيره مجهولاً أو مظنوناً ومكتذوباً به، وأهل العلم بأقواله، كأهل العلم بال الحديث والتفسير المنقول والمغازي والفقه،

يتواتر عندهم من ذلك ما لا يتواتر عند غيرهم من لم يشركهم في عملهم، وكذلك أهل العلم بمعاني القرآن والحديث والفقه في ذلك، يتواتر عندهم من ذلك ما لا يتواتر عند غيرهم من معاني الأقوال والأفعال الماحوذة عن الرسول ﷺ.

١٨٥ - المعارضون لكلام الله ورسوله من المشهورين بالإسلام، ينتهي أمرهم إلى التأويل أو التفويض .

١٨٦ - والتأويل المقبول هو ما دل على مراد المتكلم، فإن لم يكن التأويل كذلك، كان من باب التحريف والإلحاد، لا من باب التفسير وبيان المراد. وأما التفويض فمن المعلوم أن الله أمرنا أن نتذمّر القرآن، وحضرنا على عقله وفهمه ومعرفته .

١٨٧ - وحقيقة قول الطائفتين: أن المخاطب لنا لم يبيّن الحق ولا أوضّحه، مع أمره لنا أن نعتقده، بل دلّ ظاهره على الكفر والباطل، وأراد منا أن لا نفهم منه شيئاً، أو نفهم منه لما لا دليل عليه فيه. وهذا مما يعلم بالاضطرار تنزيه الله ورسوله عنه، وأنه من جنس أقوال أهل التحريف والإلحاد؛ وبهذا احتاج عليهم زنادقة الفلاسفة، وأئمّتهم بطرد هذا في المعاد وغيره؛ فلو آمنوا بالكتاب كله حق الإيمان بطلت معارضتهم، ودحضت حجتهم .

١٨٨ - ما هو مطلق كليٌّ في أذهان الناس لا يوجد إلا معيناً مشخصاً مخصوصاً متميزاً في الأعيان، وإنما سمي كلياً لكونه في الذهن كلياً، وأما في الخارج فلا يكون في الخارج ما هو كلياً أصلاً. وهذا الأصل ينفع في عامة العلوم، فلهذا يتعدد ذكره في كلامنا، بحسب الحاجة إليه، فيحتاج أن يفهم في كل موضع يحتاج إليه فيه، وبسبب الغلط فيه ضلت طوائف من الناس، حتى في وجود الرب .

١٨٩ - كل من تكلم بالفاظ لم ترد في الكتاب والسنة، نفياً أو إثباتاً، فإن كان في مقام دعوة الناس إلى قوله، وإلزامهم به، أمكن أن يقال لهم: لا يجب على أحد أن يجيب داعياً إلا إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ، ولو كان ذلك المعنى حقاً .

١٩٠ - وإن كان المناظر معارضًا للشرع، بما يذكره من هذه الألفاظ، استفسر عن مراده بذلك، فإن أراد معنى صحيحاً قبل، وإن أراد باطلًا ردًّا. وإن اشتمل على حق وباطل قبل ما فيه من الحق، وردًّا الباطل.

١٩١ - ويقال لمن يتقيّد بالشريعة: إطلاق هذه الألفاظ نفيًا وإثباتًا بدعوة، وفي كلٍّ من الإثبات والنفي تلبيس. وإنما العصمة في إطلاق ألفاظ الشارع من الكتاب والسنة.

١٩٢ - نعلم أن كل حق يحتاج الناس إليه في أصول دينهم لابد أن يكون مما بينَّه الرسول ﷺ، إذ كانت فروع الدين لا تقوم إلا بأصوله، فكيف يجوز أن يترك الرسول أصول الدين - التي لا يتم الإيمان إلا بها - لا يبيّنها للناس؟

ومن هنا يعرف ضلال من ابتدع طريقةً أو اعتقاداً، زعم أن الإيمان لا يتم إلا به، مع العلم بأن الرسول لم يذكره. وهذا الأصل مما احتاجَ به علماء السنة على من دعاهم إلى قول الجهمية وغيرهم.

١٩٣ - والإنسان في نظره مع نفسه ومناظرته غيره، إذا اعتمد بالكتاب والسنة، هداه الله إلى صراطه المستقيم.

١٩٤ - وأما إذا كان الإنسان في مقام الدعوة لغيره والبيان له، وفي مقام النظر أيضاً، فعليه أن يعتمد أيضاً بالكتاب والسنة، ويدعو إلى ذلك، وله أن يتكلم مع ذلك ويبين الحق الذي جاء به الرسول ﷺ بالأقىسة العقلية والأمثال المضروبة. فهذه طريقة الكتاب والسنة وسلف الأئمة، فإن الله ضرب الأمثال في كتابه، وبين بالبراهين العقلية توحيده وصدق رسُلِه، وأمر المعاد، وغير ذلك من أصول الدين؛ وأجاد عن معارضة المشركين، وكما قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِنَّاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (سورة الفرقان، الآية: ٣٣). وكذلك كان الرسول ﷺ في مخاطباته.

١٩٥ - وإذا كان المتكلم في مقام الإجابة لمن عارضه بالعقل، وادعى أن العقل يعارض النصوص، فإنه قد يحتاج إلى حلٌّ شبّهته وبيان بطلانها بإبطال الواضحات،

والاستفصال عن المشبهات من الألفاظ، واستفسار صاحبها: ماذا يريد بها؟ فإن أراد بها حَقّاً قُبِلَ، أو باطلاً رُدَّ. وإن أراد حَقّاً وباطلاً قبل الحق، وردَّ الباطل.

١٩٦ - والأصل في هذا الباب: أن الألفاظ نوعان: نوع مذكور في كتاب الله وسنة رسوله وكلام أهل الإجماع، فهذا يجب اعتبار معناه، وتعليق الحكم به، فإن كان مدحًا استحق صاحبه المدح، وإن كان ذمًّا استحق الذم؛ وإن أثبت شيئاً وجب إثباته، وإن نفي شيئاً وجب نفيه؛ لأن كلام الله حق، وكلام رسوله حق، وكلام أهل الإجماع حق، وذلك كما ذكر الله في كتابه من أسمائه وصفاته وأفعاله، أو ذكره رسوله. ومن دخل في اسم مذموم في الشرع كان مذموماً، كاسم الكافر والمنافق (و) الملحد ونحو ذلك. ومن دخل في اسم محمود في الشرع كان محموداً، كاسم المؤمن والتقي والصديق ونحو ذلك.

وأما الألفاظ التي ليس لها أصل في الشرع، فتلك لا يجوز تعليق المدح والذم والإثبات والنفي على معناها، إلا أن يبين أنه يوافق الشرع. والألفاظ التي تعارض بها النصوص هي من هذا الضرب، كلفظ الجسم والحيز والجهة والجواهر والعرض ونحوها.

١٩٧ - لا كفر بمخالفة العقليات مهما كانت، وإنما يكون الكفر بتكذيب الرسول فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه. وفي الجملة، فالكفر متعلق بما جاء به الرسول.

١٩٨ - فلا إيمان مع تكذيب الرسول ومعاداته، ولا كفر مع تصديقه وطاعته.

١٩٩ - وأهل البدع يتبعون بدعاً تخالف الكتاب والسنة، ويکفرون من خالفهم.

٢٠٠ - ومن أراد أن يُناظر مناظرة شرعية بالعقل الصريح، فلا يلتزم لفظاً بدعيًّا، ولا يخالف دليلاً شرعاً ولا عقليًّا، فإنه يسلك طريق أهل السنة والحديث والأئمة الذين لا يوافقون على إطلاق النفي والإثبات في الألفاظ التي لا توجد في الكتاب والسنة، بل يستفصلون ويسفسرون كما تقدم.

٢٠١ - أهل البدع من الجهمية ونحوهم، في تحريفهم لنصوص الصفات، ارتكبوا أربع عظام: ردهم لنصوص الأنبياء، وردهم لما يوافق ذلك من عقول العقلاة، وجعل ما خالف ذلك من أقوالهم المجملة الباطلة هي أصول الدين، وتکفيرهم أو تفسيقهم أو تخطيّتهم لمن خالف هذه الأقوال المبتدةعة المخالفه للعقل والنقل.

وأما أهل العلم والإيمان، فهم على نقيض هذه الحال: يجعلون كلام الله ورسوله هو الأصل الذي يعتمد عليه، وإليه يرد ما تنازع الناس فيه، فما وافقه كان حقاً وما خالفه كان باطلأ، ومن كان قصده متابعته من المؤمنين، وأخطأ بعد اجتهاده الذي استفرغ فيه وسعاً، غفر الله له خطأه، سواء كان خطأه في المسائل العلمية الخبرية أو المسائل العملية.

٢٠٢ - القرمةة في السمعيات، والسفسطة في العقليات: هما مجتمع الكذب والبهتان.

٢٠٣ - إذا خاطبنا الرسول ﷺ، فعلينا أن نتأدب بأدب الله لنا، حيث قال: ﴿لَا جَعْلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءٍ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ (سورة التور، الآية: ٦٣). فلا نقول: يا محمد، يا أحمد؛ بل نقول: يا رسول الله، يا نبي الله . وإذا كنا في مقام الإخبار عنه، قلنا: أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله . فالفرق بين مقام المخاطبة ومقام الإخبار، فرق ثابت بالشرع والعقل، وبه يظهر الفرق بين ما يُدعى الله به من الأسماء الحسنة، وبين ما يخبر عنه عز وجل بما هو حق ثابت، لإثبات ما يستحقه من صفات الكمال، ونبي ما ينزعه عنه من العيوب والنقائص .

٢٠٤ - لفظ التسلسل يراد به: التسلسل في العلل والفاعلين والمؤثرات، بأن يكون للفاعل فاعل، وللفاعل فاعل، إلا ما لا نهاية له، وهذا متفق على امتناعه عند العقلاة .

والثاني: التسلسل في الآثار، بأن يكون الحادث الثاني موقوفاً على حادث قبله، وذلك الحادث موقوفاً على حادث قبله، وهلم جراً. وهذا في جوازه قولان مشهوران

للعقلاء وأئمة السنة وال الحديث ، مع كثير من النظار أهل الكلام . وال فلاسفة يجذرون ذلك . وعلى هذا دلالات الكتاب والسنة الكثيرة والعقل الصحيح .

وأما التسلسل في الشروط ، ففيه قوله تعالى مشهوران للعقلاء ، والصواب المنع ، كالتسليسل في العلل .

٢٠٥ - وينبني على القول بجواز التسلسل في الآثار الذي هو الصواب المقطوع به : أن الله لم ينزل متكلماً فعلاً لما يريد ، ولا يزال كذلك .

٢٠٦ - قد ثبت بالسمع اتصاف الباري بالأفعال الاختيارية القائمة به كالاستواء على العرش والقبض والبسط والتزول والخلق والرزق ، المتعلقة بنفسه ، والمعديبة إلى الخلق . والفعل المعدي واللازم لابد أن يقوم بالفاعل ، ويكتنف عقلاً وشرعاً أن يقوم بغيره في الحالين ، وهذه الأفعال الاختيارية تتبع لقدرته ومشيئته ؛ فما شاء قاله وتكلم به ، وما شاء فعله في الحال والماضي والمستقبل . هذا أصل متفق عليه بين السلف ، وعليه دلالة الكتاب والسنة .

٢٠٧ - من القضايا الكلية الضرورية : أن كل محدث لابد له من محدث ، وكل مفعول ومصنوع لابد له من فاعل و صانع ، وكل ممكن لابد له من واجب ، والأية والدلالة يجب أن يكون ثبوتها مستلزمًا لثبت المدلول الذي هو آية له ، وعلامة عليه ، إلى أن تندرج تحت قضية كلية . وإذا كان كذلك ، فجميع المخلوقات مستلزمة للخالق بعينه ، وكل منها يدل بنفسه على أن له محدثاً بنفسه ، والعلم بأفراد ذلك لا يحتاج إلى العلم بالقضية الكلية ، وهي) أن كل محدث فلابد له من محدث .

٢٠٨ - فالفعل يستلزم القدرة ، والإحكام يستلزم العلم ، والشخص يستلزم الإرادة ، وحسن العاقبة يستلزم الحكمة . فلهذا كانت المخلوقات آيات عليه ، وسمّاها الله آيات .

٢٠٩ - الإقرار بالصانع ضروري فطري، فإنه لا شيء أحوج إلى شيء من المخلوق للخالق، فهم يحتاجون إليه من جهة ربوبيته، إذا كان هو الذي خلقهم، وهو الذي يأتيهم بالمنافع، ويدفع عنهم المضار. (وكل ما) يحصل من أحد، فإنما هو بخلقه وقدره وتسويقه وتسبيبه وتسويقه.

وهذه الحاجة: التي توجب رجوعهم إليه حال اضطرارهم، كما يخاطبهم بذلك في كتابه، وهم محتاجون إليه من جهة ألوهيته، فإنه لا صلاح لهم إلا أن يكون هو معبودهم الذي يحبونه ويعظمونه، ولا يجعلون له أنداداً يحبونهم كحب الله ، بل يكون ما يحبون كأنبيائه وصالحي عباده، إنما يحبونهم لأجله.

ومعلوم أن السؤال، والحب، والذل، والخوف، والرجاء، والتعظيم، والاعتراف بالحاجة، والافتقار ، ونحو ذلك، مشروط بالشعور بالمسؤول المحبوب، المرجو المخوف المعظم، الذي تعرف النفوس بالحاجة إليه، والافتقار (إلى) الذي توافر كل شيء لعظمته، واستسلم كل شيء لقدرته، وذل كل شيء لعزته. فإذا كانت هذه الأمور مما تحتاج النفوس إليها، ولا بد لها منها، بل هي ضرورية فيها، كان شرطها ولازماها - وهو الاعتراف بالصانع والإقرار به - أولى أن يكون ضرورياً في النفوس. وأصل الإيمان قول القلب وعمله، أي علمه بالخالق، وعبوديته للخالق، والقلب مفطور على هذا وهذا .

٢١٠ - الطريقة الشرعية تتضمن الخبر بالحق، والتعریف بالطريق الموصلة إليه، النافعة للخلق. وأما الكلام على كل ما يخطر ببال كل أحد من الشبهات «السوفسطائية»، فهذا لا يمكن أن يبيّنه خطاب على وجه التفصيل . والعلوم الفطرية الضرورية حاصلة مع صحة الفطرة وسلامتها. وقد يعرض للفطرة ما يفسدها ويرضها، فيرى الحق باطلًا كما في البدن، والقرآن فيه شفاء لما في الصدور من الأمراض .

والنبي ﷺ علم أن وسوس التسلسل في الفاعل يقع في النفوس، وأنه معلوم الفساد بالضرورة، فأمر عند وروده بالاستعاذه بالله منه، والانتهاء عنه، كما في حديث أبي هريرة المعروف: « لَا يَرَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟! فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلَيَقُولُ: أَمْنَتُ بِاللَّهِ ... وَلَيُسْتَعِدَ بِاللَّهِ، وَلَيَتَّهِ ». وهذا مجتمع البراهين التي يرجع إليه غاية النظار. فأمر بالاستعاذه، وأمر بالانتهاء، ثم أرشده إلى الإيمان الذي فيه حفظ الأصل الديني، ودفع المعارض، فعالجه بالانتهاء الذي فيه دفع التسلسل في الفاعل، وبالاستعاذه التي فيها اللجوء إلى الله بدفع الشيطان الموسوس بهذه الوساوس الباطلة. ثم ليقل: آمنت بالله . وهذا من باب دفع الصد بالضد النافع، فإن قوله: آمنت بالله، يدفع عن قلبه الوساوس الفاسد.

٢١١ - وما ينبغي أن يعلم أن كثيراً من العلوم تكون ضرورية فطرية. فإذا طلب المستدل أن يستدل عليها، خفيت ووقيع فيها الشك: إما لما في ذلك من تطويل المقدمات، وإما لما في ذلك من خفائها، وإما لما في ذلك من كلا الأمرين. والمستدل قد يعجز عن نظم دليل على ذلك: إما لعجزه عن تصوّره، وإما لعجزه عن التعبير عنه، وإما لعجزه عن دفع الشبهات المعارضة؛ إما في المستدل، وإما في السامع.

٢١٢ - وكلما كانت حاجة الناس إلى معرفة الشيء وذكره أشد وأكثر، كانت معرفتهم به وذكرهم له أعظم وأكثر، وكانت طرق معرفته أظهر وأكثر، وكانت الأسماء المعرفة له أكثر، وكانت على معانيه أدق. ولما كانت حاجة النفوس إلى معرفة ربها أعظم الحاجات، كانت طرق معرفتهم له أعظم من طرق معرفة ما سواه، وكان ذكرهم لأسمائه أعظم من ذكرهم لأسماء ما سواه. وله سبحانه في كل لغة أسماء، وله في اللغة العربية أسماء كثيرة. والصواب الذي عليه جمهور العلماء أنها لا تتحصر في تسعة وتسعين، كما في أحاديث أخرى.

٢١٣ - إذا عرضنا على العقل الصريح ذاتاً لا علم لها، ولا قدرة، ولا حياة، ولا تتكلم، ولا تسمع، ولا تبصر، أو لا تقبل الاتصال بهذه الصفات؛ وذاتاً موصوفة بالحياة والعلم والقدرة والكلام والمشيئة - كان صريح العقل قاضياً بأن المتصفة بهذه الصفات التي هي صفات الكمال، بل القابلة للاتصال بها، أكمل من ذات لا تتصف بهذه، ولا تقبل الاتصال بها. ومعلوم بتصريح العقل أن: الحال المبدع لجميع الذوات وكمالاتها، أحق بكل كمال، وأحق بالكمال الذي يابن به جميع الموجودات.

وهذا الطريق ونحوه، مما سلكه أهل الإثبات للصفات، فيقال: وإذا عرضنا على العقل الصريح ذاتاً لا فعل لها ولا حركة، ولا تقدر أن تصعد ولا تنزل، ولا تأتي ولا تخبيء، ولا تقرب ولا تقبس؛ ولا تطوي، ولا تحدث شيئاً يفعل يقوم بها؛ وذاتاً تقدر على هذه الأفعال، وتحدث الأشياء بفعل لها - كانت هذه الذات أكمل؛ فإن تلك كالجمادات أو كالحيي الزَّمن المبدع. والحيي أكمل من الجماد، والحيي القادر على العمل أكمل من العاجز عنه.

(هذا آخر ما يسر الله نقله، من كتاب «العقل والنفل»).

فصل

في ذكر القواعد والأصول والضوابط الجامعة من كتاب «منهج السنة»

٢١٤ - هجران أهل البدع، وترك عيادتهم، وتشييع جنائزهم، من باب العقوبات الشرعية، وهو يختلف باختلاف الأحوال من: قلة البدعة وكثرتها، وظهور السنة وخفائها؛ وأن المشروع هو: التأليف تارة، والهجران أخرى، كما كان يفعله. لأن المقصود دعوة الخلق بأقرب طريق إلى طاعة الله، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح، والرعب حيث تكون أصلح. وهو يقتضي أمره شامل عام لكل مؤمن، شهده أو غاب عنه، في حياته وبعد مماته. وإذا أمر أنساً معيناً بأمر، وحكم في أعيان معينة

بأحكام لم يكن حكمه وأمره مختصاً بتلك المعينات، بل كان ثابتاً في نظائرها وأمثالها، إلى يوم القيمة.

١٢٥ - والقول (كلما) كان أفسد في الشرع، كان أفسد في العقل. فإن الحق لا يتناقض، والرَّسُولُ إِنَّمَا أَخْبَرَ بِالْحَقِّ، وَاللَّهُ فَطَرَ عِبَادَهُ عَلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، وَالرَّسُولُ بَعَثَتْ بِتَكْمِيلِ الْفَطْرَةِ، لَا بِتَغْيِيرِ الْفَطْرَةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (سورة فصلت، الآية: ٥٣). فأخبر أنه سرِّيهم الآيات الأفقية والنفسيّة المبينة، لأن القرآن الذي أخبر به عباده حق؛ فتتطابق الدلالة البرهانية القرآنية والبرهانية العيانية، ويتصادف وجوب الشرع المنقول والنظر العقول.

٢١٦ - والنص والعقل دللاً على أن كل ما سوى الله مخلوق حادث، كائن بعد أن لم يكن؛ ولكن لا يلزم من حدوث كل فرد فرد، مع كون الحوادث متعاقبة، حدوث النوع، فلا يلزم من ذلك أن يكون الفعال المتكلم معطلاً عن الفعل والكلام، ثم حدث ذلك بالسبب، كما لم يلزم مثل ذلك في المستقبل، فإن كل فرد فردٍ من المستقبلات المنقضية فان، وليس النوع فانياً.

٢١٧ - أهل السنة يقولون: ينبغي أن يولي الأصلاح للولاية إذا أمكن، إما وجوباً أو استحباباً، ومن عدل عن الأصلاح مع القدرة لهوى فهو ظالم، ومن كان عاجزاً عن تولية الأصلاح مع محبته لذلك فهو معذور. ويقولون: من تولي فإنه يستعان به على طاعة الله بحسب الإمكان، ولا يُعَان إِلَّا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ، وَلَا يُسْتَعَنُ بِهِ عَلَى مُعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا يُعَانُ عَلَى مُعْصِيَةِ اللَّهِ .

٢١٨ - من طرق المراقبة: أن يقع التفضيل بين طائفتين، ومحاسن إحداهما أكثر وأعظم، ومساوئها أقل وأصغر. فإذا ذكر ما فيها من ذلك، عورض بأن مساوئ تلك أعظم، كقوله (تعالى): ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢١٧). وإن كان كل من الطائفتين مدوحاً، لا يستحق الذم، بل هناك شبه في الموضعين، وأدلة في

الموضعين، وأدلة أحد الصنفين أقوى وأظاهر، وشبهته أضعف وأخفى، فيكون أولى بثبوت الحق من تكون أدلته أضعف، وشبهته أقوى وهذا حال النصارى واليهود من المسلمين، وهو حال البدع مع أهل السنة.

٢١٩ - والله سبحانه بعث الرسل بما يقتضي الكمال من إثبات أسمائه وصفاته، على وجه التفصيل، والنفي على طريق الإجمال للنقص والتسلية. فالرب تعالى موصوف بصفات الكمال التي لا غاية فوقها، مُنزَه عن النقص بكل وجه، يمتنع أن يكون له مثل في شيء من صفات الكمال. فاما صفات النقص فهو مُنزَه عنها مطلقاً، وأما صفات الكمال فلا يُماثله، بل ولا يقاربه فيها شيء من الأشياء.

والتنزيه يجمعه نوعان: نفي النقص، ونفي ماثلة غيره له في صفات الكمال، كما يدل على ذلك النصوص والعقل.

٢٢٠ - وأسماؤه سبحانه تتضمن صفاته، ليست أعلاماً محضة، وهو مستحق للكمال المطلق، لأنّه واجب الوجود بنفسه، يمتنع العدم عليه، ويمتنع أن يكون مفتراً إلى غيره بوجه من الوجوه؛ إذ لو افتقر إلى غيره بوجه من الوجود، لكان مفتراً إلى ذلك الغير. وال الحاجة: إما إلى حصول كما له، وإما إلى دفع ما ينقص كماله. ومن احتاج في شيء من كماله إلى غيره، لم يكن كماله موجوداً بنفسه، بل بذلك الغير، وهو بدون ذلك الكمال ناقص؛ والناقص لا يكون واجباً بنفسه، بل ممكناً مفتراً إلى غيره.

٢٢١ - فأي شيء اعتبرته من العالم، وجدته مفتراً إلى شيء آخر من العالم، فيذلك ذلك - مع كونه ممكناً مفتراً ليس بواجب بنفسه - (على) أنه مفترا إلى فاعل ذلك الآخر، حتى يتنهى الأمر إلى الرب الخالق لكل شيء. ويمتنع أن يكون للعالم فاعلان، مفعول كل منهما مستغنٍ عن مفعول الآخر، كما قال تعالى: ﴿مَا أَتَخْذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ (سورة المؤمنون، الآية: ٩١). ويمتنع أن يكونا مستقلين، لأنّه جمع بين النقيضين. ويمتنع أن يكونا متعاونين متشاركين، كما يوجد ذلك في المخلوقين، لاستلزم ذلك العجز، وال الحاجة إلى الآخر.

٢٢٢ - وهو تعالى مستحق للكمال الذي لا غاية فوقه، إذ كل غاية تفرض كمالاً: إما أن تكون واجبة له، أو ممكنة، أو ممتنعة. والقسمان الآخرين باطلان، فوجوب الأول.

فهو مُنْزَهٌ عن النقص، وعن مساواة شيءٍ من الأشياء له في صفات الكمال، بل هذه المساواة هي من النقص أيضاً، وذلك لأن المُتَّماثِلِينَ: يجوز على أحدهما ما يجوز على الآخر، ويجب له ما يجب عليه، ويكت足 على ما يكت足 عليه. فلو قدر أنه مائل شيئاً في شيءٍ من الأشياء، للزم اشتراكهما فيما يجب ويجوز ويكت足 على ذلك الشيء، وكل ما سواه ممكن قابل للعدم، بل معدوم مفتقر إلى فاعل، وهو مصنوع مربوب محدث. فلو ماتله، لزم اشتراكهما في هذه الأمور. وقد تبين أن كماله من لوازمه ذاته لا يمكن أن يكون مفتقرًا فيه إلى غيره، فضلاً عن أن يكون مكناً أو مصنوعاً أو محدثاً.

٢٢٣ - وأما المخالفون للرسول، من المشركين والصابئة ومن اتبعهم من الجهمية والفلسفه والمعزلة ونحوهم، فطريقتهم نفي مفصل، وإثبات مجمل. ينفون صفات الكمال، ويثبتون ما لا يوجد إلا في الخيال، فيقولون: ليس بكذا ولا بكذا .. إلى آخر ما يقولون.

٢٢٤ - والله سبحانه ضرب الأمثال في كتابه لما في ذلك من البيان، والإنسان لا يرى نفسه وأعماله، إلا إذا مُثُلت له نفسه بأن يراها في مرآة، وتُمثَّل له أعماله بأعمال غيره. ولهذا ضرب المكان المثل لداود. وضرُب الأمثال ما يظهر به الحال. وهو القياس العقلي الذي يهدى به الله من يشاء من عباده.

٢٢٥ - العبد كماله في حاجته إلى ربه وعبوديته، وفقره وفاقته، فكلما كانت عبوديته أكمل كان أفضل، وصدور ما يحوجه إلى التوبة والاستغفار ما يزيده عبودية وفقرًا وتواضعًا.

٢٢٦ - ومن أراد أن يمدح أو يذمَّ، فعليه أن يبين دخول المدح والمذموم في الأسماء التي علقَ الله ورسوله عليها المدح والمذموم. فأما إذا كان الاسم ليس له أصل في الشرع، ودخول الداخِل فيه المدخل بطلت كل من المقدمتين.

٢٢٧ - فعل الحسنات له آثار محمودة في النفس وفي الخارج، وكذلك السيئات. والله تعالى جعل الحسنات سبباً لهذا، والسيئات سبباً لهذا، كما جعل أكل السمُّ سبباً للمرض والموت. وأسباب الشر لها أسباب تدفع بمقتضاهـا. فالنوبة والأعمال الصالحة تُمحى بها السيئات، والمصائب في الدنيا تُكفرُ بها السيئات.

٢٢٨ - ومن العلوم علوم لو علمها كثير من الناس لضررِهم ذلك، وننحو بالله من علم لا ينفع. وليس اطلاع كثير من الناس، بل أكثرُهم، على حكمة الله في كل شيء نافعاً لهم، بل قد يكون ضاراً. قال تعالى : ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تَبْدِلُ كُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾ (سورة المائدة، الآية : ١٠١).

٢٢٩ - والاحتجاج بالقدر حجَّةً داحِضةً باطلة، باتفاق كل ذي عقل ودين من جميع العالمين. والمحتجُ به لا يقبل من غيره هذه الحجَّة، إذا احتاج به في ظلم ظلمه إياه، وترك ما يجب عليه من حقوقه، بل يطلب منه ما له عليه، ويعاقبه على عدوانيه عليه. وإنما هو من جنس شبه «السوفسطائية» التي تعرض في العلوم، ولا يحتاج به أحد إلا مع عدم علمه بالحجَّة بما فعله. فإذا كان معه علم بأن ما فعله هو المصلحة، وهو المأمور، وهو الذي ينبغي فعله، لم يتحاجَ بالقدر. وكذلك إذا كان معه علم بأن الذي لم يفعله ليس عليه أن يفعله، أو ليس بمصلحة، أو ليس هو مأموراً به، لم يتحاج بالقدر. بل إذا كان متبعاً لهواه بغير علم، احتاجَ بالقدر.

٢٣ - فالرسل، صلوات الله عليهم، بُعثوا بتحصيل المصالح وتكتميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها. فأتباع الرسل أكمل الناس في ذلك، والذين ينكران الرسل انعكس الأمر في حقَّهم، فصاروا يتبعون المفاسد ويعطلون المصالح، فهم شرُّ الناس.

٢٣١ - تكليف ما لا يطاق على وجهين :

الأول: ما لا يطاق للعجز عنه، كتكليف الزَّمْنِي المشي، وتكليف الإنسان الطيران ونحو ذلك، فهذا غير واقع في الشريعة.

والثاني: ما لا يطاق للاشتغال بضده، كاشتغال الكافر بالكفر، وهذا واقع، ولا ينبغي أن يعبر عنه أنه لا يطاق.

٢٣٢ - أهل السنة يقولون: إن العبد له قدرة وإرادة و فعل ، وهو فاعل حقيقة، والله خالق ذلك كله، كما هو خالق كل شيء، كما دَلَّتْ على هذين الأصلين نصوص الكتاب والسنة، وهو الواقع .

٢٣٣ - وفعل العبد حادث ممكن، فيدخل في عموم خلق الله للحوادث . واتفق أهل السنة أن الله حَصَّ المؤمنين بنعمة دون الكافرين بأن هداهم للإيمان ، ولو كانت نعمته على المؤمنين مثل نعمته على الكافرين لم يكن المؤمن مؤمناً ، كما قال تعالى : ﴿وَلَكُنَّ اللَّهُ حَبِّ الْإِيمَانَ وَرَزَّيْنَاهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرِهَ إِلَيْكُمُ الْكُفُرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصَيَانُ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ (سورة الحجرات، الآية: ٧) . والله خالق الملائكة والأنبياء، وخالق الشياطين والحيات والعقارب وغيرها من الغواصق: فهذا محمود معظم ، وهذا فاسق يُقتل في الخل والحرم . وهو سبحانه خالق في هذا طبيعة كريمة تقتضي الخير والإحسان ، وفي هذا طبيعة خبيثة توجب الشر والعدوان .

٢٣٤ - الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة تتعلق بالأمر ، وإرادة تتعلق بالخلق . فالإرادة المتعلقة بالأمر أن يريد من العبد فعل ما أمره . وأما إرادة الخلق فإن يريد ما يفعله هو . فإن إرادة الأمر هي المتضمنة للمحبة والرضا ، وهي الإرادة الدينية . والإرادة المتعلقة بالخلق هي المشيئة وهي الإرادة الكونية القدرية ، فالكفر والفسق والعصيان ليس مراداً للرب بالاعتبار الأول . والطاعة موافقة لتلك الإرادة ، أو موافقة الأمر المستلزم لتلك الإرادة ، فاما موافقة مجرد النوع الثاني فلا يكون به مطيناً .

٢٣٥ - وكما على العبد أن يؤمن بقدر الله وقضائه، فعليه أن يوافق الله في حبه وبغضه، فقضاء الشرور من جهة خلقة الرب لها محبوبة مرضية، لأن الله خلقها لما له في ذلك من الحكمة، والعبد فعلها وهي ضارة له موجبة له العذاب، فنحن ننكرها ونكرهها وننأى عنها. وإذا أرسل الله الكافرين على المسلمين، فعلينا أن نرضى بقضاء الله في إرسالهم، وعلينا أن نختهد في دفعهم وقتالهم، وأحد الأمرين لا ينافي الآخر.

٢٣٦ - أهل السنة متّفقون على أن الأنبياء معصومون في تبليغ الرسالة، ولا يجوز أن يستقر في شيء من الشريعة خطأ باتفاق المسلمين، وكل ما يُلْعَنُه عن الله من الأمر والنهي فهو مطاعون فيه باتفاق المسلمين. وما أخبروا به وجب تصديقهم فيه بإجماع المسلمين، وما أمروه به ونهوهم عنه فهو مطاعون فيه عند جميع فرق الأمة، والجمهور الذي (يُجَوزُ) عليهم الصغار، ومن يجوز الكبائر، يقولون: إنهم لا يُقْرِئُونَ عليها، بل يحصل لهم بالتوبة منها من المزلة أعظم مما كان قبل ذلك.

٢٣٧ - القياس نوعان: مذموم، إما لفوات شرطه، وهو عدم المساواة في مناط الحكم، وإما لوجود مانعه، وهو النص الذي يجب تقديميه عليه. وصحيح محمود، وهو الذي يستوي فيه الأصل والفرع في مناط الحكم، ولم يعارضه ما هو أرجح منه.

٢٣٨ - الصَّدِيقُ: قد يراد به الكامل في الصدق، وقد يُراد به الكامل في التصديق. وكمال ذلك علم ما أخبر به النبي ﷺ جملةً وتفصيلاً، وتصديق ذلك تصدقَا كاملاً في العلم والقصد والقول والعمل. وأكمل الناس في هذا الوصف: أبو بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه.

٢٣٩ - فمن تكلم في هذا الباب: - أي مدح الصحابة أو القدح فيهم، بجهل أو بخلاف ما يعلم - كان مستوجبًا للوعيد. ولو تكلم بحق لقصد الهوى لا لوجه الله، أو ليعارض به حقاً آخر، لكان أيضاً مستوجبًا للذم والعقاب. ومن علم دل عليه القرآن والسنة، من الثناء على القوم، و(رضَا) الله عنهم، واستحقاقهم الجنة،

وأنهم خير هذه الأمة التي أخرجت للناس - لم يعارض هذا المتيقن المعلوم بأمور مشتبهة، منها ما لا يعلم صحته، ومنها ما يتبيّن كذبه، ومنها ما لا يعلم كيف وقع، ومنها ما يعلم عذر القوم فيه، ومنها ما يعلم توبيتهم منه، ومنها ما يعلم أن لهم من الحسنات ما يغمره.

فمن سلك سبيل أهل السنة، استقام قوله، وكان من أهل الحق والاستقامة والاعتدال، وإلا حصل في جهل ونقض وتناقض، كحال هؤلاء الرافضة الضلال.

٢٤٠ - والرجل الصالح المشهود له بالجنة، قد يكون له سيئات يتوب منها، أو تمحوها حسناته، أو تکفر عنه بالمصائب، أو غير ذلك. فإن العبد إذا أذنب كان لدفع عقوبة النار عنه عشرة أسباب: ثلاثة منه، وثلاثة من الناس، وباقيتها من الله: التوبة والاستغفار والحسنات الماحية ودعاة المؤمنين، وإهداؤهم له العمل الصالح، وشفاعة نبينا ﷺ، والمصائب المكثرة في الدنيا، وفي البرزخ، وفي عرصات القيمة، ومغفرة الله له بفضل رحمته.

٢٤١ - وما ينبغي أن يُعلم أن الأمة يقع فيها أمور بالتأويل في دمائها وأموالها وأعراضها، كالقتل واللعن والتکفير. وجماهير العلماء يقولون إن أهل العدل والبغاء إذا اقتلوا بالتأويل، لم يضمن هؤلاء ما أتلّفوا لهؤلاء، ولا هؤلاء ما أتلّفوا لهؤلاء، كما قال الزهري: وقعت الفتنة وأصحاب محمد متوافرون، فأجمعوا أن كل دم أو مال أصيب بتأويل القرآن، فإنه هدر. أنزلوهم منزلة الجاهلية في الدماء والأموال، فكيف بالأعراض، كاللعن، والتکفير، والتفسيق.

٢٤٠ - وما ينبغي أن يُعلم أن أسباب الفتن تكون مشتركة، فيرد على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عن معرفة الحق وقصده، ولهذا تكون منزلة الجاهلية، والجاهلية ليس فيها معرفة الحق وقصده، والإسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح، بمعرفة الحق وقصده.

٢٤٣ - ويترتب على هذا الأصل أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيمة، قد يحصل منه نوع من الاجتهد، (مقروناً) بالظن، ونوع من الهوى الخفيّ، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه، وإن كان من أولياء التقىين. ويصير فتنـة لطائفـتين: طائفة تعظـمـهـ، فـتـرـيدـ تصـوـيـبـ ذلكـ الفـعـلـ وـاتـبـاعـهـ عـلـيـهـ، وـطـائـفـةـ تـذـمـهـ فـتـجـعـلـ ذلكـ قـادـحـاـ فـيـ لـاـيـتـهـ وـتـقـواـهـ، بلـ فـيـ بـرـهـ وـكـوـنـهـ منـ أـهـلـ الجـنـةـ، بلـ فـيـ إـيمـانـهـ حـتـىـ تـخـرـجـهـ مـنـ الإـيمـانـ.

وكل هذين الطرفين فاسد. ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق، ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسـيـئـاتـ، فيـحـمـدـ وـيـذـمـ، وـيـثـابـ وـيـعـاقـبـ، وـيـحـبـ منـ وـجـهـ وـيـغـضـ منـ وـجـهـ. وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً لأهل البدع من الخوارج والمعزلة ونحوهم.

٢٤٤ - الناس قد تكلموا في تصويب المجتهدين وتحطّتهم وتآثيمهم وعدم تآثيمهم، ونحن نذكر أصولاً جامعاً نافعاً: الأصل الأول: هل يمكن كل أحد أن يعرف باجتهاده الحق في كل مسألة فيها نزاع؟ وإذا لم يمكنه فاجتهد فاستفرغ وسعه فلم يصل إلى الحق، بل قال ما اعتقاد أنه هو الحق في نفس الأمر، هل يستحق أن يعاقب أم لا؟ هذا أصل هذه المسائل ..

(ثم ذكر أقوال أهل البدع فيه، ثم قال): ليس كل من اجتهد واستدلَّ يمكن من معرفة الحق، ولا يستحق الوعيد إلا من ترك مأموراً، أو فعل محظوراً.

وهذا قول الفقهاء والأئمة. وإن الناس يتفاوتون في معرفة الحق بحسب الأسباب التي يُعرف بها الحق، ولا يُعذب الله إلا من عصاه بفعل محظور أو ترك مأمور، من غير فرق بين المسائل الأصولية والفروعية. (وكل ما) ذكر من الفروق فإنه غير صحيح ولم يدل عليه كتاب ولا سنة، بل دلالتهما على عدم الفرق.

(ثم ذكر الأدلة على ذلك).

٢٤٥ - فالمجتهد المستدلُّ من إمام وحاكم وعالم وناظر ومناظر ومفتٍّ وغير ذلك، إذا اجتهد واستدلَّ واتقى الله ما استطاع، كان هذا هو الذي كلفه الله إياه، وهو مطيع لله، مستحق للثواب إذا أتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله أبته، خلافاً للجهمية المجرة، وهو مصيبة بمعنى أنه مطيع لله، لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر، وقد لا يعلمه، خلافاً للقدرة.

٢٤٦ - وهل تلزم الشرائع من لم يعلماها، أم لا تلزم أحداً إلا بعد العلم بها، أو يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة؟ فيه ثلاثة أقوال: الصواب منها أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكن من العلم، وأنه يقضي ما لم يعلم وجوبه؛ فالواجب مشروط بالقدرة، والعقوبة لا تكون إلا على ذنب بعد قيام الحجة.

٢٤٧ - فإذا تшاجر مسلمان في قضية، ومضت ولا تعلُّق للناس بها، ولا يعرفون حقيقتها، كان كلامهم فيها كلاماً بلا علم ولا عدل يتضمن أذاهم بغير حق، ولو عرفوا أنهما مذنبان أو مخطئان لكان ذكر ذلك من غير مصلحة راجحة، من باب الغيبة المذومة.

٢٤٨ - ودين الإسلام وسَطَ بين الأطراف المتجادلة، فهم وسط في التوحيد بين اليهود التي تصفُّ الربَّ بالنقص ويشبهُون الخالق بالملحوظ، وبين النصارى التي تصفُّ الملحوظ بصفات الخالق التي يختصُّ بها، ويشبهُون الخالق بالخالق، فالمسلمون وحَدُّدوا الله ووصفوه بصفات الكمال، ونَزَّهُوهُ عن جميع النقص، ونَزَّهُوهُ أن يماثله شيءٌ من المخلوقات في شيءٍ من الصفات؛ فهو موصوف بصفات الكمال، لا بصفات النقص، وليس كمثله شيءٌ، لا في ذاته، ولا في صفاتِه، ولا في أفعاله.

٢٤٩ - وكذلك في النبوَّات، فاليهود تقتل الأنبياء، وتستكبر عن اتباعهم، وتکذبُهم وتهُمُّهم بالكبار، والنصارى يجعلون من ليس ببنيٍّ ولا رسول نبيًّا ورسولاً.

- ٢٥٠ - وأما الشرائع، فاليهود منعوا الخالق أن يبعث رسولاً بغير شريعة الرسول الأول، والنصارى جوزوا لأخبارهم أن يغيّروا من الشرائع ما بعث الله به رُسله.
- ٢٥١ - وكذلك في العبادات: النصارى يعبدونه بيدع ما أنزل الله بها من سلطان، واليهود معرضون عن العبادات، والمسلمون عبدوا الله بما شرع، ولم يعبدوه بالبدع. وهذا هو دين الإسلام الذي بعث الله به جميع النبيين، وهو أن يستسلم العبد لله لغيره، وهو الحنيفية: دين إبراهيم.
- ٢٥٢ - وكذلك في أمر الحلال والحرام، في الطعام واللباس وما يدخل في ذلك من النجاسات. فالنصارى لا تحرّم ما حرم الله ورسوله ويستحلّون الخبائث المحرمة، ولا يتظاهرون، واليهود حرمت عليهم طيبات أحلّت لهم.
- ٢٥٣ - وكذلك أهل السنة في الإسلام متسلطون في جميع الأمور، فهم (في عليٍ) وسط بين الخوارج والرافض، وفي «عثمان» بين المروانية والزيدية، وفيسائر الصحابة بين الغلاة فيهم والطاعنين عليهم، وهم في الوعيد وسط بين الخوارج والمعزلة وبين المرجئة، وهم في القدر وسط بين القدّرية من المعزلة ونحوهم وبين القدّرية المجبرة من الجهمية ونحوهم، وهم في الصفات وسط بين المثلة والمعطلة.
- ٢٥٤ - والذين رفع الله قدرهم في الأمة، وهو بما أحیوه من ستة ونصرته. وهكذا سائر طوائف الأمة، بل سائر طوائف الخلق، كل خير معهم فيما جاءت به الرسول عن الله، وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسول.
- ٢٥٥ - وأداء الواجب له مقصودان: أحدهما براءة الذمة بحيث يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك، فهذا لا تجحب معه إعادة الصلاة التي ترك الخشوع فيها، فإن الإعادة يبقى مقصودها حصول ثواب مجرد، وهو شأن التطوعات، لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات لا يكون إلا مع القبول الذي عليه الثواب. فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه به من السيئات الماضية، وما لا ثواب فيه لا يكفر، وإن برئت به الذمة.

٢٥٦ - ولا يلزم إذا كان القول كفراً، أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأنويل: فإن ثبوت الكفر في حق الشخص المعين، كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه، وذلك له شروط وموانع.

٢٥٧ - والنبي ﷺ لم يخرج الشتتين والسبعين فرقة من الإسلام، بل جعلهم من أمته ولم يقل إنهم يخلدون في النار.

٢٥٨ - ومع مُروق الخوارج وبدعتهم وضررهم العظيم واتفاق الصحابة على وجوب قتالهم - مع هذا فقد صرَّح علَيْهِ تَبَّاعُهُ بأنهم مؤمنون، ليسوا كفاراً ولا منافقين. وكان الصحابة يُصلُّون خلفهم. فمن كفر الشتتين والسبعين فرقة كلهم، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

٢٥٩ - والعقوبة في الدنيا تكون لدفع (ضرر) عن المسلمين، وإن كان في الآخرة خيراً من لم يعاقب. وأيضاً فصاحب البدعة يبقى صاحب هوى يعمل لهواه، لا ديانة، ويصدُّ عن الحق الذي لا يتبع هواه. فهذا يعاقبه الله على هواه، ومثل هذا يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة.

٢٦٠ - فمن عيوب أهل البدع، تكفير بعضهم بعضاً. ومن مدح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون، وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كفراً، وقد يكون كفراً، لأنه تبين له أنه تكذيب للرسول وسبُّ للخالق، والأخر لم يتبين له ذلك، فلا يلزم إذا كان هذا العالم بحاله يكفر إذا قاله، أن يكفر من لم يعلم بحاله.

٢٦١ - والواجب على كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، أن يكون أصل قصده: توحيد الله، بعبادته وحده، لا شريك له، وطاعة رسوله .. يدور على ذلك، ويتبعه أين وجده. ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا يتتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً إلا لرسول الله ﷺ، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً إلا للصحابة ظاهرياً، فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا، فإذا اجتمعوا لم يجتمعوا على خطأ قط.

٢٦٢ - والناس لهم في طلب العلم والدين: طريقان مبتدعان، وطريق شرعي.
فالطريق الشرعي هو النظر بما جاء به الرسول، والاستدلال بأدله، والعمل بموجها.
فلا بد من علم بما جاء به، وعمل به، لا يكفي أحدهما. وهذا الطريق متضمن للأدلة
العقلية والبراهين اليقينية، فإن الرسول بين بالبراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه،
وهذا هو الصراط المستقيم: الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته.

وأما الطريقان المبتدعان، فأحدهما: طريق أهل الكلام البدعي، والرأي البدعي،
فإن هذا فيه باطل كثير، وكثير من أهله يفترطون فيما أمر الله به ورسوله من الأعمال،
فيبيقى هؤلاء في فساد علم، وفساد عمل، وهؤلاء منحرفون إلى اليهودية الباطلة.

والثاني: طريق أهل الرياضة والتتصوف والعبادات البدعية، وهؤلاء منحرفون إلى
النصرانية الباطلة.

٢٦٣ - والعلم والجهاد والصلة أفضل الأعمال بإجماع الأمة. والتحقيق أن كلًا
من الثلاثة لابد له من الآخرين، وقد يكون هذا أفضل في حال، وهذا أفضل في
حال، كما كان النبي ﷺ وخلفاؤه يفعلون هذا وهذا كل في موضعه، بحسب
الحاجة والمصلحة.

٢٦٤ - المتصرف لغيره كولي اليتيم وناظر الوقف والوكيل والمضارب والشريك
وأمثال ذلك، يتعين عليه الاجتهاد في الأصلاح، بخلاف المخير في الكفارات والديات
ونحوها، فإنه تبع لإرادته، إذ هذا التخيير لقصد السهولة عليه.

٢٦٥ - الجاهل في كلامه على الأشخاص والطوائف والمقالات بمنزلة
الذباب الذي لا يقع على العقر، ولا يقع على الصحيح. والعاقل يزن الأمور
جميعاً: هذا وهذا.

٢٦٦ - والأعمال ثوابها ليس مجرد صورها الظاهرة، بل لحقائقها التي في
القلوب. والناس يتفضلون في ذلك تفاضلاً عظيماً.

٢٦٧ - والصحابة رضوان الله عليهم، لم يختلفوا في شيء من قواعد الإسلام لا في الصفات ولا في القدر ولا مسائل الأحكام ولا مسائل الإمامة. لم يختلفوا في ذلك الاختصار بالآقوال، فضلاً عن الافتراض بالسيف؛ بل كانوا مثبتين لصفات الله التي أخبر بها عن نفسه، نافين عنها تمثيلها بصفات المخلوقين، مثبتين للقدر كما أخبر الله به ورسوله، مثبتين للأمر والنهي، والوعد والوعيد، مثبتين لحكمة الله في خلقه وأمره، مثبتين لقدرة العبد واستطاعته ول فعله، مع إثباتهم للقدر، إلى غير ذلك من أصول الإسلام وقواعده.

٢٦٨ - الأمور نوعان: كلية عامة، وجزئية خاصة. فأما الجزئيات الخاصة، نحو ميراث هذا الميت، وعدل هذا الشاهد، فهذا مما لا يمكن: لانبياً ولا إماماً ولا أحداً من الخلق، أن ينص على كل فردٍ منه. وإنما الغاية الممكنة ذكر الأمور الكلية العامة، فينص على قواعد كلية، ثم ينظر في دخول الأعيان تحت تلك الكليات، أو دخول نوع خاص تحت أعمّ منه، وإن اكتفى بالكليات. فقد نص ﴿عَلَى كُلِّيَّاتٍ﴾ على كليات من كتاب الله ومن الحكمة، يدخل فيها من الجزئيات ما لا حصر له، وقد أعطي جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً.

٢٦٩ - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ (سورة الزمر، الآية: ٣٢). إذا تدبرت هذا، علمت أن كل واحد من الكذب على الله، والتکذيب بالصدق، مذموم. وأن المدح لا يستحقه إلا من كان آتياً بالصدق، مصدقاً للصدق (و) علمت أن هذا ما هدي الله به عباده إلى صراطه المستقيم. وإذا تأملت هذا، تبين لك (أن) كثيراً من الشر أو أكثره يقع من أحد هذين، فتجد إحدى الطائفتين والرجلين من الناس لا يكذب فيما يخبر به من العلم، لكن لا يقبل ما تأتي به الطائفة الأخرى، وربما جمع بين الكذب على الله والتکذيب بالصدق.

٢٧٠ - الخلفاء الأربعه الراشدون لهم في تبليغ كليات الدين ونشر أصوله، وأخذ الناس عنهم ذلك، ما ليس لغيرهم، وإن كان يروى عن صغار الصحابة من الأحاديث المفردة أكثر مما يروى عن بعض الخلفاء، فالخلفاء لهم عموم التبليغ وقوته الذي لم يشاركهم فيه غيرهم. ثم لما قاموا بتبليغ ذلك، شاركهم فيه غيرهم، فصار متواتراً، كجمع أبي بكر وعمر القرآن في المصحف، ثم جمع عثمان (له) في المصايف التي أرسلها إلى الأمصار، فكان الاهتمام بجمع القرآن وتبلیغه أهم مما سواه.

وكذلك تبليغ شرائع الإسلام إلى أهل الأمصار ومقاتلتهم على ذلك، واستنابتهم في ذلك الأمراء والعلماء، وتصديقهم لهم فيما بلغوه عن الرسول. بلغ من أقاموه من أهل العلم، حتى صار الدين منقولاً نقلًا عاماً متواتراً ظاهراً معلوماً، قامت به الحجة، ووضحت به المحجة، وتبيّن به أن هؤلاء كانوا خلفاء المهدّين الراشدين، الذين خلفوه في أمته: علمًا وعملاً، وهو ﴿كما قال الله في حقه: (والنجم إذا هوى (١) ما ضلَّ صاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ (سورة النجم، الآيات: ٢، ١). وكذلك (خلفاؤه) الراشدون الذين قال فيهم ﴿عَلَيْكُمْ بِسْتَيْ وَسَنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ: الْمَهْدِيَّينَ، مِنْ بَعْدِي﴾. فإنهم خلفوه في ذلك، فانتفى عنهم بالهوى الضلال، وبالرشد الغي، وهذا هو الكمال في العلم والعمل.

فصل في الطرق التي يعلم بها كذب المنقول

٢٧١ - منها: أن يروى خلاف ما علم بالتواتر والاستفاضة. (ثم ذكر أمثلة لها) ومنها: أن ينفرد الواحد والاثنان بما يعلم أنه لو كان واقعاً لتوفرت لهم الدواعي على قوله، (وله أمثلة). ومنها: أن يروى خلاف المعلوم المقطع به في الشرع.

٢٧٢ - والسفسطة ثلاثة أنواع :

أحدها: النفي والجحود والتکذیب للملعوم (وجوده) أو (العلم) به.

الثاني: الشك والريب فيما لا يشك فيه ولا يرتاب.

الثالث: من يجعل الحقائق تبعاً للعقائد.

٢٧٣ - كثير من طلبة العلم ليس مقصودهم به إلا تحصيل رئاسة أو مال، ولكل أمريء ما نوي. وأما أهل العلم والدين الذين هم أهله، فهو مقصود عندهم لمنفعته لهم، و حاجتهم إليه في الدنيا والآخرة. ولهذا تجد أهل الانتفاع به يزكُّون به نفوسهم، ويقصدون فيه اتباع الحق لا اتباع الهوى، ويسلكون فيه سبيل العدل والإنصاف ويحبونه ويلتذبون به، ويحبون كثرته وكثرة أهله، وتنبعث هممهم على العمل به وبمحاجة وبمقتضاه، بخلاف من لم يذق حلاوته، وليس مقصوده إلا مالاً أو رئاسة؛ فإن ذلك لو حصل له بطريق آخر لسلكه، وربما رجحه إذا كان أسهل عليه.
(هذا آخر ما أردنا نقله من القواعد والأصول من المنهاج).

ومن رسائلة «نقض المنطق»

٢٧٤ - ذِكر الله يعطي الإيمان، وهو أصل الإيمان، والله سبحانه هو رب كل شيء ومليكه، وهو معلم كل علم وواهبه. فكما أن نفسه: أصل لكل شيء موجود، فذكره والعلم به: أصل لكل علم. وذكره في القلب، والقرآن يعطي العلم الفصل، فيزيد الإيمان، كما قال جندب وغيره من الصحابة: تعلمنا الإيمان، ثم تعلمنا القرآن، فازدادنا إيماناً.

٢٧٥ - والعبد مفتقر إلى ما يسألة من العلم والهدى، طالب سائل، فذكر الله والافتقار إليه، يهديه الله ويدله.

٢٧٦ - وما يوضح ذلك: أن الطالب للعلم بالنظر والاستدلال والتفكير والتدبر، لا يحصل له ذلك، إن لم ينظر في دليل يفيده العلم بالدلل على عليه. ومتى كان العلم

مستفاداً بالنظر، فلابد أن يكون عند الناظر من العلم المذكور الثابت في قلبه ما لا يحتاج حصوله إلى نظر، فيكون ذلك المعلوم أصلاً وسبباً للتفكير الذي يطلب به معلوماً آخر.

ولهذا كان الذكر متعلقاً بالله، لأن سبحانه هو الحي المعلوم، وكان التفكير في مخلوقاته، لأن التفكير والتقدير يكون في الأمثال المضروبة والمقاييس، وذلك يكون في الأمور المتشابهة، وهي المخلوقات. وأما الخالق فليس له شبيه ولا نظير، فالتفكير الذي مبناه على القياس متسع في حقه، وإنما هو معلوم بالفطرة، فيذكره العبد، وبالذكر وبما أخبر به عن نفسه يحصل للعبد من العلم به أمور عظيمة لا تناول بمجرد التفكير والتقدير، أعني من العلم به نفسه، فإنه الذي لا تفكير فيه. فأما العلم بمعنى ما أخبر به ونحو ذلك فيدخل (فيه) التفكير والتقدير، كما جاء به في الكتاب والسنة.

٢٧٧ - لا تجد من يلزم نفسه أن ينظر في علوم المنطق وينظر فيه، إلا فاسد النظر والمناظرة، كثير العجز عن تحقيق علمه وبيانه.

٢٧٨ - والحقائق من أهلها لا يلتزمون قوانينه في كل علومهم، بل يعرضون عنها: إما لطولها، وإما لعدم فائدتها، وإما لفسادها، وإما لعدم تميّزها وما فيها من الإجمال والاستباه. وما زال علماء المسلمين يذمونه ويذمرون أهله، وينهون عنه وعن أهله.

٢٧٩ - ومن المعلوم أن الأمور الدقيقة؛ سواء كانت حقاً أو باطلأ، إيماناً أو كفراً، لا تعلم إلا بذكاء وفطنة. وأهله يستجهلون من لم يشركهم في علمهم، وإن كان إيمانه أحسن من إيمانهم، إذا كان فيه قصور في الذكاء والبيان، وهو كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾ (سورة المطففين، الآية ٢٩) إلى آخر السورة. ولهذا لما تفطن كثير منهم لما فيه من الجهل والضلالة، صاروا يقولون: النقوس القدسية تفيض عليها المعرف بدون الطريق القياسي، وهم متفقون على أن من النقوس من يستغنى عن وزن علومها بالموازين الصناعية في المنطق، لكن قد يقولون: هو حكيم بالطبع.

٣٨٠ - وعلوم الأنبياء إذا اعترفوا أنها حق، فإنهم يعترفون أنه لا يمكن أن توزن بميزان صناعتهم، فقد اعترفوا أن من الحق ما لا يوزن بميزان منطقهم، وإن قالوا: لا ندري أحق هي أم باطل، اعترفوا بأن أعظم المطالب وأجلها لا يوزن بميزان منطقهم.

ومن المعلوم: أن موازين الأموال لا يقصد أن يوزن بها الحطب والرصاص دون الذهب والفضة، وأمر النبوّات وما جاءت به الرسل أعظم في العلوم من الذهب في الأموال، فهو ميزان جاحد بحسب اعتراف أهله، يجور في وزنه.

وأكثر الحقائق النافعة يعترفون أنه لا سبيل إلى وزنه بها، فهمي توزن بها المتع الخسيس دون الحقائق النافعة، والأمر النفيس الذي ليس للنفس عنه عوض، وليس سعادتها إلا فيه. فهم لم يزنوا بالقسطاس المستقيم، ولم يستدلوا بالأيات البينات التي هي العلوم الحقيقة والحكمة اليقينية التي فاز بالسعادة عالمها، ونحو بالشقاوة جاحدها.

٢٨١ - وأهل المنطق متذمرون على أنه لا يفيد إلا أموراً كليلة مقدرة في الذهن، لا يفيده العلم بشيء موجود متحقق في الخارج، إلا بتوسط شيء آخر غيره. والأمور الكلية الذهنية ليست هي الحقائق الخارجية، ولا هي أيضاً علمًا بالحقائق الخارجية، إذ لكل موجود حقيقة يتميز بها عن غيره، هو بها هو. وتلك ليست كليلة. فالعلم بالأمر المشترك لا يكون علمًا بها، فلا يكون في القياس المنطقي علم بحقيقة شيء من الأشياء، وهو المطلوب. ويطعنون في قياس التمثيل، وهو في التحقيق أبلغ في إفادته العلم واليقين من قياس الشمول، وإن كان علم قياس الشمول أكثر، فذاك أكبر. فقياس التمثيل في القياس العقلي كالبصر في العلم الحسي، وقياس الشمول كالسمع في العلم الحسي، ولا ريب أن البصر أعظم وأشمل، والسمع أوسع وأشمل.

٢٨٢ - وأيضاً فلا تجد أحداً من أهل الأرض حقق علمًا من العلوم، وصار إماماً فيه، مستعيناً بصناعة علم المنطق، لا من العلوم الدينية، ولا غيرها.

٢٨٣ - وخصوصاً العلوم الموروثة عن الأنبياء صرفاً، فهي أجيال وأعظم من أن يكون لأهلها التفات إلى المنطق، كحال الصحابة والتابعين وأئمة الهدى.

٢٨٤ - وإدخال المنطق في العلوم الصحيحة يطول العبارة، ويُبعد الإشارة، ويجعل القريب من العلم بعيداً، واليسيير منه عسيراً، ولا يفيد إلا كثرة الكلام والتشقيق، مع قلة العلم والتحقيق. فعلم أنه من أعظم حشو الكلام، وأبعد الأشياء عن طريق ذوي الأحلام.

٢٨٥ - وقد ذكر الله في القرآن كثيراً من الآيات التي يذكر فيها أقوال أعداء الرسل وأفعالهم، وما أوتوه من قوى الإدراكات والحركات، وأنهم لم تنفعهم لما عارضوا بها ما جاءت به الرسل، فما أغنت أسماعهم وأبصارهم ولا أفئدتهم من شيء لما جاء أمر ربك، وما زادوهم غير تبیب.

٢٨٦ - الأمور الموجودة المحققة تعلم بالحس الباطن والظاهر، وتعلم بالقياس التمثيلي، وتعلم بالقياس الذي ليس فيه قضية كلية ولا شمول ولا عموم؛ بل تكون الحدود الثلاثة فيه: الأصغر والأوسط والأكبر: أعياناً جزئية، والمقدمتان والت نتيجة: قضايا جزئية. وعلم هذه الأمور المعينة بهذه الطرق أصح وأوضح وأكمل.

من رسالة «شرح حديث النزول»

٢٨٧ - قال بعضهم: إذا قال لك السائل: كيف ينزل؟ أو كيف استوى؟ أو كيف يعلم؟ أو كيف يتكلم ويقدر ويخلق؟ فقل له: كيف هو في نفسه؟ فإذا قال: أنا لا أعلم كيفية ذاته. فقل له: أنا لا أعلم كيفية صفاته، فإن العلم بكيفية الصفة، يتبع العلم بكيفية الموصوف.

٢٨٨ - لا نعرف ما غاب عنا إلا بمعونة ما شهدناه، فتحن نعرف أشياء بحسب الظاهر أو الباطن، وتلك معرفة معينة مخصوصة.

ثم إننا بمعقولنا نعتبر الغائب بالشاهد، فيبقي في أذهاننا قضايا كلية عامة، ثم إذا خوطبنا بوصف ما غاب عنا، لم نفهم ما قيل لنا إلا بمعرفة المشهود لنا. فلو لا أنها شهدت من أنفسنا جوعاً وعطشاً، وشبعاً وريحاً، وبغضها، ولذتها وألمها، وسخطها ورضاها - لم نعرف حقيقة ما نخاطب به، إذا وصف لنا ذلك، وأخبرنا به عن غيرنا. وكذلك لو لم نعلم في المشاهد حياة وقدرة وعلماً وكلاماً، لم نفهم ما نخاطب به إذا وصف الغائب عنا بذلك. وكذلك لو لم نشهد موجوداً، لم نعرف وجود الغائب عنا، فلا يزيد فيما شهدناه وغاب عنا من قدر مشترك لفهم الغائب.

٢٨٩ - ثم إن الله أخبرنا بما وعدنا في الدار الآخرة من النعيم، وأخبرنا بما يؤكل ويشرب وينكح ويفرش وغير ذلك. فلو لا معرفتنا بما يشبه ذلك في الدنيا، لم نفهم ما وعدنا به. ونحن نعلم مع ذلك أن تلك الحقائق ليست مثل هذه، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِمَّا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا أَسْمَاءً».

٢٩٠ - فمعنى الاستواء معلوم، وهو التأويل والتفسير الذي يعرفه الراسخون في العلم. والكيفية هي التأويل المجهول لبني آدم وغيرهم الذي لا يعلمه إلا الله، وكذلك ما وعدنا به في الجنة: تعلم العباد تفسير ما أخبر الله به. وأما كيفية، فقد قال تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٍ﴾ (سورة السجدة الآية: ١٧). فإذا كان هذا في المخلوقات، فالخالق والمخلوق أعظم؛ فإن مبادئ الله خلقه وعظمته وكبرياته وفضله، أعظم وأكثر مما بين مخلوق ومخلوق.

٢٩١ - فمن نفي النزول أو الاستواء أو الرضا والغضب، أو العلم والقدرة، أو اسم العليم أو القدير، أو اسم الموجود، فراراً بزعمه من تشبيه وتركيب وتجسيم، فإنه يلزمـه فيما أثبتـه نظيرـ ما أـلزـمه لغيرـه فيما نـفـاه هو وأـثـبهـ المـثـبـتـ.

٢٩٢ - وأما النزول الذي لا يكون من جنس نزول أجسام العباد، فهذا لا يمتنع أن يكون في وقت واحد خلقـ كثـيرـينـ، ويـكونـ قـدرـهـ لـبعـضـ النـاسـ أـكـثـرـ أوـ أـقـلـ؛ بلـ لاـ

يمتنع أن يقرب إلى خلق من عباده دون بعض، فيقترب إلى هذا الذي دعاه، دون هذا الذي لم يدعه. وجميع ما وصف الرب به نفسه من القرب، فليس فيه ما هو عام لجميع المخلوقات، كما في المعية، فإن المعية وصف نفسه فيها بعموم وخصوص. وأما قريبه ما يقرب منه، فهو خاص لمن يقرب منه، كالداعي والعبد، وكقربيه عشية «عرفة»، ودنوء إلى السماء الدنيا لأجل الحجاج. وإن كانت تلك العشية قد تكون وسط النهار في بعض البلاد، وتكون ليلاً في بعض البلاد، فإن تلك البلاد لم يدُنْ إليها ولا إلى سماتها الدنيا، وإنما دنا إلى السماء الدنيا التي على الحجاج.

وكذلك: نزوله بالليل، وهذا كما أن حسابه لعباده كحسابهم كلهم في ساعة واحدة، وكل منهم يخلو به، كما يخلو العبد بالقمر ليلة البدر، فيقرر بذنبه، وذلك المحاسب لا يرى أنه محاسب غيره، كذلك في حديث أبي رزين.

وكذلك حديث أبي هريرة في صحيح مسلم «إذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله: حَمَدَنِي عَبْدِي» إلى آخر الحديث. فهذا يقوله سبحانه لكل مصلٍّ قرأ الفاتحة، من لا يحصي عددهم إلا الله، وكل واحد منهم يقول الله له كما يقول لهذا، كما يحاسبهم كذلك. فيقول لكل واحد ما يقول من القول في ساعة واحدة.

وكذلك: سمعه لكلامهم؛ يسمع كلامهم كله، مع اختلاف لغاتهم، وتفنّن حاجاتهم. يسمع دعاءهم سمع إجابة، ويسمع (كل ما) يقولون سمع علم وإحاطة، لا يشغله سمع عن سمع، ولا تغله المسائل، ولا يتبرأ بالحاج الملحقين، فإنه سبحانه هو الذي خلق هذا كله، وهو الذي يوصل الغذاء إلى كل جزء من البدن على مقداره وصيغته المناسبة له، وكذلك من الزرع.

وكرسيه وسع السموات والأرض، ولا يؤوده حفظهما. فإذا كان لا يؤوده خلقه ورزقه على هذه التفاصيل، فكيف يؤوده العلم بذلك، أو سمع كلامهم أو رؤية

أفعالهم، وإجابة دعائهم؟ سبحانه وتعالى علواً كبيراً。 ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾
 (سورة الأنعام، الآية: ٩١) (وذكر نصوصاً أخرى بهذا المعنى).

فمن كانت هذه عظمته: فكيف يحصره مخلوق من المخلوقات، سماء أو غير سماء، حتى يقال له إنه إذا نزل إلى السماء الدنيا صار العرش فوقه، ويصير شيء من المخلوقات يحصره ويحيط به سبحانه، وهو قادر أن ينزل سبحانه وهو على عرشه، فقوله: إنه ينزل مع بقاء عظمته وعلوته على العرش، أبلغ في القدرة والعظمة، وهو الذي فيه موافقة الشرع والعقل.

٢٩٣ - وفي الحديث المتفق عليه: «إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا: أَقْرَبَ إِلَيَّ أَحَدُكُمْ مِنْ عُنْقِ رَاحِلَتِهِ». وذلك لأن الله قريب من قلب الداعي، فهو أقرب إليه من عنق راحلته. وقربه من قلب الداعي له، معنى متفق عليه عند أهل الإثبات الذين يقولون: إن الله فوق العرش، ومعنى آخر فيه نزاع.

فالمعنى المتفق عليه عندهم يكون بتقريريه قلب الداعي، كما يقرب إليه قلب الساجد. فالساجد يقرب إليه قلبه، فيدنو قلبه من ربه، وإن كان بذنه على الأرض. ومتى قرب أحد الاثنين من الآخر، صار الآخر إليه قريباً بالضرورة. وإن قدر أنه لم يصدر من الآخر تحرك بذاته، كما أن قرب من «مكة» قربت «مكة» منه.

وقد وصف الله أنه يقرب إليه من يقربه من الملائكة والبشر، فقال: ﴿ لَنْ يَسْتَكِفَ الْمُسِيحُ ﴾ (سورة النساء، الآية: ١٧٢). وأما قرب رب: (فهو) قرب يقوم به بفعله القائم بنفسه، فهذا تنفيه الكلامية، ومن يمنع قيام الأمور الاختيارية بذاته. وأما السلف وأئمة الحديث والسنّة، فلا يمنعون ذلك. فنزلوه كل ليلة إلى السماء الدنيا، وعشية «عرفة»، هو من هذا الباب. وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّي قَرِيبٌ ﴾ (سورة البقرة، الآية: ١٨٦). «﴿ وَمَنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ شَيْرًا، تَقْرَبَتُ إِلَيْهِ ذَرَاعًا﴾». الحديث. وهذا بزيادة تقريريه للعبد إليه، جزاء على تقربه باختياره. فكلما تقرب العبد باختياره قدر

شبر، زاده الرب قرباً إليه، حتى يكون المتقرّب. فكذلك قُرب الرب من قلب العابد، وهو ما يحصل في قلب العبد من معرفة الرب، والإيمان به، وله المثل الأعلى. فهذا أيضاً لا نزاع فيه.

٢٩٤ - إذا عرفت تنزيه الرب عن صفات النقص، فلا يوصف بالسُّفول ولا علوًّ شيء عليه، بوجه من الوجه؛ بل هو العليُّ الأعلى الذي لا يكون إلا أعلى، وهو الظاهر ليس فوقه شيء، وأنه ليس كمثله شيء فيما يوصف به من الأفعال الازمة والمتعلقة، لا النزول ولا الاستواء ولا غير ذلك. فيجب مع ذلك إثبات ما أثبته لنفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله.

والأدلة العقلية توافق ذلك لا تناقضه، ولكن السمع والعقل ينقضان البَدْع المخالف للكتاب والسنة. والسلف من الصحابة والتابعين يقرُّون أفعاله، كالاستواء والتزول وغيرهما، على ما هي عليه.

٢٩٥ - فالاصل أن علوًّا على المخلوقات وصف لازم له، كما أن عظمته وكبرياته كذلك. فأما الاستواء فهو فعل يفعله تعالى بمشيئته وقدرته، ولهذا قال فيه: **(ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ)** (سورة الأعراف، الآية: ٥٤). ولهذا كان الاستواء من الصفات السمعية، والعلوُّ من الصفات السمعية والعقلية.

من تفسير سورة الإخلاص

٢٩٦ - (ذكر نصوصاً كثيرة من القرآن في الأمر بالرجوع إلى القرآن في كل شيء، ثم قال): فهذه النصوص وغيرها تبيّن أن الله أرسل الرسل، وأنزل الكتب، لبيان الحق من الباطل، وبيان ما اختلف فيه الناس، وأن الواجب على الناس اتباع ما أنزل إليهم من ربهم، ورد ما يتنازعون فيه إلى الكتاب والسنة، وأن من لم يتبع ذلك كان منافقاً، وأن من اتبع الهدى الذي جاءت به الرسل فلا يضلُّ ولا يشقى، ومن أعرض عن ذلك حشر ضالاً شقياً معذباً، وأن الذين فارقوا دينهم قد برئ الله ورسوله منهم.

٢٩٧ - ولا يجوز أن يكون في القرآن ما يخالف صريح العقل أو الحس، إلا وفي القرآن بيان معناه، فإن القرآن جعله الله شفاءً لما في الصدور، وبياناً للناس، فلا يجوز أن يكون بخلاف ذلك. لكن قد تخفي آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة، حتى لا يعرفوا ما جاء به الرسول: إما أن لا يعرفوا اللفظ، وإما أن يعرفوا اللفظ ولا يعرفوا معناه. فحيثئذ يصيرون في جاهلية، بسبب عدم نور النبوة. ومن هنَا يقع الشرك وتغريق الدين شيئاً، كالفتنة التي تحدث بالسيف. فالفتنة القولية والفعلية من الجاهلية، بسبب خفاء النور عنهم. فإذا انقطع عن الناس نور النبوة، وقعوا في ظلمة البدع، وحدثت البدع والفساد، ووقع الشر بينهم.

٢٩٨ - يحتاج المسلمين إلى شيئين: معرفة ما أراد الله باللفاظ الكتاب والسنة، لأن يعرفوا لغة القرآن التي بها نزل، وما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين في معاني تلك الألفاظ، وهذا أصل العلم والإيمان، والسعادة والنجاة. ثم معرفة ما قال الناس في هذا الباب، لينظر المعاني الموافقة للرسول فتقبل، والمختلفة فترد، فيجعل كلام الله ورسوله ومعانيهما هي الأصل، وما سواها يرد إليها.

٢٩٩ - التأويل هو: بيان العاقبة، ووجود العاقبة. وقد تبيّن أن تأويل الخبر هو: وجود الخبر به، وتأويل الأمر هو: فعل المأمور به. فالآية التي مضى تأويلها قبل نزولها من باب الخبر يقع، فيذكره الله كما ذكره من قول المشركين للرسول ﷺ، وتكذبهم له، وهي وإن مضى تأويلها فهي عبرة، ومعناها ثابت في نظيرها. وإذا تبين ذلك، فالمتشابه من الأمر لابد من معرفة تأويله، لأنه لابد من فعل المأمور، وترك المحظور، وذلك لا يمكن إلا بعد العلم. لكن ليس في القرآن ما يقتضي أن في الأمر متشابهاً، فإن قوله: ﴿وَآخِرُ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ (سورة آل عمران، الآية: ٧) قد يراد به من الخبر مثلما أخبر به في الجنة من اللحم واللبن والحرير ونحو ذلك، كأن بين هذا وبين ما في الدنيا (تشابهاً) في اللفظ والمعنى، ومع ذلك فحقيقة هذا مخالفة لحقيقة هذا، وتلك الحقيقة لا نعلمها نحن في الدنيا.

٣٠٠ - ومن أعظم الاختلاف: الاختلاف في المسائل العلمية الخبرية المتعلقة بالإيمان بالله واليوم الآخر، فلابد أن يكون الكتاب حاكماً بين الناس فيما اختلفوا فيه من ذلك، ويكتنف أن يكون حاكماً إن لم يكن معرفة معناها ممكناً، وقد نصب الله عليه دليلاً، وإلا فالحاكم الذي لا يتبيّن ما في نفسه لا يحكم بشيء.

٣٠١ - أهل البدع الذين ذمهم الله تعالى: أحدهما: عالم بالحق يعتمد خلافه. والثاني: جاهم متبع لغيره.

فالأولون: يبتدعون ما يخالف كتاب الله، ويقولون: هو من عند الله، إما أحاديث مفتريات، وإما تفسير وتأويل للنصوص باطل. ويعضدون ذلك بما يدعون من الرأي والعقل؛ وقصدهم بذلك الرئاسة والمأكل. وهؤلاء إذا عورضوا بنصوص الكتب الإلهية، وقيل لهم: هذه تخالفكم، حرّفوا الكلم عن مواضعه بالتأويلات الفاسدة.

وأما النوع الثاني، فهم: الأميون الجهال الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانياً، وإن هم إلا يظلون.

٣٠٢ - فهو تعالى أَحَدٌ، لم يكن من جنس شيء من المخلوقات، وأنه صَمَدْ كامل الصفات، مقصود في كل الحاجات، وليس هو من مادة، بل هو صمد، لم يلد ولم يولد. وإذا نفي عنه أن يكون مولوداً من مادة الوالد، فَلَأَنِّيْنْفِيْ عنْهُ أَنْ يَكُونْ مولوداً من سائر المواد أُولَى وأُخْرَى. فإن المولود من نظير مادته: أكمل من مادة ما خلق من مادة أخرى. كما خلق آدم من الطين. فالمادة التي خلق منها أولاده، أفضل من المادة التي خلق منها هو. ولهذا كان خلقه أَعْجَب. فإذا نَزَّهَ الرَّبُّ عن المادَّةِ العُلَيَا، فهو عن المادَّةِ السُّفْلَى أَعْظَمْ تَنْزِيهَّاً، كما أَنَّهُ إِذَا كَانَ مَنْزَهًا عَنْ أَنْ يَكُونَ أَحَدَ كَفُواً لَهُ، فَلَأَنِّيْنْفِيْ مَنْزَهًا عَنْ أَنْ يَكُونَ أَحَدَ أَفْسَلَ مِنْ بَابِ أَوْلَى وأَخْرَى. وهذا

ما يبيّن أن هذه السورة اشتملت على جميع أنواع التنزيه والتحميد على النفي والإثبات، ولهذا كانت تعدل ثلث القرآن. فالصمدية تثبت الكمال المنافي للنقص، والأحدية تثبت الانفراد بذلك.

٣٠٣ - يعتبر متابعة الرسول في قصده في أموره العادية: إذا علمنا أنه فعلها لقصد القرية صارت مستحبةً، وإلا فلا.

ومن رسالة « الرد على الفصوص »

٣٠٤ - حقيقة الدين والإيمان واليقين أمران:

أحدهما: كون الله في قلب العبد بالمعرفة والمحبة، فهذا فرض على كل أحد، ولا بد لكل مؤمن منه. فإن أدى واجبه فيه فهو مقتضى، وإن ترك بعض واجبه فهو ظالم لنفسه، وإن تركه كله فهو كافر بربه.

والثاني: موافقة ربّه فيما يحبه ويكرهه، ويرضاه ويسخطه.

فهذا على الإطلاق، إنما هو للسابقين المقربين الذين تقربوا إلى الله بالتوافق التي يحبها، ولم يفرضها - بعد الفرائض التي يحبها ويفرضها - ويعذب تاركها.

ولهذا كان هؤلاء لما أتوا بمحبوب الحق من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، المنتظمة للمعارف والأحوال، وأحبهم الله، (إذ) فعلوا محبوبه فأحببهم، فإن الجزء من جنس العمل مناسب له مناسبة المعلول لعلته، ولا يتوجه أن المراد بذلك أن يأتي العبد بعين كل حركة يحبها الله، فإن هذا ممتنع. وإنما المقصود أن يأتي منها ما يقدر عليه من الأعمال الباطنة والظاهرة، والباطنة يكتبه أن يأتي منها بأكثـرـ ما يأتي به من الظاهرة، كما وردت بذلك النصوص.

٣٠٥ - عموم خلقه وربوبيته، وعموم إحسانه وحكمته: أصلان عظيمان في الكتاب والسنة، والنصوص الدالة عليهما شيء كثير، وجميع الكائنات آيات له

شاهدَة، مظَهِرَةٌ لَمْ هُوَ مُسْتَحْقٌ لَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحَسَنَى، وَالصَّفَاتِ الْعَلِيَّا، وَعَنْ مَقْتَضِى أَسْمَائِهِ وَصَفَاتِهِ وَخَلْقِهِ الْكَائِنَاتِ.

وَكَمَا عَلَيْنَا أَن نَشَهِدْ رَبُوبِيَّتِهِ وَتَدْبِيرِهِ الْعَامِ الْمُحيَطِ، وَحُكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَعَلَيْنَا أَن نَشَهِدْ إِلَهِيَّتِهِ الْعَامَّة، فَإِنَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ، إِلَهٌ فِي السَّمَاءِ وَإِلَهٌ فِي الْأَرْضِ. وَنَشَهِدْ أَن كُلَّ مَعْبُودٍ سَوَاهُ، مِنْ لَدُنْ عَرْشِهِ إِلَى قَرْارِ أَرْضِهِ، فَإِنَّهُ باطِلٌ، إِلَّا وَجْهُهُ الْكَرِيمُ. (و) كَمَا نَشَهِدْ أَنَّهَا كُلُّهَا مُفْتَقَرَّةٌ إِلَيْهِ فِي مِبْدَئِهَا، نَشَهِدْ أَنَّهَا مُفْتَقَرَّةٌ إِلَيْهِ فِي مِنْتَهَاهَا، وَإِلَّا كَانَتْ بَاطِلَةً. وَالْكَائِنَاتُ لَيْسَ لَهَا مِنْ نَفْسِهَا شَيْءٌ، بَلْ هِيَ عَدْمٌ مَحْضٌ، وَنَفْيٌ صِرْفٌ، وَمَا بِهَا مِنْ وُجُودٍ، فَمَنْهُ، وَبِهِ.

ثُمَّ إِنَّهُ إِلَيْهِ مَصِيرُهَا وَمَرْجِعُهَا، وَهُوَ مَعْبُودُهَا وَإِلَهُهَا. لَا يَصْلَحُ أَن يَعْدِلَ إِلَّا هُوَ، كَمَا لَمْ يَخْلُقْهَا إِلَّا هُوَ، لَمْ هُوَ مُسْتَحْقُقٌ فِي نَفْسِهِ، وَمُتَفَرِّدٌ بِهِ مِنْ نَعْوَتِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي لَا شَرِيكَ لَهُ فِيهَا، وَلَا سَمِيًّا لَهُ، وَلَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ الظَّاهِرُ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الْبَاطِنُ الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ مَعْنَى أَيْنَمَا كَنَا. وَنَعْلَمُ أَنْ مَعِيَّتَهُ مَعْبُادُهُ عَلَى أَنْوَاعٍ، وَهُمْ فِيهَا درَجَاتٌ. وَكَذَلِكَ رَبُوبِيَّتُهُ لَهُمْ وَعَبُودِيَّتُهُمُ الَّتِي هُمْ بِهَا مُتَبَدِّلُونَ لَهُ. وَكَذَلِكَ أَلْوَهِيَّتُهُمُ إِيَّاهُ، وَأَلْوَهِيَّتُهُمُ لَهُمْ، وَعَبَادَتُهُمُ الَّتِي هُمْ بِهَا عَابِدُونَ. وَكَذَلِكَ قَرْبَهُ مِنْهُمْ، وَقَرْبَهُمْ مِنْهُ.

٦ - الحق له معنيان: أحدهما الموجود الثابت. والثاني: المقصود النافع،
قوله ﷺ: «الْوِتْرُ حَقٌ».

٧ - والباطل نوعان أيضًا: أحدهما: المعدوم. وإذا كان معدوماً كان اعتقاد وجوده والخبر عن وجوده باطلًا، لأن الاعتقاد والخبر تابع للمعتقد، الخبر عنه، يصح بصحته، ويُبَطَّل ببطلانه. فإذا كان المعتقد الخبر عنه باطلًا، كان الاعتقاد والخبر كذلك، وهو الكذب.

والثاني: ما ليس بنافع (ولا) مفيد، ولا منفعه فيه، فالأمر به باطل، وقصده وعمله باطل، إذ العمل به، والقصد إليه، والأمر به: باطل.

٣٠٨ - فنفي عن نفسه تعالى في سورة الإخلاص، الأصول والفروع والنظراء، وهي جماع ما ينسب إليه المخلوق من الآدميين والبهائم والملائكة والجهن، بل والنبات وغير ذلك؛ فإنه ما من شيء من المخلوقات، إلا ولا بد أن يكون له شيء يناسبه: إما أصل، وإما فرع، وإما نظير، أو اثنان من ذلك، أو الثلاثة.

ومن رسالت العقود وقتل الكفار

٣٠٩ - وأصل هذا أن كل ما نهى الله عنه وحرمه في بعض الأحوال، وأباحه في حال أخرى، فإن الحرام لا يكون صحيحاً نافذاً كالحلال، ولا يترب عليه الحكم كما يترب على الحال، ويحصل به المقصود كما يحصل بالحلال. وهذا معنى قولهم: النهي يقتضي الفساد.

٣١٠ - لما ذكر النصوص من الكتاب والسنة في قتال الكفار، قال: فهذا الأصل الذي ذكرناه، وهو أن القتال لأجل الحرب، لا لأجل الكفر، هو الذي دل عليه الكتاب والسنة، وهو مقتضي الاعتبار. فإنه لو كان الكفر هو الموجب للقتل، بل هو المبيح له، لم يحرم قتل النساء. كما لو وجب أو أبىح قتل المرأة بزنا أو قود أو ردة. فلا يجوز مع قيام الموجب للقتل أو المبيح له، أن يحرم ذلك، لما فيه من تفويت المال؛ بل تفويت النفس الحرة أعظم، وهي تقتل لهذه الأمور، والأمة المملوكة تقتل للقصاص وللردة.

ومن كتاب النبوات

٣١١ - والآيات الخارقة جنسان: جنس في نوع العلم، وجنس في نوع القدرة. فما اختصَّ به النبي ﷺ من العلم خارج عن قدرة الإنس والجهن، وما اختص به من المقدورات خارج عن قدرة الإنس والجهن. وقدرة الجن في هذا الباب كقدرة الإنسان، لأن الجن هم من جملة من دعاهم الأنبياء إلى الإيمان وأرسلت إليهم الرسل. ومعلوم أنه إذا دعا الجن إلى الإيمان، فلا بد أن يأتي بأية خارجة عن مقدورهم.

٣١٢ - والتحقيق أن من كان مؤمناً بالأنبياء، لم يستدلّ على الصلاح بمجرد الخوارق التي قد تكون للكفار والفساق. وإنما يستدلّ بمتابعة الرجل للنبي، فيميز بين أولياء الله وأعدائه بالفروق التي بينها الله ورسوله.

٣١٣ - وأما من لم يكن مقرأً بالأنبياء، فهذا لا يعرف الوليّ من غيره، إذ الولي لا يكون ولّياً إلا إذا آمن بالرسل. لكن قد تدلّ الخوارق على أن هؤلاء على الحق دون هؤلاء، لكونهم من أتباع الأنبياء، كما قد يتنازع المسلمون والكافر، فيؤيد الله المؤمنين بخوارق تدل على صحة دينهم، كما كانت النار على أبي مسلم برداً وسلاماً، ونحوه.

٣١٤ - وحقيقة الأمر أن ما يدلّ على النبوة، هو آية على النبوة، وبرهان عليها. فلا بد أن يكون مختصاً بها، لا يكون مشتركاً بين الأنبياء وغيرهم، فإن الدليل هو مستلزم مدلوله، لا يجب أن يكون أعمّ وجوداً منه، بل: إما أن يكون مساوياً له في العموم والخصوص، أو يكون أخصّ منه.

٣١٥ - ويجب أن لا يعارضها من ليس بنبي، فكل ما عارضها، صادراً من ليس من جنس الأنبياء، فليس من آياتهم.

٣١٦ - والرسول بين الحق الذي جاء به من الخبر والأمر، وبين البراهين على صدق الخبر، وعلى صحة الأمر ونفعه.

قال الإمام أحمد: الأصول أربعة: دال، ودليل، ومبين، ومستدل.
فالدال هو: الله. والدليل هو: القرآن. والمبين: الرسول. والمستدل: أولو العلم الذين أجمع المسلمون على هديتهم ودرايتهم.

٣١٧ - من الفروق بين آيات الأنبياء وغيرهم، أن النبي صادق فيما يخبر به عن الكتب، لا يكذب قط، ومن خالفهم من السحرة والكهان لابد أن يكذبوا. ومنها: أن الأنبياء لا يأمرن إلا بالعدل، وطلب الآخرة، وعبادة الله وحده، ولا يفعلون إلا البر والتقوى. ومخالفوهم بضد بذلك.

ومنها: أن السحر والكهانة ونحوهما أمور معتادة معروفة لأصحابها، ليست خارقة لعادتهم، وأيات الأنبياء لا تكون إلا لهم ولن اتبعهم. ومنها: أن غير النبوة ينال بالتعلم والسعى ، والنبوة فضل الله لمن اختاره من خلقه.

ومنها: أن ما يأتي به غير الأنبياء من الخوارق لا يخرج عن كونه مقدوراً للإنس والجح ، وما يأتي به الرسل بخلاف ذلك، بل قد تكون لا يقدر عليها مخلوق ، لا الملائكة ولا غيرهم .

ومنها: أن كل نبي لابد أن يتقدمه أنبياء ، لا يخبر ولا يأمر إلا بجنس ما أخبرت به الرسل وأمرت؛ فله نظراً يعتبر بهم . وكذلك السحر والكهان ونحوهم لهم نظراً يعتبرون بهم .

ومنها: أن النبيَّ لا يأمر إلا بصالح العباد في المعاش والمعاد، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فيأمر بالتوحيد والإخلاص والصدق، وينهى عن الشرك والكذب والظلم . فالعقل والفطر توافقه، كما توافقه الأنبياء قبله، فيصدقه صريح العقول وصحيح المنقول الخارج عما جاء به . والله أعلم .

٣١٨ - أصول الدين الذي بعث الله به محمداً ﷺ قد بينها الله في القرآن أحسن بيان، وبين دلائل الربوبية والوحدةانية، ودلائل أسماء الرب وصفاته، وبين دلائل نبوة الأنبياء، وبين المعاد؛ بين إمكانه وقدرته عليه، في غير موضع، وبين وقوعه بالأدلة السمعية والعقلية . فكان في بيان الله: أصول الدين الحق، وهو دين الله، وهي أصول ثابتة صحيحة معلومة، تتضمن بيان العلم النافع، والعمل الصالح، والهدى ودين الحق .

وأهل البدع ليس فيما ابتدعوه لا هدى ولا دين حق، وكل ما خالفوا فيه الشرع فقد خالفوا فيه العقل ، فإن الذي بعث الله به محمداً ﷺ وغيره من الأنبياء هو حق وصدق ، وتدل عليه الأدلة العقلية، فهو ثابت بالسمع والعقل ، والذين خالفوا الرسل

ليس معهم سمع ولا عقل، كما أخبر الله عنهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ﴾ (سورة الملك، الآية: ١٠) ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ (سورة الحج، الآية: ٤٦). فالشرع هو الحق والعدل والقسط والصدق، وما بعد الحق إلا الضلال.

٣١٩ - وقد دل القرآن على أنه لا يؤيد الكذاب، بل لا بد أن يظهر كذبه وينقم منه.

٣٢٠ - والاستدلال بالحكمة: أن يعرف أولاً حكمته، ثم يعرف أن من حكمته أنه لا يُسوّي بين الصادق بما يظهر به صدقه، وبأن ينصره ويعزّه ويجعل له العاقبة، ويجعل له لسان صدق في العالمين، والكاذب عليه يبيّن كذبه، ويخذله ويدلّه، ويجعل عاقبته سوء، ويجعل له لسان الذم واللعنة في العالمين، كما قد وقع هذا. وهذا هو الواقع.

ومن رسالة «الفرقان بين الحق والباطل»

٣٢١ - فمن الفرقان ما نعت الله به رسوله ﷺ في قوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾ (سورة الأعراف، الآية: ١٥٦) إلى آخرها. ففرق بين المعروف والمنكر؛ أمر بهذا، ونهى عن هذا. وبين الطيب والخبيث؛ أحل هذا، وحرم هذا. ومن الفرقان أنه فرق بين أهل الحق المهتدين المؤمنين المصلحين، أهل الحسنات، وبين أهل الباطل الكفار والضالين المفسدين، أهل السيئات، ثم ذكر الآيات في ذلك. فهو سبحانه بين الفرق بين أشخاص أهل الطاعة لله والرسول، والمعصية لله والرسول؛ كما بين الفرق بين ما أمر به وما نهى عنه.

وأعظم من ذلك: أنه بين الفرق بين الخالق والمخلوق، وأن المخلوق لا يجوز أن يسوّي بين الخالق والمخلوق في شيء، فيجعل المخلوق ندأً للخالق، قال تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً﴾ (سورة البقرة، الآية: ١٦٥). ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيَاً﴾ (سورة مريم، الآية: ٦٥). ﴿لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ (سورة الإخلاص، الآية: ٤). ﴿لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (سورة الشورى، الآية: ١١).

وضرب الأمثال في القرآن على من لم يفرق، بل عدل بربه، وسوى بينه وبين خلقه، فهو سبحانه الخالق العليم الحق الحي الذي لا يموت، ومن سواه لا يخلق شيئاً، (وذكر الآيات في هذا المعنى الجليل).

٣٢٢ - فمن عدل بالله شيئاً من خصائصه فهو مشرك بخلاف من لا يعدل به، ولكنه يذنب مع اعترافه بأن الله ربه وحده، وخضوعه له؛ خوفاً من عقوبة الذنب. فهذا يفرق بينه وبين من لا يعترف بتحريم ذلك.

وهو سبحانه، كما يفرق بين الأمور المختلفة، فإنه يجمع وي Rossi بين الأمور المتماثلة، فيحكم في الشيء خلقاً وأمراً بحكم مثله، لا يفرق بين متماثلين، ولا Rossi بين شيئاً غير متماثلين، بل إن كانا مختلفين متضادين لم Rossi بينهما.

٣٢٣ - وقد بين تعالى أن السنة لا تتبدل ولا تتحول في غير موضع. والسنة هي العادة التي تتضمن أن يفعل بالثاني مثلما فعل بنظيره الأول. ولهذا أمر تعالى بالاعتبار، والاعتبار أن يقرن الشيء بمثله، فيعلم أن حكمه حكم مثله. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكُ الْأَلَبَاب﴾ (سورة يوسف، الآية: ١١١). أفاد أن من عمل مثل أعمالهم، حوزي مثل جزائهم، ليحذر أن يعمل مثل أعمال الكفار، وليرغب في أن يعمل مثل أعمال المؤمنين أتباع الأنبياء.

٣٢٤ - وما ينبغي أن يعلم: أن القرآن وال الحديث إذا عرف تفسيره من جهة النبي ﷺ، لم يتحقق في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة.

ولهذا قال الفقهاء: الأسماء ثلاثة أنواع:

نوع يعرف حدّه بالشرع، كالصلة والزكاة.

ونوع يعرف حدّه باللغة، كالشمس والقمر.

ونوع يعرف حدّه بالعرف، كلفظ القبض ولفظ المعروف في قوله (تعالى):

وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ (سورة النساء، الآية: ١٩).

وكان من أعظم ما أنعم الله به عليهم: انتقامهم بالكتاب والسنة، فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان، أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن، لا برؤيه، ولا ذوقه، ولا معموله، ولا قياسه، ولا وجده؛ فإنه ثبت عندهم بالبراهين القطعيات، والآيات البينات، أن الرسول جاء بالهدى ودين الحق، وأن القرآن يهدي للتي هي أقوم.

٣٢٥ - فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ، ولا يتقدم بين يديه، بل ينظر ما قال، فيكون قوله تبعاً لقوله، وعمله تبعاً لأمره.

فهكذا كان الصحابة، ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين. فلهذا لم يكن فيهم من يعارض النصوص بمعقوله، ولا يؤسس ديناً غير ما جاء به الرسول ﷺ. وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه، نظر فيما قاله الله والرسول؛ فمنه يتعلم، وبه يتكلّم، وفيه ينظر ويتفكر، وبه يستدل. فهذا أصل أهل السنة، وهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة، وأهل التفاف والبدعة، فإنهم يخالفون هذا الأصل كل المخالفة.

٣٢٦ - فلما طال الزمان، خفي على كثير من الناس ما كان ظاهراً لهم، ودق على كثير من الناس ما كان جلياً لهم؛ فكثر من المؤاخرين مخالفة الكتاب والسنة، ما لم يكن مثل هذا في السلف؛ وإن كانوا مع هذا مجتهدين معذورين، يغفر الله لهم خطاياهم، ويُثبّتهم على اجتهدتهم.

وقد يكون لهم من الحسنات ما يكون للعامل منهم أجر خمسين رجلاً يعملون في ذلك الزمان، لأنهم يجدون من يعينهم على ذلك وهؤلاء المؤخرین لم يجدوا من يعينهم على ذلك.

لكن تضييف الأجر في أمور لم يضعف (فيها) للصحابة، لا يلزم أن يكونوا أفضلي من الصحابة، ولا يكون فاضلهم كفاضل الصحابة، فإن الذي سبق إليه الصحابة، من الإيمان والجهاد، ومساعدة أهل الأرض في موالة الرسول، وطاعته فيما يخبر به ويوجهه قبل أن تنتشر دعوته، وتظهر كل ملته، وتكثر أعوانه وأنصاره، وتنتشر دلائل نبوته؛ بل مع قلة المؤمنين وكثرة الكافرين والمنافقين، وإنفاق المؤمنين أموالهم في سبيل الله ابتعاء وجهه في مثل تلك الحال - أمر ما بقي يحصل مثله لأحد.

٣٢٧ - جمهور مسائل الفقه التي يحتاج الناس إليها، ويقتوون بها، ثابتة بالنص أو بالإجماع، وإنما يقع الضلال والتزاع في قليل مما يحتاج إليه. وهذا موجود في سائر العلوم.

٣٢٨ - العلم ما جاء به الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول، وقد يكون علم من غير الرسول، لكن في أمور دنيوية؛ مثل الطب والحساب والفلاحة والتجارة. وأما الأمور الإلهية: فهذه: العلم فيها ما أخذ عن الرسول فالرسول أعلم الخلق بها، وأرغبهم في تعريف الخلق بها، وأقدرهم على بيانها وتعريفها، فهو فوق كل أحد في العلم، والقدرة، والإرادة. وهذه الثلاثة بها يتم المقصود، وغير الرسول لا يقاربه في شيء من ذلك. وبيان الرسول على وجهين: تارة بين الأدلة العقلية الدالة عليها، والقرآن مملوء من ذلك. وتارة يخبر بها خبراً مجرداً.

٣٢٩ - ومثل: **كَلْمَةٌ طَيِّبَةٌ كَشَجَرَةٌ طَيِّبَةٌ** (سورة إبراهيم، الآية: ٢٤). والكلمة الطيبة هي عقيدة جازمة، وقضية جامعة، فأصل أصول الإيمان ثابت في قلب المؤمن، كثبات أصل الشجرة الطيبة، وفرعها في السماء. **إِلَيْهِ يَصُعدُ الْكَلْمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ** (سورة فاطر، الآية: ١٠). فالمؤمن عنده يقين وطمأنينة، والإيمان في قلبه ثابت مستقر وهو في نفسه ثابت على الإيمان لا يتحول عنه.

٣٣٠ - والله تعالى قد ذكر قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ (الانعام: ٩١).

المؤمنون، ٧٤، الزمر: ٦٧). في ثلاثة مواضع من كتابه، ليثبت عظمته في نفسه وما يستحقه من الصفات، وليثبت وحدانيته، وأنه لا يستحق العبادة إلا هو، وليثبت ما أنزله على رسالته. فعلى المؤمن أن يقدر حقيقة حقيقته، كما يتقيه حقيقة حقيقته، ويُجاهد في الله حق جهاده.

٣٣١ - ومن أصرَّ على فعل البدع وتحسينها، فإنه ينبغي أن يُعزَّز تعزيزًا يردعه وأمثاله عن مثل ذلك. ومن نسب إلى رسول الله ﷺ الباطل خطأً فإنه يعرف؛ فإن لم ينته عوقب. ولا يحلُّ لأحد أن يتكلم في الدين بلا علم، ولا يعين من تكلم في الدين بلا علم، أو أدخل في الدين ما ليس منه.

ومن رسالة «الأراده والأمر»

٣٣٢ - والناس في الشرع والقدر على أربعة أنواع: فشرُّ الخلق من يحتاج بالقدر لنفسه، ولا يراه حجة لغيره، يستند إليه في الذنوب والمعائب، ولا يطمئن في المصائب. وبإباء هؤلاء؛ خير الخلق الذين يستغفرون من المعائب، ويصبرون على المصائب. والثالث: من ينظر إلى القدر، لا في المعائب ولا في المصائب التي هي أفعال العباد، بل يُضيّعون ذلك إلى العبد، وإذا أساووا استغفروا. وهذا حسن. لكن إذا أصابتهم مصيبة بفعل العبد، لم ينظروا إلى القدر الذي مضى بها عليهم، ولا يقولون لمن قصر في حقهم: دعوه، لو قضي شيء لكان، لاسيما وقد تكون المصيبة بسبب ذنبهم، فلا ينظرون إليها. قال تعالى: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَابَتُكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلِهَا﴾ (سورة آل عمران، الآية: ١٦٥). ورابعهم: من يحتاج بالقدر لكل أحد، وهذا مذهب غلاة الجبرية، وقد بين فساده شرعاً وعقلاً.

ومن الرسالة الواسطية

٣٣٣ - اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر؛ خيره وشره. ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل. بل يؤمنون بأن الله لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (سورة الشورى، الآية: ١١). فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه، ولا يحرّفون الكلم عن موضعه ويلحدون في أسماء الله وأياته، ولا يبتلون صفاته بصفات خلقه. وقد جمع فيما وصف سُمِّيَ به نفسه بين النفي والإثبات؛ فلا عدول لأهل السنة والجماعة عما جاء به المرسلون، فإنه الصراط المستقيم.

وقد دخل في هذا الأصل الكبير جميع ما في الكتاب والسنة، من تفاصيل أسمائه وصفاته وأفعاله، وما ينزله عنه، وذكر طائفة منها، ودخل في ذلك الإيمان باستواه على عرشه، ونزوله إلى السماء الدنيا، ورؤيه المؤمنين له، كما توالت بذلك النصوص، وبأنه قريب مجيب. وما ذكر في الكتاب والسنة من قُربه ومحيته لا ينافي ما ذكر من علوه وفوقيته. فإنه سبحانه ليس كمثله شيء في جميع نعمته.

ومن الإيمان به وبكتبه ورسله الإيمان بأن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود، وأن الله تكلم به حقيقة.

ومن الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ، مما يكون بعد الموت، من أحوال البرزخ والقيمة، والجنة والنار، وتفاصيل ذلك.

٣٣٤ - والإيمان بالقدر على درجتين، كل درجة تتضمن شيئين:

الدرجة الأولى: الإيمان بأن الله علم ما الخلق عاملون، لعلمه القديم الذي هو موصوف به أولاً وأبداً، وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي، والأرزاق والآجال، ثم كتب في اللوح المحفوظ مقادير الخلائق.

٣٣٥ - والدرجة الثانية: مشيئة الله النافذة، وقدرته الشاملة، وهو الإيّان بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن؛ والعباد هم الفاعلون لطاعاتهم ومعاصيهم، والله خالقهم وخلق قدرتهم وإرادتهم ولم يجبرهم على ما لا يريدون.

٣٣٦ - ومن أصول الفرقة الناجية: أن الدين والإيمان قول وعمل؛ قوله القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بـمطلق المعاصي والكبائر، ويقولون إنه مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبائره، فلا يعطى الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم.

ومن أصول أهل السنة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ، ويقبلون ما جاء به الكتاب والسنة من فضائلهم ومناقبهم ومراتبهم، ويحبّون أهل بيته ﷺ، ويتوسّلون لهم، وأزواجه رسول الله ﷺ أمّهات المؤمنين، ويتبَرّرون من طريقة الروافض الذين يُغضّون الصحابة ويسبّونهم، وطريقة النواصب الذين يؤذّون أهل البيت بقول أو عمل، ويُمسكون عما شجر بين الصحابة. وإن لهم من الفضائل والسوابق ما يوجب مغفرة ما صدر منهم، إن صدر.

٣٣٧ - ويصدقون بكرامات الأولياء، وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات، ويتبعون آثار النبي ﷺ ظاهراً وباطناً، ويدعون إلى كل خلق جميل، وينهون عن كل خلق رذيل، وهم في ذلك كله متبعون لكتاب والسنة. فنسأل الله: أن يجعلنا منهم، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ويهب لنا من لدنه رحمة. إنه هو الوهاب.

ومن الرسالة الحموية

٣٣٨ - لما ذكر نصوص الصفات، قال: وجماع الأمر في ذلك أن الأقسام الممكّنة في آيات الصفات وأحاديثها ستة أقسام:

قسمان يقولون: تجري على ظاهرها، وهم السلف الصالح الذين يقولون: إنها ثبتت على وجه يليق بعظمته الله وكبرياته، والمشبهة الذين يشبهون صفاته

صفات المخلوقين . وأما القسمان اللذان ينفيان ظاهرها ، فهم : الجهمية ومن تفرع عنهم ؛ فقسم منهم يقولها بمعانٍ آخر ، وقسم منهم يقولون : الله أعلم بما أراد منها . وأما القسمان الواقفان فقسم يقولون : يجوز أن يكون المراد بظاهرها اللائق بالله ، ويجوز أن لا يكون المراد صفة لله وهذه طريقة كثير من الفقهاء وغيرهم . وقسم يُمسكون عن هذا كله ، ولا يزيدون على تلاوة القرآن ، وقراءة الحديث ، معرضين بقلوبهم وألسنتهم عن هذه التقديرات . فهذه الأقسام الستة لا يمكن أن يخرج الرجل عنها . والصواب في آيات الصفات وأحاديثها : القطع بالطريقة السلفية . والله أعلم .

ومن رسالة « الإكيليل »

وفتواه في تعذر أكل الحلال والاحتجاج بالقدر وسنة الجمعة

٣٣٩ - قال تعالى : **﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ فِي أُمْبِيَّتِهِ .. إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ (سورة الحج ، الآيات : ٥٤-٥٢) .** جعل الله القلوب ثلاثة أقسام : قاسية ، وذات مرض ، ومؤمنة مختبة . وذلك أنها إما أن تكون يابسة جامدة ، لا تلين للحق اعترافاً وإذعانًا ، أو لا تكون يابسة جامدة .

فال الأول : هو القاسي ، وهو الجامد اليابس بمنزلة الحجر ، لا ينطبع ولا يكتب في الإيمان ، ولا يرسم فيه العلم ، لأن ذلك يستدعي محلاً ليناً قابلاً .

والثاني : لا يخلو إما أن يكون ثابتاً فيه ، لا يزول عنه ، لقوته مع لينه ، أو يكون لينه مع ضعف وانحلال .

فالثالث : هو الذي فيه مرض ، والأول : هو القوي الين .

٣٤٠ - ليس كُلُّ ما اعتقاد فقيه معين أنه حرام كان حراماً . إنما الحرام ما ثبت تحريميه بالكتاب والسنة ، أو الإجماع ، أو قياس مرجح لذلك . وما تنازع فيه الناس لم يكن لأحدهم أن يحمل الناس على أحد هذه الأقوال .

٣٤١ - إذا عامل المسلم معاملة يعتقد هو جوازها وقبض المال، جاز لغيره من المسلمين أن يعامله في مثل ذلك المال، وإن لم يعتقد جواز تلك المعاملة.

٣٤٢ - الحرام نوعان: حرام لوصفه كالميتة والدم ولحم الخنزير. فهذا إذا احتللت بالماء والمائع وغيره من الأطعمة فغير طعمه أو ريحه أو لونه: حرم. وإن لم يغيره: فيه نزع. والثاني: الحرام لكتبه، كالأخذ غصباً، أو بعقد فاسد. فهذا إذا احتللت بالحلال لم يحرمه، بل إن أمكن قسمه قسم، ويأخذ كل قدر حقه.

٣٤٣ - المال إذا تعذر معرفة مالكه، صرف في صالح المسلمين، عند جماهير العلماء.

٣٤٤ - المجهول في الشريعة كالمعدوم، والمعجوز عنه، فإن الله قال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (سورة البقرة، آية: ٢٨٦). إذا ثبتت هذه الأصول، فيقال: ما في الوجود من الأموال المغصوبة والمحبضة بعقود لا تباح بالقبض، إن عرفه المسلم اجتنبه. علمت أنه سرق مالاً، أو خانه فيأمانته، أو غصبه فأخذه من المغصوب. وهذا بغير حق، لم يجز لي أن أأخذه منه، لا بطريق الهبة، ولا بطريق المعاوضة، ولا وفاء عنأجرة وثمن مبيع، ولا وفاء عنقرض. فإن هذا عين مال ذلك المظلوم. وأما إن كان المال قبضه بتاويل ساعي في مذهب بعض الأئمة، جاز لي أن أستوفيه من ثمن المبيع والأجرة والقرض وغير ذلك من الديون، فالجهول كالمعدوم.

والالأصل فيما ييد المسلم: أن يكون له ملكاً إن أدعى أنه ملكه، أو يكون وليناً عليه، كناظر الوقف ووليّ اليتيم ووليّ بيت المال. أو يكون وكيلًا فيه. وما تصرف فيه المسلم أو الذمميّ بطريق الملك أو الولاية جاز تصرفه. فإذا لم أعلم حال ذلك المال الذي بيده، بنى الأمر على الأصل والتبعة، إن كان فيه تبعه عليه.

٣٤٥ - والقاعدة الكلية في شرعنا: أن الدّعاء إن كان واجباً أو مستحبّاً، فهو حسن يثاب عليه الداعي. وإن كان محظياً كالعدوان في الدعاء، فإنه محظى ومعصية.

وإن كان مكريهاً فهو ينقص مرتبة صاحبه . وإن كان مباحثاً مستوي الطرفين ، فلا له ولا عليه ، فهذا هذا .

٣٤٦ - وباب تفضيل بعض الأعمال على بعض ، إن لم يعرف فيه التفضيل ، وأن ذلك يتتنوع بتنوع الأحوال في كثير من الأعمال ، وإلا وقع فيه اضطراب كثير . والواجب أن يعطى كل ذي حق حقه ، ويتوسّع ما وسّعه الله ورسوله ، ويؤلّف ما ألف الله بينه ورسوله ، ويراعي في ذلك ما يحبه الله ويرضاه من المصالح الشرعية ، والمصالح الشرعية . ويعلم أن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ : وأن الله بعثه رحمة للعالمين بسعادة الدنيا والآخرة ، في كل أمر من الأمور . وأن يكون مع الإنسان ما يحفظ به هذا الإجمال ، وإلا فكثير من الناس يعتقد هذا مجملًا ، ويدفعه عند التفصيل ؛ إما جهلاً ، وإما ظلماً ، وإما ظنناً ، وإما اتباعاً للهوى . فتُسأَل الله أن يهدينا الصراط المستقيم .

ومن تفسير المعوذتين ورسالته في القياس

٣٤٧ - الذي يوسر في صدور الناس : نفسه وشياطين الجن ، وشياطين الإنس . والوسواس الخناس يتناول وسوسة الجن ، ووسوسة الإنس ؛ وإلا فائيُّ يعني للاستعاذه من وسوسة الجن فقط ، مع أن وسوسة نفسه وشياطين الإنس هي مما تضره ، وقد تكون أضرَّ عليه من وسوسة الجن .

٣٤٨ - والشيطان تارة يُحدث وسواس الشر ، وتارة يُنسِي الخير ، وكان ذلك مما يشغله به من حديث النفس .

٣٤٨ - والنسيان للحق من الشيطان ، والخطأ من الشيطان .

٣٤٨ - القياس نوعان: صحيح وفاسد، فالصحيح أن تكون العلة التي علّق بها الحكم في الأصل موجودة في الفرع، من غير معارض في الفرع يمنع حكمها. ومثل هذا القياس لا تأتي الشريعة بخلافه قط. وكذلك القياس بإلغاء الفارق، وهو أن لا يكون بين الصورتين فرق مؤثر في الشرع، فمثل هذا القياس لا تأتي الشريعة بخلافه.

وحيث جاءت الشريعة باختصاص بعض الأنواع بحكم يُفارق به نظائره، فلا بد أن يختص ذلك النوع بوصف يوجب اختصاصه بالحكم، وينعى مساواته لغيره، لكن الوصف الذي اختص به قد يظهر لبعض الناس، وقد لا يظهر، وليس من شرط القياس الصحيح المعتدل أن يعلم صحته كل أحد، فمن رأى من الشريعة شيئاً مخالفًا للقياس، فإنما هو مخالف للقياس الذي انعقد في نفسه، ليس مخالفًا للقياس الصحيح الثابت في نفس الأمر.

وحيث علمنا أن النص جاء بخلاف قياس، علمنا قطعاً أنه قياس فاسد، بمعنى أن صورة النص امتازت عن تلك الصورة التي يظن أنها مثلها بوصف أو جب تخصيص الشارع لها بذلك الحكم. فليس في الشريعة ما يخالف قياساً صحيحاً، لكن فيها ما يخالف القياس الفاسد، وإن كان من الناس من لا يعلم فساده.

(ثم ذكر على هذا الأصل أمثلة كثيرة).

٣٤٩ - العلم الذي يقصد به المال ثلاثة أنواع:
أحدها: أن يكون العمل مقصوداً معلوماً مقدوراً على تسليمه؛ وهذه الإجازة اللازمة.

والثاني: أن يكون العمل مقصوداً، لكنه مجهول أو غَرَر. فهذه: الجعلة، وهي عقد جائز لا لازم.

والثالث: ما لا يقصد به العمل، بل المقصود المال، وهو المضاربة. وهذه من جنس المشاركات: هذا بنفع بدنـه، وهذا بنفع مالـه، وما قسم الله من الربح بينهما

على الإشاعة، فهذا كمال العدل فيها، ولو شرط لأحدهما شيء خاص خرجت من العدل إلى الظلم.

٣٥٠ - وما نهى عنه النبي ﷺ من المعاملات كبيع الغرر، والثمرة قبل بدء صلاحها، وبيع السنين، وحبل الحبلة، وبيع المزابنة، والمحاقلة، ونحو ذلك، فهي داخلة إما في الربا أو الميسر.

٣٥١ - وأما المضاربة والمساقة والمزارعة فليس فيها شيء من الميسر، بل هي من أقوم العدل.

٣٥٢ - الحكم إذا ثبت بعلة زال بزوالها.

٣٥٣ - إذا تعارضت المصلحة والمفسدة، قُدِّمَ أرجحهما.

٣٥٤ - القبض في الأعيان والمنافع كالقبض في الدين: تارة يكون موجب العقد قبضه عقبه. بحسب الإمكاني. وتارة يكون موجب العقد تأخير التسليم لصلاحة من الصالح.

٣٥٥ - وقد ذكر الله في آخر البقرة أحكام الأموال، وهي ثلاثة أصناف: عدل، وفضل، وظلم. فالعدل: البيع، والظلم: الربا، والفضل: الصدقة. فمدح المتصدقين وذكر ثوابهم، وذمَّ المرابين وبين عقابهم، وأباح البيع والتداين إلى أجل مسمى.

٣٥٦ - ومن الأصول الكلية: أن المعجوز عنه في الشع ساقط الوجوب، وأن المضطر إليه بلا معصية غير محظور؛ فلم يوجب الله ما يعجز عنده العبد، ولم يحرم ما يضطر إليه العبد.

٣٥٧ - ومن أَدَى عن غيره ديناً واجباً - بنية الرجوع - رجع، لاسيما إذا كان له فيه حق.

٣٥٨ - من غَيْرِ مال غيره بحيث يفوته مقصوده، فله أن يضمنه إيه بمثله.

٣٥٩ - وجميع المخالفات تُضمن بالجنس ، بحسب الإمكان ، مع مراعاة القيمة ، حتى الحيوان .

٣٦٠ - معرفة الحكم والمعاني التي تضمنتها الشريعة من أشرف العلوم . فمنه الجليُّ الذي يعرفه أكثر الناس ، ومنه الدقيق الذي لا يعرفه إلا خواصُّهم .

٣٦١ - التطوعات لا تلزم بالشروع فيها ، إلا : الحج والعمرة .

٣٦٢ - والأصل الذي دل عليه الكتاب والسنة : أن من فعل محظوراً ناسياً لم يكن قد فعل منهياً عنه ، فلا يبطل بذلك شيء من العبادات ، ومن ترك مأموراً فعليه ما أمكن إعادته .

٣٦٣ - إذا تصرف الرجل في حق الغير بغير إذنه ، فظاهر مذهب أحمد : أن المتصرِّف إذا كان معدوراً لعدم تمكنه من الاستئذان وحاجته إلى التصرف ، وقف على الإجازة بلا نزاع ، وإن أمكنه الاستئذان أو لم يكن له به حاجة إلى التصرف ، ففيه نزاع : المشهور عدم النفوذ ، والشيخ يميل إلى الصحة ، ويقف على الإجازة .

ومن رسالة « فتواه في السماع والغناء »

٣٦٤ - الذوق والحال والوجود محكم عليه من جهة الشرع : ما وافق الشرع منها قبل ، وما خالفه رد .

٣٦٥ - إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال أو حال أو ذوق : هل هو صحيح أو فاسد ، حق أو باطل ؟ وجب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله ، من كتاب الله وسنة رسوله . فهذا هو الأساس . ومن لم يبن على هذا الأصل ، فعلمه وسلوكه ليس على شيء .

٣٦٦ - إذا أشكل على الناظر أو السالك حكم شيء : هل هو الإباحة أو التحرير ؟ فلينظر إلى مفسدته وثمرته وغايته ، فإن كان مشتملاً على مفسدة ظاهرة

راجحة، فإنه يستحيل على الشارع الأمر به أو إياحته، بل يقطع أن الشرع يحرّمه، لاسيما إذا كان طريقاً مفضياً إلى ما يغضه الله ورسوله.

٣٦٧ - وفصل الخطاب في هذا الباب: ينبغي أن ينظر في ماهيّة الشيء. ثم يطلق عليه التحرير أو الكراهة أو غير ذلك. والغناء اسم يطلق على أشياء: منها غناء الحجيج، فإنهم ينشدون أشعاراً يصفون فيها الكعبة وزمزم والمقام غير ذلك، فسماع تلك الأشعار مباح. وفي معنى هذا: الغزاة، فإنهم ينشدون أشعاراً يحرضون على الغزو بها. وإن شاد المبارزين، وقد قال عليه السلام حاديه: «رويداً رفقاً بالقوارير».

٣٦٨ - وتكلموا في الغناء المجرد عن آلات اللهو: هل هو حرام، أو مكروه، أو مباح؟ وذكر أصحاب «أحمد» لهم ثلاثة أقوال.

ومن كتاب الاختيارات

٣٦٩ - الطهارة تكون من الأعيان النجسة، كقوله: ﴿وَثَابَكَ فَطَهَرَ﴾ (سورة المدثر، الآية: ٤). وتنارة تكون من الأفعال الخبيثة (كقوله تعالى): ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٣). وتنارة من الأحداث المانعة، كقوله (تعالى): ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جَنِيْا فَأَطْهِرُوْا﴾ (سورة المائدة، الآية: ٦).

٣٧٠ - وتجوز طهارة الحدث والخثث بكل ما يسمى ماء. وتزال النجاسة بكل ما يزيلها ويذهب أثرها، من ماء أو غيره. الأصل أن الماء طهور، حتى يتغير أحد أوصافه بالنجاسة.

٣٧١ - يجب بذل المنافع المحضة للمحتاج: كسكنى داره، والانتفاع بإيانائه، بلا أجرة لذلك.

٣٧٢ - جميع ما يدعى من السنة أنه ناسخ للقرآن، فهو غلط.

٣٧٣ - والناس إذا اعتادوا القيام، وإن لم يقم لأحدهم أفضى إلى مفسدة، فالقيام دفعاً لها خير من تركه.

وينبغي للإنسان أن يسعى في سنة رسول الله ﷺ وأصحابه، وعادتهم، واتباع هديهم، وإذا اعتاد الناس قيام بعضهم البعض، ففيما لهم لكتاب الله أولى.

٣٧٤ - الاستدامة أقوى من البداء.

٣٧٥ - قد يعرض للعمل المفضول، ما يجعله أفضل من غيره.

٣٧٦ - الدعاء سبب جلب المنافع، ودفع المضار، مع أنه عبادة يثاب عليها الداعي. وإذا ارتضت نفس العبد على الطاعة، وانشرحت بها، وتنعمت بها، وبادرت إليها، طوعية ومحبة، كان أفضل من يجاهد نفسه على الطاعات، ويكرها عليها.

٣٧٧ - والجبن ليسوا كالإنس في الحد والحقيقة، فلا يكون ما أمروا به مساوياً لما على الإنسان في الحد والحقيقة، لكنهم يشاركونهم في جنس التكليف بالأمر والنهي، والتحليل والتحريم، بلا نزاع بين العلماء.

٣٧٨ - ويجب تقديم ما قدمه الله ورسوله، ولو مع شرط الواقف بخلافه، فلا يلتفت إلى شرط يخالف شرط الله ورسوله.

٣٧٩ - ما أطلقه الشارع ي العمل بمقتضى مسماه ووجوده، ولم يجز تقاديره وتحديده بمدة، فلهذا كان الماء قسمين: طهوراً أو نجساً. ولا حدّ لأقل الحيض وأكثره ما لم تصرّ مستحاضة، ولا لأقل (سنة) وأكثره. ولا لأقل السفر ولا حدّ للدرهم والدينار، أقل غشه أو كثر في الزكاة والسرقة وغيرها، ولا تأجيل في الديمة إلا إن رأى الإمام ذلك. والخلع فسح مطلقاً. والكفارة في كل أيام المسلمين. وفروع هذه القاعدة كثيرة.

٣٨٠ - ما لا يُسنُّ له الجماعة والمجتمع، إذا فعل أحياناً لعارض فلا بأس؛ ما لم يتخذ عادة.

٣٨١ - وأعمال القلوب، من التوكّل والخوف والرجاء والصبر ونحوها، واجبة بالاتفاق.

٣٨٢ - وينبغي للمؤمن أن يكون خوفه ورجاؤه واحداً، فائيهما غالب
ملك صاحبه.

٣٨٣ - ولا يشهد بالجنة إلا من شهد له الرسول ﷺ، أو اتفقت الأمة على
الثناء عليه.

٣٨٤ - وتواطؤ الرؤيا كتواطؤ الشهادات.

٣٨٥ - الصحيح: أن الميت يتتفع بجميع العبادات البدنية، من الصلاة
والصيام والقراءة، كما يتتفع بالعبادات المالية من الصدقة والعتق ونحوهما، باتفاق
الأئمة، وكما لو دعا له واستغفر له. والصدقة عن الميت: أفضل من عمل خاتمة
وجمع الناس.

٣٨٦ - ومذهب أهل السنة أن العذاب أو النعيم لروح الميت وبدنها، وأن الروح
تبقي بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة. وأيضاً تتصل بالبدن أحياناً، فيحصل له معها
النعيم أو العذاب. ولأهل السنة قول آخر: إن ذلك على البدن وحده.

٣٨٧ - ولا يحلُّ الاحتيال لإسقاط الزكاة ولا غيرها من حقوق الله تعالى.

٣٨٨ - وإعطاء السؤال فرض كفایة إن صدقوا. ومن سأل غيره الدعاء لنفع ذلك
الغير، أو نفعهما، أثیب. وإن قصد نفع نفسه فقط، نهي عنه، كسؤال المال، وإن
كان لا يائمه.

٣٨٩ - الصحيح من العبادة: ما أبراً الذمة، لا ما ليس فيه ثواب، فقد يعمل
العمل الصالح ثم يفسده أو يَفْسُدُ لمبطل، ويثاب مع ذلك على ما فعله منه ونواه.

٣٩٠ - والغنيُّ الشاكر، والفقير الصابر، أفضلهما: أتقاهما الله تعالى، فإن
استويا في التقوى: استويا في الفضل.

٣٩١ - الكلام الحرام يجب الصمت عنه، وفضول الكلام ينبغي الصمت عنه.

٣٩٢ - يلزم الإنسان طاعة والديه، وإن كانا فاسقين، في غير معصية.

٣٩٣ - ولا يشرع تقبيل المقام ومسحه إجماعاً، فسائر المقامات أولى.

٣٩٤ - وكل ما عدَّه الناس بيعاً أو هبة، من متعاقب، أو متراخ، من قول أو فعل، انعقد به البيع والهبة.

٣٩٥ - ويحرم بيع ما قصد به الحرام، إن علم ذلك، أو ظنه، أو تضمن ترك واجب.

٣٩٦ - الشهادة على العقود المحرمة على وجه الإعانة عليها حرام. وأما الشهادة في العقود المختلف فيها التي يسوغ فيها الخلاف، فتجوز لمن اعتقاد حِلَّها.

٣٩٧ - العين والمنفعة التي لا قيمة لها في العادة، لا يصحُّ أن يرد عليها عقد بيع أو إجارة اتفاقاً.

٣٩٨ - والمضاراة مبناتها على القصد والإرادة، أو على فعل ضرر وهو غير محتاج إليه. فمتي قصد الإضرار ولو بالملابح، أو فعل الإضرار من غير استحقاق، فهو مضار. وأما إذا فعل الضرر المستحق للحاجة إليه، والانتفاع به، لا لقصد الإضرار، فليس بمضار.

٣٩٩ - لا تُنقى شبهة بترك واجب.

٤٠ - تستحق أجرة المثل في سائر العقود الفاسدة، وتخليص الأموال من ال�لاك.
٤٠١ - من تصرَّف لغيره بولاية أو وكالة، ففاتت المصلحة مع اجتهاده وعدم تغريشه، فلا ضمان عليه.

٤٠٣ - إقرار الأماناء على ما ائتمناوا عليه: صحيح ثابت.
٤٠٤ - يصح تعليق العقود كلها، كما يصح تعليق الفسوخ.

٤٠٥ - الربح الحاصل من مال لم يأذن مالكه في التجارة فيه: بين العامل وصاحب المال، على قدر النفعين، بحسب معرفة أهل الخبرة. وهو أصحُّ الأقوال.

٤٠٦ - يجوز التصرف فيما في يده بالوقف وغيره، حتى تقوم حجة شرعية أنه ليس ملكاً له، لكن لا يحكم بالوقف حتى يثبت الملك.

- ٤٠٤ - هل تفويت المعدوم الذي انعقد بسبب وجوده كإعدام الموجود؟ (يفهم من كلامه استواء الأمرين).
- ٤٠٥ - ويتبع العرف في الكلف السلطانية وغيرها، ما لم يكن شرط فيتبع.
- ٤٠٦ - إذا شرط المؤجر على المستأجر شروطاً له فيها غرض صحيح، صحت ولزمت.
- ٤٠٧ - إلحاق الزيادات والشروط المقصودة في العقود اللازمـة بعد لزومها، لا تلحق، في مذهب «أحمد». ومن التزمـها على وجه لا تلزمـه، خوفاً من ظلم الآخر له، لم تلزمـ.
- ٤١١ - أجور المثل ليست شيئاً محدوداً، وإنما هي ما تساوي الشيء في نفوس أهل الرغبة في وقت التقويم.
- ٤١٢ - كتمان العيوب تغريـر، والغارُّ ضامـن، فإنَّ ترك الواجب؛ فعل المحرم.
- ٤١٣ - يجوز اللعب بما قد يكون فيه مصلحة بلا مضرـة. وكل ما أفضـى إلى المحرم كثيراً حرمه الشارع، إذا لم يكن فيه مصلحة راجحة؛ كأن يكون سبـباً للشر والفساد. وما ألهـى وشغلـ عمـا أمر اللهـ به فهو منهـي عنهـ، وإن لم يحرـم جنسـه كالـبيع والـتجـارة، وأـما سـائر ما يـتـلـئـي بـه الـبطـالـون من أنـواعـ الـلـهـوـ وـضـرـوبـ الـلـعـبـ، مـا لا يـسـتعـانـ بـه فـي حقـ شـرـعيـ، فـكـلـه حـرامـ. وـبـرـخـصـ لـلـصـغارـ مـا لا يـرـخـصـ لـلـكـبارـ.
- ٤١٤ - ما أـخذـ مـنـ الأـموـالـ وـالـنـفـوسـ، أوـ أـتـلـفـ مـنـهـمـ، فـيـ حـالـ الجـاهـلـيـةـ أـقـرـ قـرـارـهـ، وـلـمـ يـضـمـنـ.
- ٤١٥ - المـالـ المشـترـكـ المـختـلطـ: زـيـادـتـهـ وـنـقـصـهـ بـيـنـ الشـرـكـاءـ عـلـىـ قـدـرـ أـمـلاـكـهـمـ. وـإـذـا تـعـذرـ مـعـرـفـةـ قـدـرـ مـا لـكـلـ مـنـهـمـ أوـ مـنـهـمـ: فـالـأـصـلـ المـساـواـةـ.
- ٤١٦ - أـسـبـابـ الضـمانـ: الإـتـلـافـ بـغـيرـ حـقـ، وـالتـلـفـ بـيـدـ الـأـمـيـنـ بـتـعـدـ أوـ تـفـرـيـطـ، وـالـيـدـ المـتـعـدـيـ؛ فـيـضـمـنـ الشـيـءـ بـمـثـلـهـ إـذـاـمـكـنـ، وـلـوـغـيرـ مـكـيلـ أوـ مـوزـونـ، وـإـلاـ فـبـقـيـمـتـهـ.

٤١٧ - وقدر المتلف: إذا لم يكن تحديده، عمل فيه بالاجتهاد، كما يفعل في قدر قيمته بالاجتهاد في معرفة مقدار ثمنه.

٤١٨ - ومن لم يقم بوظيفته، غيره من له الولاية لمن يقوم بها، إلى أن يتوب الأول، ويلتزم بالواجب. ويجب أن يولي في الوظائف وأئمة المساجد الأحق بها شرعاً، وأن يعمل ما قدر عليه من عمل الواجب، وليس للناس أن يولوا عليهم الفاسق، وإن نفذ حكمه وصحت الصلاة خلفه.

٤١٩ - ويجوز تغيير شرط الواقف إلى ما هو أصلح منه، وإن اختلف ذلك باختلاف الزمان، ولا يلزم الوفاء بشرط الواقف إلا إذا كان مستحبّاً.

٤٢٠ - ويجب عمارة الوقف بحسب البطون. والجمع بين عمارة الوقف وأرباب الوظائف - حسب الإمكاني - أولى، بل قد تجب.

٤٢١ - التحقيق أن لفظ الواقف، والموصي، والنادر، والhalb، وكل عاقد: يحمل على مذهبـهـ، وعاداتهـ في خطابـهـ، ولغـتهـ التي يتكلـمـ بهاـ، وافقـ لغـةـ العـربـ أوـ لـغـةـ الشـارـعـ أوـ لاـ. والعـادـةـ المـسـتـمـرـةـ وـالـعـرـفـ الـمـسـتـقـرـ فـيـ الـوـقـفـ: يـدـلـ عـلـىـ شـرـطـ الـوـقـفـ، أـكـثـرـ مـاـ يـدـلـ لـفـظـ الـاـسـتـفـاضـةـ.

٤٢٢ - وإن نزل تنزيلاً شرعياً، لم يجز صرفـهـ بلا مـوـجـبـ شـرـعيـ. وكل متصرـفـ بـولـاـيـةـ، إـذـ قـيـلـ لـهـ: اـفـعـلـ مـاـ تـشـاءـ، فـإـنـماـ هـوـ مـلـصـحةـ شـرـعـيـ؛ حتىـ لـوـ صـرـحـ الـوـاقـفـ بـفـعـلـ مـاـ يـهـوـاهـ أـوـ يـرـاهـ مـطـلـقاـ؛ فـهـوـ شـرـطـ باـطـلـ، لـخـالـفـتـهـ الشـرـعـ.

٤٢٣ - ويدُ الواقف ثابتة على المتصل بالوقف، ما لم تأت حجة تدفع موجبهـاـ.

٤٢٤ - وعلى الناظر فعل المصلحةـ، ومع الاشتباـهـ إنـ كـانـ عـالـمـ عـادـلـ سـاغـ لـهـ الـاجـتـهـادـ. ومنـ قـسـمـ شـيـئـاـ، يـلـزـمـهـ أـنـ يـتـحـريـ فـيـ الـعـدـلـ، وـيـتـبعـ مـاـ هـوـ أـرـضـيـ لـلـهـ وـلـرـسـوـلـهـ، سـوـاءـ اـسـتـفـادـ الـقـسـمـ بـوـلـاـيـةـ أـوـ عـقـدـ.

- ٤٢٥ - ومن نزل في مدرسة ونحوها استحق بحصته من المغلّ، ومن جعله كالوالد فقد أخطأ.
- ٤٢٦ - وإذا انتفت الشروط في الطبقة الأولى أو بعضها، لم تحرم الثانية، مع وجود الشروط فيهم، إجماعاً.
- ٤٢٧ - وإذا جهل شرط الواقف صرف إلى المستحقين بالتسوية.
- ٤٢٨ - يجوز إيدال الوقف بخير منه للمصلحة.
- ٤٢٩ - إذا قام المستوفي بما عليه من العمل، استحق ما فرض له.
- ٤٣٠ - إذا اختلف النقد أعطي المستحق من نقد البلد، ما قيمته قيمة المشروط الملغى.
- ٤٣١ - عمدة التصرف على غلبة الظن، بخلاف الأحكام، فإن طرقها مضبوطة.
- ٤٣٢ - من كان له حق في مال من يتهمه بإتلافه أو تفويته عليه، فله أن يضم إليه يداً تمنعه.
- ٤٣٣ - الإعراض عن الأهل والأولاد، ليس مما يحبه الله ورسوله، ولا هو دين الأنبياء.
- ٤٣٤ - إن كانت العبادات فرض كفاية، كالجهاد والعلم، قدمت على النكاح، إن لم يخش العنت.
- ٤٣٥ - نقل الملك عن الشيء، مع استثناء المنفعة، إن كان العقد معاوضة، وإن كان عقد تبرع جاز استثناء المعلوم من المنفعة والجهول.
- ٤٣٦ - وإذا دخل النقص على الزوج لعيوب المرأة أو فوات صفة أو شرط صحيح أو باطل، فإنه ينقص من المسمى بنسبة ما نقص. وهذا النقص من مهر المثل.
- ٤٣٧ - والذي ينبغي في أصناف سائر المال: كالعبد والشاة والبقر والثياب ونحوها، إذا أصدقها شيئاً من ذلك أن يرجع فيه إلى مسمى ذلك اللفظ في عرفها،

وإن كان بعض ذلك غالباً أخذ به، كالبيع، أو كان من عادتها اقتناصه أو لبسه، فهو كالمفروظ به.

٤٣٨ - كل من أهدي أو وهب له شيء بسبب: يثبت بثبوته، ويزول بزواله، ويحرم بحرمته، ويحل بحله.

٤٣٩ - ويتجه صحة السلف في العقود كلها.

٤٤٠ - إذا تعارض الأصل والظاهر رجح أرجحهما، ومن الترجيحات كثرة القرائن وقوتها.

٤٤١ - بيع الكفار ما يعملونه: كنيسة أو تمثالاً، أو يعينهم على شيء من شعائر دينهم محرم.

وهو من التشبيه بهم. والتشبيه بهم منهى عنه إجماعاً.

٤٤٢ - وتكره المواسم الخاصة؛ كالرغائب، وليلة النصف من شعبان، ونحو ذلك.

٤٤٣ - وتحب معاشرة الزوجة بالمعروف، وكذلك النفة، والكسوة، والتسلّم، والخدمة، ونحوها.

٤٤٤ - الإكراه يختلف باختلاف المكره عليه.

٤٤٥ - إذا اختلف اثنان، وتنازعوا شيئاً بلا بينة، قدّم قول من يشهد له العرف.

٤٤٦ - والقيافة في الأموال معتبرة، كما تعتبر في الأنساب.

٤٤٧ - إذا أدّعَت المرأة ما يخالف الظاهر في النفقات والعدد وغيرها، فلا بد من بينة.

٤٤٨ - العقوبات الشرعية إنما شرعت رحمة من الله بعباده، فهي صادرة عن رحمة الخالق وإرادة الإحسان إليهم. ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على ذنبهم، أن يقصد بذلك الإحسان إليهم، والترحمة لهم، كما يقصد الوالد تأديب ولده، وكما يقصد الطبيب معالجة المريض.

- ٤٤٩ - ويجري القصاص في اللطمة والضربة، ونحو ذلك.
- ٤٥٠ - وغلوظ المعصية وعقابها بقدر فضيلة الزمان والمكان. والكبيرة الواحدة لا تُحيط جميع الحسنات، لكن قد تحيط ما يقابلها.
- ٤٥١ - والتعزير يكون على فعل المحرمات وترك الواجبات.
- ٤٥٢ - والجهاد: منه ما يكون باليد، ومنه ما هو بالقلب والحججة والدعوة واللسان والرأي والتدبر والصناعة، فيجب بغایة ما يمكنه، ويجب على القاعدة لعذر أن يخلفوا الغزاة في أهلיהם وما لهم.
- ٤٥٣ - قد يكون ثواب بعض المستحبّات أو واجبات الكفاية أعظم من ثواب واجب.
- ٤٥٤ - والواجب أن يعتبر في أمور الجهاد برأي أهل الدين الصحيح الذين لهم خبرة بما عليه أهل الدنيا، دون أهل الدنيا الذين يغلب عليهم النظر في ظاهر الدين.
- ٤٤٥ - المضطر إلى طعام الغير: إن كان فقيراً فلا يلزم عوض، إذ إطعام الجائع وكسوة العاري فرض كفاية، ويصيران فرض عين على المعين إذا لم يقم به غيره، وإن كان غنياً لزمه العوض، إذ الواجب معاوضته.
- ٤٥٦ - ما وجب بالشرع إذا نذره العبد أو عاهد الله عليه، أو باع عليه الرسول أو الإمام، أو تحالف عليه جماعة: فإن هذه العقود والمواثيق تقتضي له وجوباً ثانياً، غير الوجوب الثابت بمجرد الأمر الأول، فيكون واجباً من وجهين، وكان تركه موجباً لترك الواجب بالشرع والواجب بالنذر. هذا هو التحقيق.
- ٤٥٧ - والصواب على أصلنا أن العبادات والكفارات وسائر الواجبات يجوز تقديمها، إذا وجد سبب الوجوب، ولا يتقدم على سببه.
- ٤٥٨ - ويلزم الوفاء بالوعد.

٤٥٩ - قد أوجب النبي ﷺ، تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر، فهو تنبيه على أنواع الاجتماع.

٤٦٠ - وإذا فعل الوالي ما يمكّنه، لم يلزمـه ما يعجز عنه. وما يستفيده المتولـي بالولاية لا حد له شرعاً، بل يتلقـى من الألفاظ والأحوال والعرف. وأجمعـ العلماء على تحريم الحكم والفتيا بالهوى، ويقولـ أو وجهـ من غير نظرـ في الترجـح. ويجبـ العمل بموجبـ اعتقادـه فيماـ له وعليـه، إجماعـاً. والولاية لهاـ ركـنانـ: القـوةـ والأـمانـةـ، فالـقـوـةـ فيـ الحـكـمـ تـرـجـعـ إـلـىـ الـعـلـمـ بـالـعـدـلـ بـتـنـفـيـذـ الـحـكـمـ، والأـمـانـةـ تـرـجـعـ إـلـىـ خـشـيـةـ اللـهـ.

٤٦١ - وشروطـ القـضـاءـ تـعـتـبـرـ حـسـبـ الإـمـكـانـ، ويـجـبـ توـلـيـةـ الـأـمـثـلـ فـالـأـمـثـلـ.

٤٦٢ - وأـكـثـرـ مـنـ تـمـيزـ فـيـ الـعـلـمـ مـنـ الـمـوـسـطـينـ: إـذـاـ نـظـرـ وـتأـمـلـ أـدـلـةـ بـنـظـرهـ، بلـ يـحـتـمـلـ أـنـ عـنـهـ مـاـ لـيـعـرـفـ جـوـابـهـ. فـالـوـاجـبـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ موـافـقـتـهـ لـلـقـوـلـ الـذـيـ تـرـجـعـ عـنـهـ بـلـ دـعـوـيـ لـلـاجـتـهـادـ، كـالـمـجـتـهـدـ فـيـ أـعـيـانـ الـمـفـتـنـ وـالـأـئـمـةـ: إـذـاـ تـرـجـعـ عـنـهـ أـحـدـهـمـ قـلـدـهـ.

وـالـدـلـيلـ الـخـاصـ الـذـيـ يـرـجـعـ بـهـ قـوـلـ أـوـلـىـ بـالـاتـبـاعـ مـنـ دـلـيلـ عـامـ، عـلـىـ أـنـ أـحـدـهـمـ أـعـلـمـ وـأـدـيـنـ. وـعـلـمـ النـاسـ بـتـرـجـعـ قـوـلـ عـلـىـ قـوـلـ، أـيـسـرـ مـنـ عـلـمـ أـحـدـهـمـ بـأـنـ أـحـدـهـمـ أـعـلـمـ وـأـدـيـنـ، لـأـنـ الـحـقـ وـاـحـدـ وـلـابـدـ، ويـجـبـ أـنـ يـنـصـبـ عـلـىـ الـحـكـمـ دـلـيـلاـ.

٤٦٣ - وـلـيـسـ لـلـحـاـكـمـ وـغـيـرـهـ أـنـ يـتـدـيـءـ النـاسـ بـقـهـرـهـمـ عـلـىـ تـرـكـ مـاـ يـسـوـغـ، وـإـلـزـاـمـهـمـ بـرـأـيـهـ، اـتـفـاقـاـ. وـلـوـ جـازـ هـذـاـ، بـحـازـ لـغـيـرـهـ مـثـلـهـ، وـأـفـضـىـ إـلـىـ التـفـرـقـ وـالـخـلـافـ.

٤٦٤ - وـفـيـ لـزـومـ التـمـذـهـبـ بـمـذـهـبـ وـامـتـنـاعـ الـاـنـتـقـالـ إـلـىـ غـيـرـهـ وـجـهـانـ فـيـ مـذـهـبـ أـحـمـدـ وـغـيـرـهـ. وـفـيـ القـوـلـ بـلـزـوـمـهـ طـاعـةـ غـيـرـ النـبـيـ ﷺـ فـيـ كـلـ أـمـرـهـ وـنـهـيـهـ، وـهـوـ خـلـافـ الـإـجـمـاعـ، وـجـواـزـهـ فـيـ مـاـ فـيـهـ. وـمـنـ أـوـجـبـ تـقـلـيـدـ إـمـامـ بـعـيـنـهـ، اـسـتـيـبـ. فـإـنـ تـابـ، وـإـلـاـ قـتـلـ. وـإـنـ قـالـ: يـنـبـغـيـ، كـانـ جـاهـلـاـ ضـالـاـ. وـمـنـ كـانـ مـتـبـعاـ لـإـمـامـ، فـخـالـفـهـ فـيـ بـعـضـ

السائل لقوة الدليل، أو لكون أحدهما أعلم وأتقى، فقد أحسن، وفي موضع آخر قال: يجب عليه.

٤٦٥ - وليس للإنسان في مسائل النزاع أن يعتقد أحد القولين فيما له، والقول الآخر فيما عليه، باتفاق المسلمين.

٤٦٦ - ومن كان له عند إنسان حق ومنعه إيه، جاز له الأخذ من ماله بغير إذنه، إذا كان سبب الحق ظاهراً لا يحتاج إلى إثبات. وإن كان الحق خفياً يحتاج إلى إثبات: لم يجز.

٤٦٧ - والعدل في كل زمان ومكان وطائفة بحسبها، فيكون الشاهد في كل قوم: من كان ذا عدل فيهم. وإن كان لو كان في غيرهم لكان عدله على وجه آخر، وبهذا يمكن الحكم بين الناس.

٤٦٨ - ويتووجه أن تقبل شهادة المعروفين بالصدق، وإن لم يكونوا ملتزمين للحدود عند الضرورة، مثل الحبس، وحوادث البدو، وأهل القرية التي لا يوجد فيها عدل.

٤٦٩ - وينبغي أن نقول في الشهود ما نقول في المحدثين، وهو أنه من الشهود من تقبل شهادته في نوع دون نوع، أو شخص دون شخص، كما أن المحدثين كذلك.

٤٧٠ - إذا أدعى أحدهما صحة التصرف، والأخير بطلاه، فالقول قول مدعى الصحة، لأن الأصل السلامة.

٤٧١ - الرجوع عن الدعوى مقبول، والرجوع عن الإقرار غير مقبول.

(هذا آخر ما نقلنا من الأصول والقواعد من: «الاختيارات»).

ومن الفتاوى المصرية

٤٧٢ - النية المجردة عن العمل يثاب عليها، والعمل المجرد عن النية لا يثاب عليه. ومن نوى الخير وعمل منه مقدوره، وعجز عن إكماله، كان له أجر عامل.

٤٧٣ - أعمال القلوب المجردة أفضل من أعمال الجوارح المجردة.

٤٧٤ - جرت عادة الشارع أن يقدر المقدرات بأوعيتها.

٤٧٥ - إن الله حرم الخبائث لما قام بها من وصف الحبّ، كما أنه أباح الطيبات، لما فيها من وصف الطيب.

٤٧٦ - ترك الاستفصال في مقام الاحتمال، يتزلّف منزلة العموم في المقال.

٤٧٧ - المفهوم لا عموم له.

٤٧٨ - الاستحالة تقلب الطيب خبيثاً، والخبيث طيباً، على الصحيح.

٤٧٩ - قد أمر الله في كتابه بغض البصر، وهو نوعان: غض البصر عن العورة، وغضها عن محل الشهوة، والثاني أشد من الأول.

٤٨٠ - من ترك شيئاً لله، عوّضه الله خيراً منه.

٤٨١ - ومن أراد السلامة من فتن التعلق بالعشق والنظر المحرم فليستعن بالله، وليداوم على الصلوات الخمس، والدعاة، والتضرع وقت السحر. وتكون صلاته بحضور قلب وخشوع، وليكثر الدعاء بـ: (يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، يا مُصرف القلوب صرّف قلبي إلى طاعتك وطاعة رسولك). وليبعد عن مواضع الفتنة، ولি�تعوّض عنها بالحالل الطيب.

٤٨٢ - الذي (تتوفر) الهمم والدواعي على نقله، هو الأمور الوجودية، وأما الأمور العدمية فلا، إلا إذا احتاج إليها.

٤٨٣ - ما لا يشرع قد يستحب لصلاحة راجحة كتعليم ونحوه.

٤٨٤ - الإكراه على الأفعال المحرمة يبيحها الشرع عند أكثر العلماء. وذهب طائفه إلى أنه لا يباح إلا الأقوال دون الأفعال. وعلى المكره على شيء من ذلك، أن يكره ذلك بقلبه، ويحرص على الامتناع بحسب الإمكان. ومن علم الله منه الصدق، أعاذه الله. وقد يُعافى ببركة صدقه من الأمر بذلك.

٤٨٥ - ومن كان له ورد مشروع من صلاة الصحي أو قيام الليل أو غير ذلك، فإنه يصليه حيث كان. ولا ينبغي له أن يدع ورده المشروع لأجل كونه بين الناس، إذا علم الله من قلبه أنه يفعله سراً لله، مع اجتهاده في سلامته من الرياء ومفسدات الإخلاص.

٤٨٦ - الطعن على من يظهر الأعمال المشروعة: من أوصاف المنافقين، وفيه فتح لأهل الشر والفساد.

٤٨٧ - من شأن أهل العرف إذا كان الاسم عاماً لنوعين، فإنهم يُفردون أحد نوعيه باسم، ويبيّن الاسم العام مختصاً بالآخر، كما في ذوي الأرحام، والجائز، ونحوها من الأسماء.

٤٨٨ - العمل الواحد قد يكون فعله مستحجاً تارة، وتركه تارة، باعتبار ما يترجع من مصلحة فعله وتركه، بحسب الأدلة الشرعية. والمسلم قد يتترك المستحب، إذا كان في فعله فساد راجح على مصلحته.

٤٨٩ - والمطلوب من القرآن هو فهم معانيه والعمل به، (إإن) لم تكن (هذه) همة حافظه لم يكن من أهل العلم والدين.

٤٩٠ - ما احتاج إليه العموم، لم يحظر عليهم.

٤٩١ - إذا كان القلب مشغولاً بالله، عاقلاً للحق، مفكراً في العلم، فقد وضع موضوعه. وحيثند يكون له وجهان: وجه مقبل على الحق. وهذه الصفة: وجود وثبوت، ووجه مُعرض عن الباطل. ومن هذا الوجه يقال له: زكي وسليم وظاهر؛ لأن هذه الأسماء تدل على عدم الشر والخبث والدغل. وهذه الصفة: عدم ونفي. وعكسه إذا انصرف إلى الباطل فله وجهان: وجه الوجود أنه منصرف إلى الباطل، مشغول به، ووجه عدم أنه معرض عن الحق، غير قابل له.

ثم إن الباطل نوعان، أحدهما: يشغل عن الحق، ولا يعانده، مثل الأفكار والهموم التي من علائق الدنيا وشهوات النفس.

والثانية: تعاند الحق، وتصد عنه، مثل الآراء الباطلة، والآهواه المردية؛ من الكفر والنفاق والبدع وشبه ذلك.

٤٩٢ - السنة في أسباب الخير والشر أن يفعل العبد عند أسباب الخير الظاهرة من الأعمال الصالحة ما يجلب الله به له الخير، وعند أسباب الشر الظاهرة من العبادات ما يدفع الله به عنه الشر.

٤٩٣ - كل ما أمر الله به راجع إلى العدل، وما نهى عنه راجع إلى الظلم.

٤٩٤ - الذي يعين على حضور القلب في الصلاة شيتان: قوّة المقتضى، وضعف الشاغل؛ أما الأول: فاجتهد العبد في أن يعقل ما يقوله ويفعله، ويتدبر القرآن والذكر والدعا، ويستحضر أنه مُناج لله كأنه يراه. ثم كلما ذاق العبد حلاوة الصلاة كان الجذاب إليه أوكرد، وهذا يكون بحسب قوّة الإيمان. والأسباب المقوية للإيمان كثيرة. وأما زوال (المعارض)، فهو الاجتهاد في دفع ما يشغل القلب، من تفكير الإنسان فيما لا يعنيه، وتدبّر الجواذب التي تحذب القلب عن مقصد الصلاة. وهذا في كل عبد بحسبه.

٤٩٥ - والوسواس يعرض لكل من توجه إلى الله بذكر أو غيره، لابد له من ذلك، فينبغي للعبد أن يثبت ويسير، ويلازم ما هو فيه من الذكر والصلاه، ولا يضجر، فإنه بملازمة ذلك ينصرف عنه الشيطان.

٤٩٦ - التحرير يدور مع المضار وجوداً وعدماً.

٤٩٧ - جميع الأقوال والعقود مشروطة بوجود التمييز والعقل، فمن لا تمييز له ولا عقل، ليس لكلامه اعتبار في الشرع أصلأً.

٤٩٨ - الأموال المجهول أهلها تصرف لأولى الناس بها. إن لم يكن ردّها إلى مستحقها فتصرف في صالح المسلمين.

٤٩٩ - الأصل المستقر في الشريعة: أن اليمين مشروعة في جنبة أقوى المتداعين، سواء ترجع ذلك بالبراءة الأصلية، أو اليد الحسية، أو العادة العملية.

- ٥٠٠ - جميع الدين داخل في الشهادتين، إذ مضمونهما: أن لا نعبد إلا الله، وأن نطيع رسوله. والدين كلّه داخل في هذا، في عبادة الله بطاعة الله وطاعة رسوله، وكل ما يجب أن يستحب داخل في طاعة الله ورسوله.
- ٥٠١ - والإشراك في الحب والعبادة والدعاء، غير الإشراك في الاعتقاد والإقرار.
- ٥٠٢ - والسبب في أن فرج الله يأتي عند انقطاع الرجاء عن الخلق، هو تحقيق توحيد الربوبية، وتوحيد الإلهية. ومن كمال نعمة الله على عباده المؤمنين: أن يمنع حصول مطالبهم بالشرك، حتى يصرف قلوبهم إلى التوحيد.
- ٥٠٣ - وأما هديه عليه السلام في الأكل، فإنه يأكل ما تيسر إذا اشتهر، ولا يردد موجوداً، ولا يتكلف مفقوداً. وكذلك في اللباس.
- ٥٠٤ - ومخالطة الناس: إن كان فيها تعاون على البر والتقوى، فهي مأمورة بها. وإن كان فيها تعاون على الإثم والعدوان، فهي منهي عنها.
- ٥٠٥ - ومن كان قادراً على السبب، ولا يشغله عما هو أدنى له في دينه، فهو مأمورة به، مع التوكل على الله. وهذا خير له من أن يأخذ من الناس، ولو جاءه بغير سؤال وسبب. مثل هذا عبادة، وهو مأمورة أن يعبد الله، ويتوكل عليه.
- ٥٠٦ - لن يقوم الدين إلا بالكتاب والميزان والحديد: كتاب يهدى، وحديد ينصره، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًاٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ (سورة الحديد، الآية: ٢٥). فالكتاب به يقوم العلم والدين، والميزان به تقوم الحقوق في العقود المالية والقبوض، والحديد به تقوم الحدود على الكافرين والمنافقين.
- ٥٠٧ - أوجب الله في المعاملات خاصة، وفي الدين عامة، النصيحة والبيان، وحرم الخلابة والغش والكتمان.
- ٥٠٨ - فإن الله ورسوله سدّ الذرائع إلى المحارم، بأن حرمها. والذريعة ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء.

٥٩ - تصرفات العباد من الأقوال والأفعال نوعان: عبادات يصلح بها دينهم، وعادات يحتاجون إليها في دنياهم. فاستقراء أصول الشريعة: أن العبادات التي أوجبها الله أو أباحها، لا يثبت الأمر بها إلا من الشرع. وأما العادات فهي ما اعتاده الناس في دنياهم مما يحتاجون إليه. والأصل فيه عدم الحظر، فلا يحظر منه إلا ما حظره الله ورسوله.

٥١ - حرم الله أكل الأموال بالباطل، وهذا يعم كل ما يؤكل بالباطل في المعاوضات والتبرعات، وما يؤخذ بغير رضا المستحق والاستحقاق.

٥١١ - الأصل في العقود والشروط الصحة، إلا ما أحل حراماً، أو حرم حلالاً، أو كان غرراً، أو ربا، أو ظلماً.

٥١٢ - الشرط المتقدم بمنزلة الشرط المقارن.

٥١٣ - جميع الأيمان تكفر، من غير استثناء.

٥١٤ - الأموال التي لها أصل في كتاب الله، والتي يتولى قسمها ولاة الأمر، ثلاثة: مال المغانم، وهذا لمن شهد الواقعة، إلا الخمس، فإن مصرفه ما ذكره الله بقوله: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ خَمْسَهُ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ** (سورة الأنفال، الآية: ٤١). والمغانم: ما أخذ من الكفار بقتل، فهذه: المغانم وخمسها.

والثاني: الغيء، وهو الذي ذكره الله في سورة الحشر: **وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ** (سورة الحشر، الآية: ٦). وهو ما صار للمسلمين بغير إيجاف خيل ولا ركاب، لأن الله أفاءه على المسلمين، فإنه خلق الخلق لعبادته، وأحل لهم الطيبات، ليأكلوا طيباً، ويعملوا صالحاً.

والكافر عبدوا غيره، فصاروا غير مستحقين للمال، فأباح للمؤمنين الذين عبدوه أن يسترقوا أنفسهم، وأن يسترجعوا الأموال منهم.

فإذا أعادها الله للمؤمنين فقد فاءت، أي رجعت إلى مستحقها، وهذا الفيء يدخل فيه الجزية والعشور وأنصافها، وما يصالح عليه الكفار من المال، وما تركوه خوفاً من المسلمين.

وذكر الله مصارف الفيء في قوله تعالى: ﴿مَا أَفاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى﴾ - إلى قوله - ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (سورة الحشر، الآيات: ٧ - ١٠). فهو لاء المهاجرين، والأنصار، ومن جاء من بعدهم إلى يوم القيمة. ومن الفيء: الخراج، ويصرف منه للمجاهدين، ولجميع المصالح الإسلامية من يحتاجون أو يحتاج إليهم. وما فضل منه قسم بين المسلمين.

وأما المال الثالث: فهو الصدقات التي هي زكاة أموال المسلمين؛ زكاة الحرت، وهي العشور وأنصاف العشور المأخوذة من الحبوب، والشمار وزكاة الماشية، وهي الإبل والبقر والغنم، وزكاة التجارة، وزكاة النقادين. فهذا المال مصرفه ما ذكره الله بقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ﴾ (سورة التوبة، الآية: ٦٠). إلى آخرها.

٥١٥ - العطاء إنما هو بحسب مصلحة دين الله، فكلما كان لله أطوع، ولدين الله أفع، كان العطاء فيه أولى. وعطاء محتاج إليه في دين الله، وقمع أعدائه، وإظهاره وإعلائه: أعظم من (عطاء من لا) يكون كذلك.

٥١٦ - الأموال التي بأيدي الظلمة، التي لا يمكن ردُّها إلى أهلها، ودار الأمر بين إقرارها بأيدي الظلمة، أو صرفها في المصالح، كان الثاني هو اللازم، وكان النهي عنه زيادة ظلم؛ فكما يجب إزالة الظلم، يجب تقليله إذا وقع، عند العجز عن إزالته بالكلية.

٥١٧ - الشبهات ينبغي صرفها في الأبعد عن المنفعة. فالاقرب ما دخل الجوف من الطعام والشراب ونحوه، ثم ما ولـي الظاهر من اللباس، ثم ما ستر مع الانفصال من البناء، ثم ما عرض من الركوب ونحوه. فهكذا ترتيب الانتفاع بالرزق، وكذلك أصحابنا يفعلون.

٥١٨ - من خلص مال غيره من مهلكة: إن نوى التبرع، فأجره على الله، وإن فله أجرة مثل عمله، لأنه وإن لم يؤذن فيه لفظاً، فقد أذن فيه شرعاً وعرفاً.

٥١٩ - يجب العمل بالمقتضى، أو بالدليل السالم عن المعارض المقاوم.

٥٢٠ - الإنسان إذا كان سائلاً بلسانه، أو مستشرفاً في قلبه إلى ما يُعطاه، فلا ينبغي له أن يقبله إلا حيث تُباح له المسألة والاستشراف. وأما إذا أتاه من غير مسألة ولا (استشراف)، فله أخذته إن كان الذي أعطاه حقه. وإن كان أعطاه ما لا يستحقه عليه، فإن قبله وكان من غير (استشراف) له عليه، فقد أحسن. وأما الغني فينبغي له أن يكافيء بمال من أسداء إليه.

ومن كتاب اقتضاء الصراط المستقيم

٥٢١ - اليهود مقصرون عن الحق، والنصارى غالون فيه. فأما وسم اليهود بالغضب، والنصارى بالضلال، فله أسباب متعددة، ليس هذا موضعها. وجماع ذلك أن كفر اليهود أصله من جهة عدم العمل بعلمهم؛ فهم يعلمون الحق، ولا يتبعونه قولًا أو عملاً، أو لا قولًا ولا عملاً. وكفر النصارى من جهة عملهم بلا علم، فهم يجتهدون في أصناف العبادات بلا شريعة من الله، ويقولون على الله ما لا يعلمون. وكان السلف كسفيان بن عيينة وغيره يقولون من فساد من علمائنا، ففيه شبه من اليهود، ومن فساد من عبادنا، ففيه شبه من النصارى.

٥٢٢ - يجب على كل مسلم أن لا يتتشبه بأهل الكتاب والمرجعيين والملحدين. والتتشبه الظاهر يدعو إلى الموافقة في الباطن.

٥٢٣ - جميع أعمال الكافر وأموره لابد فيها من خلل يمنعه أن تتم له منفعة. ولو فرض صلاح شيء من أمروره على التمام، لاستحق بذلك ثواب الآخرة؛ ولكن كل أمروره: إما فاسدة، وإما ناقصة فالحمد لله على نعمه الإسلام التي هي أعظم

النعم، وأم كل خير، كما يحب ربنا ويرضى. فنفس مخالفة الكفار أمر مقصود للشارع في الجملة.

٥٢٤ - وكما أمر الشارع بمخالفة الكفار، فقد أمر بمخالفة الشياطين، في عدة أشياء.

٥٢٥ - اعتياد اللغة يؤثر في العقل والخلق والدين تأثيراً قوياً بيّناً، بحسب تلك اللغة.

٥٢٦ - علينا أن نعرف المنكر معرفة تميز بينه وبين المباح، والمكروه، والمستحب، والواجب، حتى نتمكن بهذه المعرفة من اتقائه واجتنابه، كما نعرف سائر المحرمات؛ إذ الفرض علينا تركها. ومن لم يعرف المنكر: لا جملة ولا تفصيلاً، لم يتمكن من قصد اجتنابه. والمعرفة الجملية كافية، بخلاف الواجبات، فإن الغرض لما كان فعلها، والفعل لا يتأنى إلا مفصلاً، وجبت معرفتها على سبيل التفصيل.

٥٢٧ - لو أقام العلماء كتاب الله، وفهموا ما فيه من البيانات التي هي حجج الله، وما فيه من الهدى الذي هو العلم النافع والعمل الصالح، وأقاموا حكمة الله التي بعث بها رسوله محمداً ﷺ، وهي سنته - لوجدوا فيها من أنواع العلوم النافعة ما يحيط بعلم الناس، وليزروا حيثئذ بين الحق والمبطل من جميع الخلق، بوصف الشهادة التي جعلها الله لهذه الأمة، حيث يقول: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ (سورة البقرة، الآية ١٤٣). ولاستغنو بذلك عما ابتدعه المبدعون من الحجج الفاسدة التي يزعم الكلاميون أنهم ينصرون بها أصل الدين، ومن الرأي الفاسد الذي يزعم القياسيون أنهم يتمون به فروع الدين. وما كان من الحجج صحيحاً، ومن الرأي سديداً، فذلك له أصل في كتاب الله وسنة رسوله؛ فهمه من فهمه، وحرمه من حرمه.

٥٢٨ - ولا ريب أن من فعل البدع: متأولاً مجتهداً أو مقلداً، كان له أجر على حسن قصده، وعلى عمله، من حيث ما فيه من المشروع. وكان ما فيه من المبتدع

مغفورة له، وإذا كان في اجتهاده أو تقليله من المدعورين، لكن هذا القدر لا يمنع كراحتها، والتحذير منها، والاعتراض عنها بالمشروع.

٥٢٩ - وفي البدع مفاسد كثيرة، وإيمانها أكبر من نفعها.

٥٣٠ - طريقة الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم - أنهم يأمرون الخلق بما فيه صلاحهم، وينهونهم عما فيه فسادهم، ولا يشغلونهم بالكلام في أسباب الكائنات، كما تفعل المفلسفة، فإن ذلك كثير التعب، قليل الفائدة، أو موجب للضرر.

ومَثَلُ النَّبِيِّ ﷺ: مثل طبيب دخل على مريض فرأى مرضه فعلمه، فقال له: اشرب كذا واجتب كذا، ففعل ذلك، فحصل غرضه من الشفاء.

والمفلسف يطول معه الكلام في سبب ذلك المرض، وصفته، وذمه، وذم ما أوجبه، ولو قال له مريض: فما الذي يشفيني منه؟ لم يكن له بذلك علم تام.

ومن الرد على البكري

٥٣١ - الأحاديث المنقوله في زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة، بل موضوعة، وليس في السنن منها حديث واحد فضلاً عن الصحيحين، ولا احتج بها أحد من الأئمة.

٥٣٢ - الأمور التي تفعل عند زيارة القبور مراتب: أبعدها عن الشرع: أن تسأل الميت حاجة، أو تستغيث به، وهو من جنس عبادة الأصنام.

الثاني: أن يظن أن الدعاء عند قبره مستجاب، أو أفضل من الدعاء في المساجد، فيقصد زيارته لذلك، أو للصلوة عنده، أو لأجل طلب حوائجه منه. فهذا أيضاً من المنكرات باتفاق الأئمة.

الثالث: أن يسأل صاحب القبر أن يدعو الله له، وهذا بدعة باتفاق المسلمين.

٥٣٣ - أما كون النبي ﷺ يشعر بالسلام عليه، فهذا حق. وهو يقتضي أن حاله بعد موته أكمل من حاله قبل مولده. وهذا لا ريب فيه.

٥٣٤ - وليرحى العبد مسالك أهل الظلم والجهل، الذين يسلكون مسالك العلماء، تسمع من أحدهم جعجة، ولا ترى طحناً. فترى أحدهم أنه في أعلى الدرجات، وإنما هو يعلم ظاهراً من الحياة الدنيا، ولم يحُم حول العلم الموروث عن سيد ولد آدم، وقد تعدى على الأعراض والأموال بكثرة القيل والقال.

٥٣٥ - والمأمور به أمران: عمل باطن؛ وهو إخلاص الدين لله. وعمل ظاهر، وهو ما شرعه الله لنا من واجب ومستحب. وخلق كثير يبعدون غير الله. وخلق كثير يتدعون عبادة لم يأذن بها الله. وكثير من الناس عملهم ليس خالصاً لله، ولا موافقاً لشريعة الله، مبتداعة ضلال، يشرعون ديناً لم يأذن به الله.

٥٣٦ - العلم شيئاً: إما نقل مصدق، وإما بحث محقق. وما سوى ذلك، فهو مزوق.

ومن الرد على الإخنائي

٥٣٧ - فمسجد الرسول نفسه يشرع إيتائه؛ سواء كان القبر هناك، أو لم يكن. وكل ما يشرع في غيره من العبادات، فإنه مشروع فيه، سواء تعلق بالرسول: كالصلة والسلام عليه، وسؤال الله له الوسيلة، والثناء عليه، والمحبة والتعظيم والتوقير، وغير ذلك من حقوقه ﷺ، أو لم يتعلق بالرسول، كالصلة والاعتكاف. مع أنه لابد في ذلك من ذكر الرسول بالشهادة له والسلام عليه، وكذلك الصلة عليه. وهذه العبادات وغيرها، وحقوقه وغير حقوقه، هي مشروعة في جميع المساجد، وإن لم يكن هناك قبره، بل في جميع البقاع، إلا ما استثناه الشرع.

٥٣٨ - من قامت عليه الحجة من أهل البدع استحق العقوبة، وإن كانت أعماله البدعية المنهي عنها باطلة، لا ثواب فيها، وكانت منقصة له، خاضضة له، مسقطة لحرمتها درجتها، فإن هذا حكم أهل الضلال وجزاؤهم، والله حكم عدل، لا يظلم مثقال ذرة، وهو عليم حكيم.

٥٣٩ - ولما كانت حاجة الناس إلى الرسول والإيمان به، وطاعته ومحبته، وموالاته، وتعظيمه، وتعزيزه وتوقيره، عامة في كل زمان ومكان، كان ما يؤمر به من حقوقه عاماً لا يختص بغيره. فمن خصّ قبره بشيء من الحقوق، كان جاهلاً بقدر الرسول ﷺ، وقدر ما أمر الله به من حقوقه. وكل من اشتغل بما أمر الله به من طاعته، شغله ذلك عمّا نهى عنه من البدع المتعلقة بقبره، وقبر غيره. ومن اشتغل بالبدع المنهي عنها، ترك ما أمر به الرسول من حقه، فطاعته هي مناط السعادة والنجاة.

٥٤٠ - وقد أمرنا الله بالإيمان بالأنبياء، وما جاؤوا به، وفرض علينا طاعة الرسول الذي بعث إلينا، ومحبته وتعزيزه وتوقيره والتسليم لحكمه. وأمرنا أيضاً أن لا نعبد إلا الله وحده، ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً، وفرق بين حقه الذي يختص به، الذي لا يشركه فيه لا ملك ولا نبي، وبين الحق الذي أوجبه علينا ملائكته وأنبيائه عموماً، ولمحمد خاتم الرسل وخير مرسلي، الذي جاءه بالوحي خصوصاً؛ فإن الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس؛ فاصطفى من الملائكة جبريل، ومن البشر محمداً ﷺ، وأخبر أن هذا القرآن نزل به هذا الرسول، إلى هذا الرسول، مبلغاً عن الله.

٥٤١ - وسائر الأنبياء علينا أن نؤمن بهم مجملأً. وأما محمد ﷺ، فعلينا أن نطيعه في كل ما أوجبه وأمر به، وأن نصدقه في كل ما أخبر به، وغيره من الأنبياء عليهم السلام علينا أن نؤمن بأن كل ما أخبروا به عن الله فهو حق، وأن طاعتهم فرض على من أرسلوا إليهم.

ومحمد ﷺ أمرنا بما أمرتنا به الرسل من الدين العام، مثل عبادة الله وحده لا شريك له، والإيمان بالملائكة والنبين وجمل الشرائع، مثلما ذكره في سوري الأئم والآباء - أي سبحانه - بل وعامة السُّور المكية؛ فإن ذلك مما اتفق عليه الرسل، ولكن بعض الأمور يقع في مثيلها النسخ، وخاصَّ الله محمدًا ﷺ بأفضل الشرائع والمناهج.

٥٤٢ - فالأنبياء وسائط بين الله وبين عباده، في تبليغ أمره ونهيه، ووعده ووعيده، وما أخبر به عن نفسه وملائكته، وغير ذلك مما كان ويكون. وأما محمد ﷺ فهو الذي أرسل إلينا وإلى جميع الخلق، وقد ختم الله به الأنبياء، واتَّاه من الفضائل ما فضلَه به على غيره، وجعله سيد ولد آدم. وخصائصه وفضائله كثيرة وعظيمة لا يسعُها هذا الموضع، وهو مع هذا قد نهانا عن الشرك بهم، والغلو فيهم، وميَّزَ بين حقه وحقهم.

٥٤٣ - والملائكة والأنبياء والصالحون يستحقون المحبة والموالاة والتكرير والثناء، مع أنه يحرم الغلو فيهم، والشرك بهم.

ومن الرد على أهل المنطق

٥٤٤ - إن الأمم جميعهم - من أهل العلم والمقالات، وأهل العمل والصناعات - يعرفون الأمور التي يحتاجون إلى معرفتها، ويتحققون ما يعانونه من العلوم والأعمال، من غير تكلم بحد منطقي. ولا نجد أحداً من أئمة العلوم كلها يتكلم بهذه الحدود، مع أنهم يتصورون مفردات علمهم، فعلم استغناء التصور عن هذه الحدود.

٥٤٥ - فائدة الحدود: التمييز بين المحدود وبين غيره، ولا يفيد تصور المحدود وحده، ولكنه قد يتبَّه تبنيها.

٥٤٦ - المخاطبون بالأسماء الشرعية قد يعلمون معناها على سبيل الإجمال، لكن لا يعلمون مسماتها على وجه التحديد، إلا من جهة الرسول ﷺ، وهي التي يقال لها الأسماء الشرعية.

٥٤٧ - سائر الصفات المشتركة، قد لا يمكن الإحاطة بها. ولاريب أنه كلما كان الإنسان بها أعلم كان بالموصوف أعلم، وأنه ما من تصور إلا وفوقه تصور أكمل منه. ونحن لا سيل إلى أن نعلم شيئاً من كل وجه، ولا نعلم لوازم كل مربوب، لوازمه إلى آخرها. فإنه ما من مخلوق إلا وهو مستلزم للخالق، والخالق مستلزم لصفاته التي منها علمه، وعلمه محيط بكل شيء. فلو علمنا لوازם الشيء، للزم أن نعلم كل شيء وهذا ممتنع من البشر؛ فإن الله تعالى هو الذي يعلم الأشياء كما هي عليه، من غير احتمال زيادة، وأما نحن: فما شيء نعلمه إلا ويختفي علينا من لوازمه وأموره ما لا نعلمه.

٥٤٨ - منع المنطقين الاحتجاج بالموارد والمجربات والحدسات، باطل من وجوه كثيرة.

٥٤٩ - حجة الله برسله قامت بالتمكن من العلم، فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها. ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القرآن وتدبّره، مانعاً من قيام حجة الله عليهم. وكذلك إعراضهم عن المندول عن الأنبياء، وقراءة الآثار المأثورة عنهم، لا يمنع الحجة، إذ المكنة حاصلة.

٥٥٠ - عدم العلم ليس علماً بالعدم، وعدم الوجود أن لا يستلزم عدم الوجود.

٥٥١ - شرك الفلاسفة أشنع من شرك المشركين، لأن شرك الفلاسفة بالتوحيديين: توحيد الربوبية، والإلهية.

٥٥٢ - وكذلك كفراهم بما يقولون بالشفاعة، وتفسيرها بالفيض، أثبت من كفر المشركين بقولهم: يقربوننا إلى الله زلفى.

٥٣٣ - لا يلزم للعلم من المقدمات، إلا ما يحتاج إليه، واحدة أو اثنتين أو أكثر، بحسب المقام والعبارة، لا كما زعمه الفلاسفة: أنه يحتاج إلى مقدمتين فقط، لا أقل ولا أكثر.

٥٥٤ - واعلم أن بيان ما في كلامهم من الباطل والنقض لا يستلزم كونهم أشقياء في الآخرة، إلا إذا بعث الله إليهم رسولاً فلم يتبعوه. بل يعرف به أن من جاءه الرسل بالحق، فعدل عن طريقهم إلى طريق هؤلاء، كان من الأشقياء في الآخرة. وال القوم لو لا الأنبياء لكانوا أعقل من غيرهم؛ لكن الأنبياء جاؤوا بالحق، وبقاياه في الأمم، وإن كفروا ببعضه. حتى مشركي العرب كان عندهم بقايا من دين إبراهيم، فكانوا بها خيراً من الفلسفه المشركين الذين يوافقون «أرسطو» وأمثاله على أصولهم.

٥٥٥ - النظر في العلوم الدقيقة يفتّق الذهن ويُدرِّبه ويقوّيه على العلم، فيصير مثل كثرة الرمي بالنّشاب، وركوب الخيل؛ تُعِين على قوة الرمي، والركوب، وإن لم يكن ذلك وقت قتال. وهذا مقصد حسن، وخصوصاً العلوم الصادقة، كالعلم الرياضي.

والرياضة ثلاثة أنواع: رياضة الأبدان بالحركة والمشي، ورياضة النفوس بالأخلاق الحسنة المعتدلة، والأداب المحمودة، ورياضة الأذهان بمعرفة دقيق العلم والبحث عن الأمور الغامضة.

٥٥٦ - لا يعرف بين الصحابة والتابعين والأئمة العارفين خلاف: أن الفلك مستدير كرويًّا.

٥٥٧ - والله تعالى أمرنا أن لا نكذب ولا نكذب بحق، وإنما مدح سبحانه من يصدق فيتكلم بعلم، ويصدق ما يقال له من الحق.

٥٥٨ - ما أخبرت به الرسل من الغيب، فهي أمور موجودة ثابتة، أكمل وأعظم مما نشهده نحن في هذه الدار. وتلك أمور محسوسة تشاهد وتحسُّ؛ ولكن بعد الموت وفي الدار الآخرة. ويعكن أن يشهدها في هذه الدار من يختصه الله بذلك. ليست عقلية قائمة بالعقل، كما تقوله الفلسفه.

ولهذا كان الفرق بينها وبين الحسيات التي نشهدها، أن تلك غريب، وهذه

شهادة. وكون الشيء غائباً وشاهداً أمر إضافي بالنسبة إلينا، فإذا غاب عنا كان غيّاً، وإذا شهدناه كان شهادة. وليس هو فرقاً يعود إلى أن ذاته تعقل ولا تشهد ولا تحس؛ بل كل ما يعقل ولا يمكن أن يحس بحال، فإنما يكون في الذهن. والملائكة يمكن أن يُشهدوا ويروا. والرب تعالى يمكن رؤيته بالأبصار، والمؤمنون يرونها في القيامة، وفي الجنة، كما تواترت بذلك النصوص.

٥٥٩ - المعاد يقرره الرب بالبراهين العقلية؛ إما بذكر نظيره، كإخباره بإحياء من أحياهم في هذه الدار. وتارة يستدل على إمكان ذلك بخلق السموات والأرض، فإن خلقها أعظم من إعادة الإنسان. وتارة يستدل على ذلك بخلق النبات ونحو ذلك.

٥٦٠ - **﴿تَبَصِّرَةٌ وَذِكْرٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ﴾** (سورة ق، آية: ٨). التبصرة بعد العمى، وهو: الجهل. والتذكرة بعد النسيان، وهو: ضد العلم. وذلك أن العلم يحصل بالعلم بالدليل، لمن لم يكن عالماً به قط، ولمن يذكره بعد النسيان، إذا كان قد علمه ثم نسيه.

٥٦١ - النظر نوعان: نظر في المسائل المطلوبة التي يراد الحكم عليها، ونظر في الدلائل المثبتة لها، المبرهنة على حقيقة الحكم عليها. ولهذا كان التصديق مسبوقاً بالتصور، والقول مسبوقاً بالعلم، فليس لأحد أن يتكلم بما لا يعلم. كذلك لا يصدق ولا يكذب لما لا يتصوره، والتصور التام مستلزم للتصديق، والتصور الناقص يحتاج معه إلى دليل يثبت الحكم.

٥٦٢ - القرآن والحديث مملوء من تبيان الحقائق بالمقاييس العقلية، والأمثال المضروبة، ويبين طرق التسوية بين المتماثلين، والفرق بين المختلفين، وينكر على من يخرج على ذلك.

٥٦٣ - استدلال الملاحدة على إلحادهم، بقوله تعالى: **﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسْتَ اللَّهِ تَبَدِّلَأَ وَلَنْ تَجِدَ لِسْتَ اللَّهِ تَحْوِيلَأَ﴾** (سورة فاطر، آية: ٤٣).

على أن العالم لا يتغير، بل لا تزال الشمس تطلع وتغرب، لأنها عادة الله. فيقال لهم: انحراف العادات أمر معلوم بالحسن والمشاهدة بالجملة. وقد أخبر في غير موضع أنه سبحانه لم يخلق العالم عبثاً وباطلاً، بل لأجل الجزاء؛ فكان هذا من سنته الجميلة، وهو جزاؤه الناس بأعمالهم في الدار الآخرة، كما أخبر به من نصر أوليائه، وعقوبة أعدائه. فبعث الناس للجزاء هو من هذه السنة. وهو لم يخبر بأن كل عادة لا تتوقف، بل أخبر عن السنة التي هي عواقب أفعال العباد بإثابته أولياءه ونصرهم على الأعداء؛ فهذه هي التي أخبر أنه لن يوجد لها تبديل ولا تحويل، كما قال تعالى: ﴿فَهُلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنْتُ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسْتَ اللَّهُ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسْتَ اللَّهُ تَحْوِيلًا﴾ (سورة فاطر، الآية: ٤٣).

وذلك لأن العادة تتبع إرادة الفاعل، وإرادة الفاعل الحكيم هي إرادة حكيمة، فتسوّي بين المماثلات، ولن يوجد لهذه السنة تبديل ولا تحويل: وهي إكرام أهل ولايته وطاعته، ونصر رسالته والذين آمنوا على المذين.

فهذه السنة تقتضيها حكمته سبحانه، فلا انتقاد لها، بخلاف ما انتقدت حكمته تغييره، فذاك تغيير من الحكمة أيضاً، ومن سنته التي لا يوجد لها تبديل ولا تحويل. لكن في هذه الآيات رد على من يجعله يفعل بمجرد إرادة ترجع أحد المماثلين بلا مرجع؛ فإن هؤلاء ليس عندهم له سنة لا تبدل، ولا حكمة تقصد. وهذا خلاف النصوص والعقول، فإن السنة تقتضي تماثل الآحاد، وإن حكم الشيء حكم نظيره، فيقتضي التسوية بين المماثلات، وهذا خلاف قولهم.

٥٦٤ - من المعلوم بالضرورة أن توادر خروج محمد ﷺ، ومجيئه بهذا القرآن، أعظم عند أهل الأرض من توادر وجود الفلاسفة كلهم، فضلاً عما يخبرون به من القضايا التجريبية والخدسيّة التي استدلوا بها على الطبيعيات والفلكيات.

وكذلك ما تواتر من سائر معجزاته، وما تواتر من أخبار موسى وال المسيح، صلوات الله عليهما. هذا معلوم عند الناس أعظم من تواتر وجود أولئك، فضلاً عن تواتر ما يخبرون به. ولهذا صار ظهور الأنبياء مما تورّخ به الحوادث في العالم، لظهور أمرهم عند الخاصة وال العامة، فإن التاريخ يكون بالحادث المشهور الذي يشترك الناس فيه ليعرفوا به كم مضى قبله وبعده.

٥٦٥ - ما جاءت به الرسل، صلوات الله عليهم، لا يعرفه هؤلاء الفلاسفة، وليسوا قربين منه، بل كفار اليهود والنصارى أعلم منهم بالأمور الإلهية. لا فرق بين العلوم النقلية، ولا العقلية الصحيحة التي جاءت بها الرسل. فهذه العقليات الدينية الشرعية الإلهية هي التي لم يشمُوا رائحتها، ولا في علومهم ما يدل عليها. وأما ما اختصت الرسل بمعترفته، وأخبرت به من الغيب: فذاك أمر أعظم من أن يذكر في ترجيحه على الفلسفة.

٥٦٦ - فإذا كان أشرف العلوم لا سبيل للفلسفه إلى معرفتها بطريقهم، كما قرر وقرر، واعترفوا به، لزم أمران: أحدهما: أنه لا حجة لهم على ما يكذبون به، مما ليس في قياسهم دليل عليه. الثاني: أن ما علموه خسيس بالنسبة إلى ما جعلوه، فكيف إذا علم أنه لا يفيد النجاة ولا السعادة؟

والرسول أخبر عن أمور معينة: مثل نوح وخطابه لقومه وأحواله المعينة، ومثل إبراهيم وأحواله المعينة، ومثل موسى وعيسيٍ وأحوالهما المعينة. وليس شيء من ذلك يمكن معرفته بقياسهم؛ لا البرهاني، ولا غيره، فإن أقيس لهم لا تفيده إلا أموراً كليلة، وهذه أمور خاصة. وكذلك أخبر بما كان وسيكون بعده من الحوادث المعينة، حتى أخبر عن التتر بما ثبت في الصحيحين من غير وجه أنه عليه السلام قال: «لَا تَقْوُمُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا الْتُّرْكَ؛ صَغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأَنُوفِ، حُمَرَ الْخُدُودِ، يَتَعَلَّمُونَ الشَّعْرَ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ».

فهل يتصور أن قياسهم وبرهانهم يدل على آدمي معين، أو أمة معينة، فضلاً عن أن يوصف بهذه الصفات قبل ظهورهم بنحو سبعمائة سنة. وكذلك إخباره بخروج النار التي خرجت سنة ٦٥٥، وسائر ما أخبر به من الأمور الماضية والمستقبلة، والأمور الحاضرة، مما يعلمون أنه يمتنع أن يعرف ذلك بالقياس البرهاني وغيره، فإن ذلك إنما يدل على أمر مطلق كلي، لا على شيء معين.

٥٦٧ - وليس مع الفلسفه ما ينفي وجود ما يمكن أن يختص به بعض الناس بالباطن، كالملائكة، والجن، بل ولا معهم ما ينفي تمثيل الأرواح أجساماً، حتى ترى بالحس الظاهر وما أشبه ذلك. فليس معهم في نفي هذه الأمور الثابتة بإخبار الأنبياء وببراهين آخر إلا الجهل الحض؛ فقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه، ولما يأتهم تأويله، مع أن عامة أساطين الفلسفه يقرؤون بذلك، وكذلك أئمة الأطباء.

٥٦٨ - وطريقهم لا يفرق بين الحق والباطل، بخلاف طريق الأنبياء.

ومن جواب أهل العلم والإيمان

٥٦٩ - السلف متفقون على أن القرآن هو المهيمن المؤمن الشاهد على ما بين يديه من الكتب، وهو أعلى منها درجة، فإنه قرر ما فيها من الخبر عن الله وعن اليوم الآخر، وزاد ذلك بياناً وتفصيلاً، وبين الأدلة والبراهين على ذلك، وقرر نبوة الأنبياء كلهم ورسالة المرسلين، وقرر الشرائع الكلية التي بعث بها الرسول كلهم، وجادل المكذبين بالكتب والرسل بأنواع الحجج والبراهين، وبين عقوبات الله لهم، ونصره لأهل الكتب المتعين لها، وبين ما حرف منها وبدل، وما فعله أهل الكتاب في الكتب المتقدمة، وبين أيضاً ما كتموه مما أمر الله بيانه، وكلَّ ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناهج التي نزل بها القرآن.

فصارت له الهيمنة على ما قبله من الكتب، من وجوه متعددة؛ فهو شاهد بصدقها، وشاهد بكذب ما حُرِّف منها، وهو حاكم بإقرار ما أقره الله،

ونسخ ما نسخه؛ فهو شاهد في الخبريات، حاكم في الأمريات؛ وكذلك معنى الشهادة. والحكم يتضمن إثبات ما أثبته الله من صدق ومحكم، وإبطال ما أبطله من كذب ومنسوخ.

ثم إنه معجز في نفسه، لا يقدر الخلائق أن يأتوا بمثله؛ ففيه دعوة الرسول، وهداية الرسول، وبرهانه على صدقه ونبوته. وفيه ما جاء به الرسول، وفيه أيضاً من ضرب الأمثال، وبيان الآيات على تفضيل ما جاء به الرسول، ما لو جمع إليه علوم العلماء، لم يكن عندهم إلا بعض ما جاء به القرآن.

ومن تأمل ما تكلم به الأولون والآخرون، من أصناف العلماء في أصناف العلوم والفنون، لم يجد عندهم إلا بعض ماجاء به القرآن. ولهذا لم تحتاج الأمة مع رسولها وكتابها إلى نبي آخر، ولا كتاب آخر، فضلاً عن أن تحتاج إلى شيء لا يستقل بنفسه (عن) غيره، سواء كان من علوم النقل، أو علوم العقل. والله الحمد.

٥٧٠ - كلام الله يتناضل، وصفاته تتفاضل.

٥٧١ - إنما كانت: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (سورة الإخلاص، الآيات: ٤-١). تعذر ثلث القرآن، لأن معاني القرآن ثلاثة: توحيد، وقصص، وأحكام. وهذه السورة صفة الرحمن، فيها التوحيد، وحده.

٥٧٢ - وما ينبغي أن يعلم أن فضل القراءة والذكر والدعاء والصلوة وغير ذلك، يختلف باختلاف حال الرجل. فالقراءة بتدبر، أفضل من القراءة بلا تدبر. والصلوة بخشوع وحضور قلب أفضل من الصلاة بدون ذلك.

ومن الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح

٥٧٣ - معلوم بالضرورة أن محمداً ﷺ هو نفسه دعا أهل الكتاب من اليهود والنصارى إلى الإيمان به وبما جاء به، كما دعا من لا كتاب لهم من العرب وسائر الأمم. وهو الذي أخبر عن الله بکفر من لم يؤمِّن من أهل الكتاب وغيرهم، وبأنهم

يصلون جهنم وساءت مصيرأً . وهو الذي أمر بجهادهم، ودعاهم بنفسه ونوابه . فمن قال غير ذلك فهو مبطل كذاب .

٥٧٤ - من المعلوم أن القتال إنما شرع للضرورة . ولو أن الناس آمنوا بالبرهان والآيات، لما احتج إلى القتال . فيبيان الإسلام وأياته واجب مطلقاً وجواباً أصلياً .
وأما الجهاد فمشروع للضرورة . وإذا وجب علينا جهاد الكفار بالسيف ابتداء ودفعاً، فلأنَّ يُجْبِ عَلَيْنَا بَيَانُ إِلَيْسَ الْإِسْلَامُ وَإِعْلَامُهُ ابْتِدَاءً وَدَفْعاً لِمَنْ يَطْعُنُ فِيهِ، بِطَرِيقِ الْأُولَى .

٥٧٥ - ومعجزاته بِكَفِيلٍ تزيد على ألف معجزة: مثل انشقاق القمر وغيره من الآيات، ومثل القرآن المعجز، ومثل أخبار أهل الكتاب قبله، وبشارة الأنبياء به، ومثل إخبار الكهان والهواتف به، ومثل قصة الفيل التي جعلها الله آية في عام مولده، من العجائب الدالة على نبوته، ومثل امتلاء السماء ورميها بالشهب التي ترجم بها الشياطين، بخلاف ما كانت العادة عليه قبل مبعثه وبعد مبعثه، ومثل إخباره بالغيوب التي لا يعلمها أحد إلا بتعليم الله، من غير أن يعلمه إياها بشر؛ فأخبرهم بالماضي، مثل قصص الأنبياء مع قومهم، وبالمستقبلات .

وكان قومه يعلمون أنه لم يتعلم من أهل الكتاب ولا غيرهم، ولم يكن بمكَّةَ أحد من علماء أهل الكتاب من يتعلم هو منه، بل ولا كان يجتمع بأحد منهم يعرف اللسان العربي، ولا كان هو يحسن لساناً غير العربي، ولا كان يكتب كتاباً ولا يقرأ كتاباً مكتوباً، ولا سافر قبل نبوته إلا سفريتين: سفراً وهو صغير مع عمه أبي طالب، لم يفارقه، ولا اجتمع بأحد من أهل الكتاب، ولا غيرهم . وسفرة أخرى وهو كبير، مع ركب من قريش لم يفارقهم، ولا اجتمع بأحد من أهل الكتاب، وأخبر من كان معه بإخبار أهل الكتاب بنبوته، مثل: إخبار «بَحِيرَا الرَّاهِب» بنبوته، وما ظهر لهم منه مما دلهم على نبوته . وهذه الأمور مبسوطة .

ومثل: نبع الماء من بين أصابعه عدة مرات، ومثل: تكثير الطعام القليل حتىأكل منه الخلق العظيم، وتکثير الماء القليل، حتى شرب منه الخلق الكثير، وهذا قد جرى غير مرة. وله ولأمته من الآيات ما يطول وصفه! .. ومثل: نصره ونصر أمته القائمين بدينه، إيماناً وعملاً، نصراً لا نظير له.

وما يذكره بعض أهل الكتاب والكافر من نصر «فرعون» و«غرود» و«سنحاديب» و«جنكيز خان» وغيرهم من الملوك الكافرين جوابه ظاهر. فإن هؤلاء لم يدع أحد منهم النبوة، وأن الله أمره أن يدعو إلى عبادته وطاعته، ومن أطاعه دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار، بخلاف من ادعى أن الله أرسله بذلك، فإنه لا يكون إلا رسولاً صادقاً، ينصره ويؤيده، وينصر أتباعه، ويجعل العاقبة لهم، أو يكون كذاباً فيتقم الله منه، ويقطع دابرها، ويتبين أن ما جاء به ليس من البراهين والآيات التي لا تقبل المعارضة، فإن معجزات الأنبياء من خواصها أنه لا يقدر أحد أن يعارضها، ويأتي بمثلها، بخلاف غيرها، فإن معارضتها ممكناً، فتبطل دلالتها. والمسيح الدجال يدعى الإلهية ويأتي بخوارق، ولكن نفس دعوه الإلهية دعوى ممتنعة في نفسها، ويرسل الله المسيح ابن مريم فيقتله، ويظهر كذبه، ومعه ما يدل على كذبه من وجوه متعددة، كما ذكر في الأحاديث الصحيحة.

٥٧٦ - الدلائل الدالة على صدق محمد ﷺ، أعظم من الدلائل الدالة على صدق موسى وعيسى، ومعجزاته أعظم من معجزات غيره، والكتاب الذي أرسل به أشرف من الكتاب الذي بعث به غيره، والشريعة التي جاء بها أكمل من شريعة موسى وعيسى عليهما السلام، وأمته أكمل في جميع الفضائل من أمّة هذا وهذا.

ولا يوجد في التوراة والإنجيل علم نافع، وعمل صالح، إلا وهو في القرآن أو مثله أو أكمل منه. وفي القرآن من العلم النافع والعمل الصالح ما لا يوجد في التوراة والإنجيل. فما من مطعن من مطاعن أعداء الأنبياء يطعن به على محمد ﷺ، إلا

ويكن توجيه ذلك الطعن وأعظم منه على موسى وعيسي ، فيمتنع الإقرار بنبوة موسى عليه السلام مع التكذيب بنبوة محمد عليه السلام ، ولا يفعل ذلك إلا من هو من أجهل الناس وأضلهم ، أو من أعظمهم عناداً واتباعاً لهواه .

٥٧٧ - الشرائع ثلاثة: شريعة عدل فقط ، وشريعة فضل فقط ، وشريعة تجمع العدل والفضل ، فتوجب العدل ، وتندب إلى الفضل . وهذه أكمل الشرائع الثلاث ، وهي شريعة القرآن الذي يجمع فيه بين العدل والفضل . ولهذا كانت شريعة التوراة يغلب عليها الشدة ، وشريعة الإنجيل يغلب عليها اللين ، وشريعة القرآن معتدلة ، جامعة بين هذا وهذا .

٥٧٨ - وسيرة الرسول ﷺ من آياته ، وأخلاقه وأقواله وأفعاله وشريعته من آياته ، وأمته من آياته ، وعلم أمته ودينه من آياته ، وكرامات صالحـي أمته من آياته .

وذلك يظهر بتذبيـر سيرـته من حين ولـدـه ، إلى أن بـعـثـه ، ومن حـين بـعـثـه ، إلى أن مـاتـه . وبـتـذـبـير نـسـبـه وـبـلـدـه ، وأـصـلـه وـفـصـلـه . فإـنـه كانـ منـ أـشـرـفـ أـهـلـ الـأـرـضـ نـسـباـ ، منـ صـمـيمـ سـلـالـةـ إـبـرـاهـيمـ ، الـذـي جـعـلـ اللهـ فـي ذـرـيـتـهـ النـبـوـةـ وـالـكـتـابـ ، فـلـمـ يـأـتـ نـبـيـ منـ بـعـدـ إـبـرـاهـيمـ إـلـاـ مـنـ ذـرـيـتـهـ ، وـجـعـلـ لـهـ اـبـنـيـ إـسـمـاعـيلـ ، وـلـمـ يـكـنـ فـي وـلـدـ إـسـمـاعـيلـ مـنـ ظـهـرـ فـيـماـ بـشـرـتـ بـهـ النـبـوـاتـ غـيـرـهـ ، وـدـعـاـ إـبـرـاهـيمـ لـذـرـيـةـ إـسـمـاعـيلـ بـأـنـ يـبـعـثـ فـيـهـمـ رـسـوـلاـ مـنـهـمـ .

ثـمـ هوـ مـنـ قـرـيـشـ صـفـوـةـ بـنـيـ إـبـرـاهـيمـ . ثـمـ مـنـ بـنـيـ هـاشـمـ صـفـوـةـ قـرـيـشـ . وـمـنـ مـكـةـ أـمـ القرـىـ ، وـبـلـدـةـ الـبـيـتـ الـذـي بـنـاهـ إـبـرـاهـيمـ وـدـعـاـ النـاسـ إـلـىـ حـجـةـ ، وـلـمـ يـزـلـ مـحـجـوـجاـ مـنـ عـهـدـ إـبـرـاهـيمـ ، مـذـكـورـاـ فـيـ كـتـبـ الـأـنـبـيـاءـ بـأـحـسـنـ وـصـفـ ، وـكـانـ مـنـ أـكـمـلـ النـاسـ تـرـبـيـةـ وـنـشـأـةـ . . . لـمـ يـزـلـ مـعـرـوفـاـ بـالـصـدـقـ ، وـالـبـرـ ، وـالـعـدـلـ ، وـمـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ ، وـتـرـكـ الـغـوـاـحـشـ وـالـظـلـمـ ، وـكـلـ وـصـفـ مـذـمـومـ ؛ مـشـهـودـاـ لـهـ بـذـلـكـ عـنـدـ جـمـيعـ مـنـ يـعـرـفـهـ قـبـلـ الـنـبـوـةـ ، وـمـنـ آـمـنـ بـهـ وـكـفـرـ بـعـدـ الـنـبـوـةـ . . . لـاـ يـعـرـفـ لـهـ شـيـءـ يـعـابـ بـهـ ، لـاـ فـيـ أـقـوـالـهـ ، وـلـاـ فـيـ أـفـعـالـهـ ، وـلـاـ فـيـ أـخـلـاقـهـ ، وـلـاـ جـرـتـ عـلـيـهـ كـذـبـةـ قـطـ ، وـلـاـ ظـلـمـ ، وـلـاـ فـاحـشـةـ .

وكان خلقه وصورته من أكمل الصور، وأنماها، وأجمعها للمحاسن الدالة على كماله .. وكان أمياً من قوم أميين، لا يعرف - لا هو، ولا هم - ما يعرفه أهل الكتاب؛ «التوراة، والإنجيل». ولم يقرأ شيئاً من علوم الناس، ولا جالس أهلها، ولم يدع بنبوة إلى أن كمل الله له أربعين سنة .. فأتى بأمر هو أعجب الأمور وأعظمها، وبكلام لم يسمع الأولون والآخرون بمنظريه، وأخبر بأمر لم يكن في بلده ولا في قومه من يعرف مثله، ولم يعرف قبله ولا بعده، لا في مصر من الأنصار، ولا في عصر من الأعصار، من أتى بمثل ما أتى به، ولا من ظهر كظهوره، ولا من أتى من العجائب والآيات بمثل ما أتى به، ولا من دعا إلى شريعة أكمل من شريعته، ولا من ظهر دينه على الأديان كلها بالعلم والحججة وباليد والقوة كظهوره ..

ثم إنه اتبعه أتباع الأنبياء، وهم الضعفاء من الناس، وكذبه أهل الرياسة وعادوه، وسعوا في هلاكه وهلاك من تبعه بكل طريق، كما كان الكفار يفعلون مع الأنبياء وأتباعهم. والذين اتبعوه لم يتبعوه لرغبة ولا لريبة، فإنه لم يكن عنده مال يعطيهم، ولا جهات يوليهم إياها، ولا كان له سيف، بل كان السيف والجاه والمال مع أعدائه. وقد آذوا أتباعه بأنواع الأذى وهم صابرون، محتسبون، لا يرتدون عن دينهم، لما خالطت قلوبهم حلاوة الإيمان والمعرفة ..

وكانت مكة يحجّها العرب من عهد إبراهيم، فتجمعت في الموسم قبائل العرب؛ فيخرج إليهم يبلغهم الرسالة، ويدعوهم إلى الله صابراً على ما يلقاه من تكذيب المكذب، وجفاء الجافى، وإعراض المعرض، إلى أن اجتمع بأهل يثرب وكانوا جيران اليهود، قد سمعوا أخباره منهم وعرفوه.

فلما دعاهم، علموا أنه النبي المتظر الذي تخبرهم به اليهود. وكانوا قد سمعوا من أخباره ما عرفوا به مكانته، فإن أمره كان قد انتشر وظهر في بعض عشرة سنة؛ فآمنوا به، وتابعوه على هجرته وهجرة أصحابه إلى بلدتهم، وعلى الجهاد معه.

فهاجر هو ومن اتبعه إلى المدينة، وبها المهاجرون والأنصار، ليس فيهم من آمن برغبة دنيوية ولا برهبة، إلا قليلاً من الأنصار أسلموا في الظاهر، ثم حسن إسلام بعضهم. ثم أذن له في الجهد، ثم أمر به، ولم يزل قائماً بأمر الله على أكمل طريقة وأتمها، من الصدق والعدل والوفاء، لا يحفظ عليه كذبة واحدة، ولا ظلم لأحد ولا غدر بأحد. بل كان أصدق الناس وأعدلهم، وأبرّهم، وأوفاهم بالعهد، مع اختلاف الأحوال عليه، من: حرب وسلم، وأمن خوف، وغنى فقر، وقلة وكثرة، وظهوره على العدو تارة، وظهور العدو عليه تارة.

وهو على ذلك كله ملائم لأكمل الطرق وأتمها، حتى ظهرت الدعوة في جميع أرض العرب التي كانت مملوقة من عبادة الأواثان، ومن أخبار الكهان، وطاعة المخلوق في الكفر بالحالق، وسفك الدماء المحرمة، وقطيعة الأرحام. لا يعرفون آخرة ولا معاداً، فصاروا أعلم أهل الأرض، وأذينهم، وأعدلهم، وأفضلهم.

وهذه آثار علمهم وعملهم في الأرض، وأثار غيرهم، يعرف العقلاً فرق ما بين الأمرين. وهو صلبه - مع ظهور أمره، وطاعة الخلق له، وتقديمهم له على الأنفس والأموال - مات ولم يخلف درهماً ولا ديناراً، ولا متاعاً ولا دابة، إلا بغلته سلاحه، ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين وسقاً من شعير، ابتاعها لأهله. وكان بيده عقار ينفق منه على أهله؛ والباقي يصرفه في صالح المسلمين. فحكم بأنه لا يورث، ولا يأخذ ورثته منه شيئاً .. وهو في كل وقت يظهر على يديه من الآيات وفنون الكرامات ما يطول وصفه، ويخبرهم بما كان وما يكون، ويأمرهم بالمعروف، وينهياهم عن المنكر، ويُحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، ويشرع الشريعة شيئاً بعد شيء، حتى أكمل الله دينه الذي بعث به، وجاءت شريعته أكمل شريعة، لم يبق معروف تعرف العقول أنه معروف إلا أمر به، ولا منكر تعرف العقول أنه منكر إلا نهى عنه، لم يأمر بشيء فقيل: ليته لم يأمر به، ولا نهى عن شيء فقيل: ليته لم ينه عنه.

(إلى آخر ما ذكر في هذا الفصل العظيم الحامٍ النافع).

ومن كتاب السياسة الشرعية

٥٧٩ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ (سورة النساء، الآية: ٥٨). يدخل في هذا نوعان:

أحدهما: الولايات الكبار والصغر. فيجب أن يولى فيها أفضل من يوجد كفاءة وأمانة وغيرهما من الصفات المقصودة، ومن ولَيَ فيها الناقص مع وجود من هو أفضل منه، أو حابي فيها صاحباً أو قرابة أو نحوها، فلم يؤدِ الأمانة. وكذلك على من تولى إمارة أو حكماً أو ولاية وقف أو يتيم، أن يعمل بالصلاح، ويجهد في القيام بعمله بحسب إمكانه.

واللهم في هذا الباب معرفة الإصلاح، وذلك إنما يتم بمعرفة مقصود الولاية، ومعرفة طريق المقصود. فإذا عرفت الوسائل والمقصود، تم الأمر. والمقصود الواجب بالولايات إصلاح دين الخلق الذي متى فاتتهم خسروا خساراً مبيناً، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياه. وهو نوعان: قسم المال بين مستحقيه، وعقوبات المعذين. فمن لم يعتد، أصلح له دينه ودنياه. والمقصود أن تكون كلمة الله هي العليا. وكلمة الله اسم جامع لكلماته التي تضمنها كتابه.

القسم الثاني: أمانات الأموال. ويدخل في هذا القسم الأعيان والديون الخاصة والعامة؛ مثل ردَّ الودائع، ومال الشريك، والموكل المضارب، ومال (المولى) من اليتيم، وأهل الوقف ونحو ذلك. وكذلك وفاء الديون من أثمان المبيعات، وبدل القرض، وصدقات النساء، وأجور المنافع، ونحو ذلك.

ومن باب أولى: أداء الغصوب والسرقات والخيانات، ونحو ذلك من المظالم، وكذلك العارية، وقال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ». وهذا القسم يتناول الرعاة والرعية، فعلى كل منهم أن يؤدي إلى الآخر ما يجب أداؤه إليه.

٥٨٠ - وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم، كما يقسم المالك ملكه، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء.

٥٨١ - والأصل أن كل من عليه مال يجب أداؤه، كرجل عنده وديعة أو مضارب أو شركة أو مال لموكله، أو مال يتيم، أو مال وقف، أو مال لبيت المال، أو عنده دين هو قادر على أدائه، فإنه يستحق العقوبة حتى يظهر المال أو يدل على موضعه.

فإذا عرف المال وصبر على الحبس، فإنه يستوفي الحق من المال ولا حاجة إلى ضربه، وإن امتنع من الدلالة على ماله، ومن الإيفاء، ضرب حتى يؤدي الحق، أو يمكن من أدائه. وكذلك لو امتنع من النفقة الواجبة عليه، مع القدرة عليها. وهذا أصل متفق عليه: أن كل من فعل محظياً، أو ترك واجباً، استحق العقوبة، فإن لم تكن مقدرة في الشرع، اجتهد ولِيُّ الأمر فيها. وأما قوله (تعالى): ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (سورة النساء، الآية: ٥٨). فإن الحكم بين الناس يكون في الحدود والحقوق. وهو قسمان:

فال الأول: الحدود والحقوق التي ليست لأحد معين، بل منفعتها لطلق المسلمين، أو نوع منهم. وكلهم يحتاج إليها، وتسمى: حدود الله، وحقوق الله، مثل: حد قطاع الطريق، والسراق، والزناة، ونحوهم. فهذه من أهم أمور الولايات.

وهذا القسم يجب على الولاة البحث عنه، وإقامته من غير دعوى أحد به. وكذلك تقام الشهادة فيه من غير دعوى أحد به، ويجب إقامته على الشريف والوضيع، والقوى والضعف، ولا يحل تعطيله لا بشفاعة، ولا بهدية، ولا بغيرهما. ولا تخل الشفاعة فيه. ومن عطله لذلك، وهو قادر على إقامته، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، وهو من اشترى بآيات الله ثمناً قليلاً.

٥٨٢ - العقوبات التي جاءت بها الشريعة، نوعان، لمن عصى الله ورسوله:

أحدهما: عقوبة المقدور عليه من الواحد والعدد، بحسب ما جاءت به الشريعة.
والثاني: عقوبة طائفة ممتنعة، كالتي لا يقدر عليها إلا بقتل. فأصل هذا هو
جهاد الكفار، أعداء الله ورسوله.

فكل من بلغته دعوة رسول الله إلى دين الله الذي بعث به، فلم يستجب له، فإنه
يجب قتاله، حتى لا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله. وكذلك كل من امتنع من
شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة، قُوْتَلَ حَتَّى يلتزمها.

٥٨٣ - وكما أن العقوبات شرعت داعية لفعل الواجب، وترك المحرم. فقد شرع
أيضاً كلُّ ما يعين على ذلك. فينبغي تيسير طريق الخير والطاعة، والإعانة عليه،
والترغيب فيه بكل ممكن، مثل أن يذلل لولده أو أهله أو رعيته ما يرغبهم في العمل
الصالح، من مال أو ثناء أو غيره. ولهذا شرعت المسابقة بالحيل والإبل والسيام،
وإعطاء المؤلفة قلوبهم. وكذلك الشر والمعصية، فينبغي حسم مادته، وسدَّ ذريعته،
وما يُفضي إليه.

٥٨٤ - وأما الحدود والحقوق التي لأدمي معينٍ، فمنها: القتل، وقطع الأطراف،
والشجاج، ونحوها. ففي العمد - العدوان المحس - يجب تمكين صاحب الحق من
حقه الذي يختاره؛ إما قصاصاً، وإما مالاً. وإن كان ذلك خطأ، أو جب الديمة. وعلى
الوالي إلزام من عليه دية بها، كما يلزم من عليهم ديون واجبة ثابتة.

٥٨٥ - وكذلك يجب الحكم بين الزوجين في الحقوق عند التنازع، وإلزام كل
منهما بأداء ما عليه. وكذلك الأموال، وبقية الحقوق، يجب الحكم فيها بين الناس
بالعدل. وهذا النوع تدخله المسامحة. فمن عفا عن حقه، أو بعضه، فأجره على
الله. ولا بأس بالسعى في الصلح بينهم، في تسهيل أداء هذه الحقوق. بل هذا من
الأعمال الفاضلة.

٥٨٦ - ويجب أن يعرف أن ولاية أمور الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها. فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالمجتمع، لحاجة بعضهم إلى بعض. ولابد لهم عند الاجتماع من أمر، ويجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة يتقرب إلى الله بها، ليقام بها العدل.

ومن كتاب التوسل والوسيلة

٥٨٧ - قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (سورة المائدة، الآية: ٣٥). فابتغاء الوسيلة إلى الله، إنما يكون لمن توسل إلى الله بالإيمان بـ ﷺ واتباعه . وهذا واجب على كل أحد في كل حال؛ ظاهراً وباطناً، في حياة رسول الله وبعد موته، في مشهداته ومغيباته. لا يسقط التوسل بالإيمان به وطاعته عن أحد من الخلق، في حال من الأحوال، بعد قيام الحجة عليه، ولا بعذر من الأعذار. ولا طريق إلى كرامة الله ورحمته، والنجاة من هوانه وعذابه، إلا بالتوكيل بالإيمان به وطاعته، ويتوكيل إلى الله بدعاة الرسول في الدنيا، وشفاعته في الآخرة. وهذا إنما ينفع مع الإيمان . والتوكيل في عرف الصحابة، كانوا يستعملونه في هذا المعنى .

٥٨٨ - فكل من مات مؤمناً بالله ورسوله، مطيناً لله ورسوله، كان من أهل السعادة قطعاً . ومن كان كافراً بما جاء به الرسول، كان من أهل النار قطعاً . وأما الشفاعة والدعاء، فانتفاع العباد به موقوف على شروط، وله موانع .

٥٨٩ - وكما يراد بالتوكيل هذه النوعان المتفق عليهما، وهما الإيمان بالرسول وطاعته، والتوكيل بدعائه وشفاعته . فقد يراد بالتوكيل في عرف كثير من المؤمنين دعاء الرسول، والاستغاثة به، فيما لا يقدر عليه إلا الله، وطلب الحوائج منه بعد موته . فهذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله .

وقد يراد بالتوسل بذاته وجاهه، فهذا قد يفعله بعض الناس، والصواب أنه محرم؛ لأنَّه لا يتولَّ إلى الله إلا بأسمائه وصفاته، لا بخلوقاته.

٥٩٠ - وأولياء الله هم المؤمنون المتقوون، وكراماتهم ثمرة إيمانهم وتقواهم، لا ثمرة الشرك والبدعة والفسق، وأكابر الأولياء إنما يستعملون هذه الكرامات بحججة للدين، أو حاجة المسلمين، والمتقصدون قد يستعملونها في المباحثات. وأما من استعان بها على العاصي، فهو ظالم لنفسه، متعدٌّ حد ربه، وإن كان سببها الإيمان والتقوى.

٥٩١ - فالدين الذي شرعه الله ورسوله: توحيد، وعدل، وإحسان، وإخلاص، وصلاح للعباد، في المعاش والمعاد. وما لم يشرعه الله ورسوله من العبادات المبتدةع، فيه شرك، وظلم، وإساءة، وفساد العباد، في المعاش والمعاد. فإنَّ الله أمر بعبادته، والإحسان إلى عباده، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَة﴾ (سورة النساء، الآية: ٣٦).

٥٩٢ - فالصراط المستقيم: هو ما بعث الله به رسوله محمدًا ﷺ؛ بفعل ما أمر، وترك ما حظر، وتصديقه فيما أخبر. لا طريق إلى الله إلا ذلك وهذا سبيل أولياء الله المتقيين.

٥٩٣ - وبين الخالق والمخلوق من الفروق، ما لا يخفى على ذي بصيرة. منها أنَّ الرب غنيٌّ بنفسه عما سواه، ويمتنع أن يكون مفتقرًا إلى غيره بوجه من الوجوه. والملوك وسادة العبيد محتاجون إلى غيرهم حاجة ضرورية.

ومنها أنَّ الرب، وإن كان يحب الأعمال الصالحة، ويرضى ويفرح بتوبه التائبين، فهو الذي يخلق ذلك ويسره. فلم يحصل ما يحبه ويرضاه، إلا بقدرته ومشيئته. والمخلوق قد يحصل له ما يحبه، بفعل غيره.

ومنها أنَّ الرب أمر العباد بما يصلحهم، ونهىهم عما يفسدhem؛ بخلاف المخلوق الذي يأمر غيره بما يحتاج إليه، وينهيه عما ينهاه عنه، بخلاً عليه.

ومنها أنه سبحانه هو المنعم بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وهو المنعم بالقدرة

والحواس، وغير ذلك مما يحصل به العلم، والعمل الصالح، وهو الهادي لعباده. فلا حول ولا قوة إلا به! ولهذا قال أهل الجنة: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كَنَا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ (سورة الأعراف، الآية: ٤٣). وليس يقدر المخلوق على شيء من ذلك.

ومنها: أن نعمه على عباده أعظم من أن تخصى. فلو قدر أن العبادة جزاء النعمة، لم تقم العبادة بشكر القليل منها، فكيف والعبادة من نعمته أيضاً؟!

ومنها: أن العباد لا يزالون مقصرين، محتاجين إلى عفوه ومغفرته. فلن يدخل أحد الجنة بعمله. وما من أحد، إلا وله ذنوب، يحتاج فيها إلى مغفرة الله.

أصول منقوله من كتبه وفتاويه المتفرقة

(في) مطاوي كتبه شيئاً فشيئاً

بحسب التتبع والوقوف عليها

٥٩٤ - الفرقان والسلطان يكون بالحججة والعلم، ويكون بالنصر والتأيد، كقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُفِّرُوا ﴾ (سورة التوبه، الآية: ٣٣).

٥٩٥ - من أمره الشارع بعبادة وطاعة يفعلها، فهو أفضل - من هذا الوجه - من لم يؤمر بها ديناً وإيماناً، وإن لم يكن الآخر عاصياً ولا معاقباً. وذلك أن أصل أهل السنة والجماعة أن الإيمان يتضاعل من وجهين: من جهة أمر الله، ومن جهة فعل العبد الواقع منه.

٥٩٦ - فعل كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبعاً لما جاء به الرسول، ولا يتقدم بين يديه. بل ينظر ما قال؛ فيكون قوله تبعاً لقوله، وعمله تبعاً لأمره. فمن قول الله وقول رسوله يتعلم، وبه يتكلم، وفيه ينظر ويتذكر، وبه يستدل. فهذا أصل أهل السنة. وأهل البدع بخلاف ذلك.

وكل من خالف ما جاء به الرسول لم يكن عنده علم بذلك ولا عدل، بل لا يكون عنده إلا جهل وظلم وطن وما تهوى الأنفس، ولقد جاءهم من ربهم الهدى ^{هـ} (سورة النجم، الآية: ٢٢) فإن ما أخرب به الرسول حق ظاهراً أو باطناً، فلا ينافسه إلا الباطل والضلال.

٥٩٧ - الولي وحيان: وحي رحمني، وهو إلهام الخير والواردات الموافقة للحق، ووحي شيطاني، (وهو) الواردات والأدوات المنافية لما جاء به الرسول ^ص.

٥٩٨ - استمتاع الإنسان بالجن، والجن بالإنس: طاعة كل منهم للأخر، وخدمته فيما يحب، واستخدام الإنسان للجن مثل استخدام الإنسان للإنس: منهم من يستخدمهم في المحرمات، ومنهم من يستخدمهم في المباحات، ومنهم من يستعملهم في طاعة الله ورسوله. وهذه حال نبينا ^ص ومن اتبعه، وهم أفضل الخلق، فإنهم يأمرون الإنسان والجن بما أمرهم الله ورسوله، وينهونهم عما نهاهم الله ورسوله، إذ كان مبعوثاً إلى الإنسان والجن، وورثته يدعون إلى ما يدعوه إليه.

٥٩٩ - الخير والشر درجات، فيقتصر بالخير اليسر إذا لم يحصل ما هو أكثر منه ويدفع الشر الكبير بالشر اليسير. وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار، فأسلم على يديه خلق كثير، وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفاراً.

والنبي ^ص دعا الخلق بغاية الإمكان، ونقل كل شخص إلى خير مما كان عليه بحسب الإمكان، ولكل درجات مما عملوا. وقد بعث بتحصيل المصالح بأرجح الدليلين المعارضين، وحيثند، فما عمل إلا بالعلم. وجمهور مسائل الفقه التي يحتاج الناس إليها، ويفتوضون بها، ثابتة بالنص أو الإجماع. وإنما يقع الظن أو التزاع في قليل مما يحتاج إليه الناس.

٦٠١ - جعل الدين قسمين: أصولاً وفروعًا، لم يكن معروفاً في الصحابة والتابعين، ولم يقل أحد من السلف والصحابة والتابعين، إن المجتهد الذي استفرغ وسعه في طلب الحق يائمه، لا في الأصول ولا في الفروع. ولكن هذا التفريق ظهر من جهة المعتزلة، وأدخله في أصول الفقه من نقل ذلك عنهم. وكل مجتهد لا يائمه عند عامة الأئمة: أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، ومالك، وغيرهم. والذين فرقوا بين الأصول والفروع لم يذكروا ضابطاً يعتمد عليه.

٦٠٢ - والسلف لم يذمُوا جنس الكلام؛ فإن كل آدمي يتكلم. ولا ذموا الاستدلال والنظر والجدل الذي أمر الله به ورسوله، والاستدلال بما بينه الله ورسوله، بل ولا ذموا كلاماً هو حق، بل ذموا الكلام الباطل، وهو المخالف للكتاب والسنّة، وهو المخالف للعقل أيضاً، وهو الباطل.

٦٠٣ - الطرق الباطلة توصل إلى الجهل والضلال لمن اعتقاد صحتها، وإلى الحيرة والشك لمن تبين له تناقضها من حذاق أهلها، وإلى اليقين لمن عرف الحق وسلكه بالطرق الصحيحة، فإنه بمعرفته الباطل يزداد بصيرة بالحق. وبضدها تبين الأشياء.

٦٠٤ - من ضيع الأصول، حرم الوصول. والأصول: اتباع ما جاء به الرسول ﷺ.

٦٠٥ - والدليل يدل ويقوم على أن كلام الله صفة ذات وصفة فعل. صفة ذات: يقوم بذات الرب، والله متصف به، وصفة فعل: يتكلم بمشيئته وقدرته: متى شاء وحيث شاء، أولاً وأبداً.

٦٠٦ - والله تعالى أخبر أنه ينصر رسle في الحياة الدنيا، وفي الآخرة. والله سبحانه يجزي الإنسان من جنس عمله، فالجزاء من جنس العمل، فمن خالف الرسول عوقب به، وأرى عباده ذلك عياناً. وإذا ظهرت البدع التي تختلف الرسول، انتقم الله من خالف الرسول، وانتصر لرسله.

- ٦٠٧ - والإيمان بالرسول، والجهاد عن دينه، سبب خير الدنيا والآخرة.
وبالعكس: البدع، والإلحاد، ومخالفته ما جاء به: سبب لشر الدنيا والآخرة.
- ٦٠٨ - التوحيد وتصديق الرسل جماع الإيمان، والشرك وتکذيب الرسل
جماع الكفر.
- ٦٠٩ - فمن دفع التصوّص التي يصحّ بها غيره ولم يؤمّن بها، بل آمن بما يتحجّ
هو به صار من يؤمّن ببعض الكتاب ويکفر ببعض.
- ٦١٠ - وإذا ترك الناس بعض ما أتزلّ الله، وقعت بينهم العداوة والبغضاء، إذ لم
يَقْ هُنَّا حِلٌّ جَامِعٌ يَشْتَرِكُونَ فِيهِ، فَتَقْطَعُوا أُمُرَهُمْ بَيْنَهُمْ زِبْرًا كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدُهُمْ
فَرْحَوْنٌ (سورة المؤمنون، الآية ٥٣).
- ٦١١ - ودين الآباء كلهم الإسلام. وهو: الاستسلام لله وحده، وذلك إنما يكون
بطاعة فيما أمر به، في ذلك الوقت. فطاعة كل نبي هي من دين الإسلام إذ ذاك،
وكل مبتدع خالق سنة الرسول لا يتبع إلا ديناً مبدلًا أو منسوخًا.
- ٦١٢ - خطاب النصارى ومناظرتهم في مقامين:
أحدهما: تکذيبهم لدين المسيح.
الثاني: تکذيبهم لمحمد ﷺ.
- واليهود خطابهم في مقامين: في تکذيب من بعد موسى إلى المسيح، ثم في
تکذيب محمد ﷺ، مع عدم عملهم بدينهم وتغييره وتحريفهم إياه، كما ذكر الله
خطاب الطائفتين في كتابه.
- ٦١٣ - لا يوجد قط مسألة مجمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول، ولكن قد
يُخفى ذلك على بعض الناس، ويعلم الإجماع، فيستدل به، كما أنه يستدل بالنص
من لم يعرف دلالة النص، وهو دليل ثانٍ مع النص.

- ٦١٤ - الخلق العظيم الذي وصف به محمد ﷺ فهو الدين الجامع لجميع ما أمر الله به مطلقاً، وحقيقة المبادرة إلى امتحال ما يحبه الله بطيب نفس، وانشراح صدر.
- ٦١٥ - وتقوى الله تجمع فعل ما أمر الله به: إيجاباً واستحباباً، وترك ما نهى عنه: تحريعاً وتزريهاً. وذلك يجمع حقوق الله، وحقوق العباد.
- ٦١٦ - وجماع حسن الخلق مع الناس: أن تصل من قطعك بالسلام والإكرام، والدعاء له، والاستغفار والثناء عليه، والزيارة له. وتعطي من حرمك من التعليم والمنفعة والمال، وتعفو عن ظلمك في دم أو مال أو عرض. وبعض هذا واجب، وبعضه مستحبٌ.
- ٦١٧ - كل ما تكلم به اللسان، وتصوّر القلب، مما يقرب إلى الله، من تعلم علم وتعلمه، وزمر بمعرفة، ونهي عن منكر، فهو من ذكر الله.
- ٦١٨ - ما اشتبه على العبد أمره، فعليه بالاستخارة المشروعة، فما ندم من استخار الله.
- ٦١٩ - أرجح المكاسب: التوكل على الله، والثقة بكفايته، وحسن الظن به، ويأخذ المال بسخاوة نفس، من غير أن يكون له في القلب مكانة، ولكنه يسعى في تصليحه وتنميته، لإقامة ما عليه من واجبات ومستحبات، وللاستغناء عن الخلق.
- ٦٢٠ - وأكمل أنواع طلب العلم: أن تكون همة الطالب مصروفة في تلقي العلم الموروث عن النبي ﷺ، وفهم مقاصد الرسول في أمره ونفيه وسائل كلامه، واتباع ذلك وتقديمه على غيره. وليعتصم في كل باب من أبواب العلم بحديث عن الرسول ﷺ من الأحاديث الصحيحة الجوامع.
- ٦٢١ - وقد أمر ﷺ المسلمين باتباعه، وأن يُعتقد وجوب ما أوجبه، واستحباب ما أحبه. وأنه لا أفضل من ذلك، فمن لم يعتقد هذا فقد عصى أمره.

٦٢٢ - السنة هي الحق دون الباطل، وهي الأحاديث الصحيحة دون الموضوعة.
فهذا أصل عظيم لأهل الإسلام عموماً ولمن يدعى السنة خصوصاً.

٦٢٣ - دين الله وسط بين الغالي فيه، والجافي عنه. والله تعالى ما أمر بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمررين، لا يبالي بأيهما ظفر: إما إفراط فيه، وإما تفريط فيه.
وأمثلة هذا الأصل كثيرة معروفة.

٦٢٤ - لا يحل امتحان الناس بأسماء ليست في الكتاب والسنة، فإن هذا خلاف ما أمر الله به ورسوله، وهو محدث للفتن، والتفرق بين الأمة. فأكرم الخلق على الله: أتقاهم، من أي طائفة كانت. وقد جاءت نصوص الكتاب والسنة بحث الأمة على الائتلاف، وتحذيرهم من الافتراق.

فكيف يجوز مع هذا لأمة محمد ﷺ أن تفترق وتختلف، حتى يوالى الرجل طائفة ويُعادى طائفة أخرى، بالظن والهوى، بلا برهان من الله؟

وقد برأ الله نبيه من كان هكذا، وإنما هذا فعل أهل البدع كالخوارج، الذين فارقوا جماعة المسلمين واستحلوا دماءهم. وأقل ما في هذا من الشر: أن يفضل الرجل من يوافقه على هواه، وإن كان الآخر أتقى منه. وإنما الواجب أن يقدم من قدم الله ورسوله.

وهذا التفريق الذي حصل من الأمة: علمائها وأمرائها وكبرائها؛ هو الذي أوجب تسلط الأعداء، وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله. فمتي ترك الناس بعض ما أمر الله ورسوله به، وقعت بينهم العداوة والبغضاء. وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملکوا، فإن الجماعة رحمة، والفرقة عذاب.

٦٢٥ - إذا عوقب المعذدون من جميع الطوائف، وأكرم المتقون من جميع الطوائف، كان ذلك من أعظم الأسباب التي ترضي الله ورسوله، وتصلح أمر المسلمين.

٦٢٦ - ويجب على أولي الأمر أن يأمروا بالمعروف، وينهوا عن المنكر.
فال الأول مثل : شرائع الإسلام؛ كالصلوات الخمس، وما يتبعها من واجبات وسنن، لأسباب وغير أسباب، والصدقات، والصوم، والحجج. فرض ذلك ونفله.
ومثل : الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، خيره وشره.

ومثل الإحسان : وهو أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك. وكل معروف صدقة.

ومثل سائر ما أمر الله به من الأمور الباطنة والظاهرة، كإخلاص الدين لله، والتوكيل على الله، وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، والرجاء لرحمة الله، والخشية من عذابه، والصبر لحكم الله، والتسليم لأمر الله.

ومثل صدق الحديث، والوفاء بالعهود، وأداء الأمانات إلى أهلها، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والتعاون على البر والتقوى، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل، والصاحب والزوجة والمملوك، والعدل في المقال والفعال .. ثم الندب إلى مكارم الأخلاق كلها.

والثاني : مثل الشرك والقتل، والزنا والسحر، والربا والميسر، وأكل الأموال بالباطل، والمعاملات التي نهى عنها الرسول ﷺ، وقطيعة الرحم، وعقوق الوالدين، وتطفيف المكيال والميزان، والإثم والبغى بغير الحق، والقول على الله بلا علم؛ كالبدع الاعتقادية، والبدع العملية، والإفتاء بغير علم، والتعاون على الإثم والعدوان، وهو جميع المعاصي، وجميع الظلم للعباد، في دمائهم، وأموالهم، وأعراضهم.

٦٢٧ - الأمور العامة التي يفعلها الباري تكون حكمة عامة، ورحمة عامة. وحكمته تعالى يعلمها العباد، وقد يخفى عليهم كثير منها، والأضرار اليسيرة المغمورة

تغترف في جنب المصالح العامة؛ فالمحافظة على الكليات في الشرع والقدر مقدم على مراعاة الجزئيات؛ لأنها لو لم توجد تلك الأضرار الجزئية اليسيرة، فاتت المصالح الكلية الكبيرة الكثيرة.

٦٢٨ - الشر لا يجيء في كلام الله وكلام رسوله إضافته وحده إلى الله، ولكنه يأتي على أحد ثلاثة أوجه: إما على وجه العموم، أو يحذف فاعله، كقوله تعالى: ﴿وَآنَا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ بِمَنِ فِي الْأَرْضِ﴾ (سورة الجن، الآية: ١٠). أو يضاف إلى فاعله من المخلوقين.

٦٢٩ - وإذا علم العبد، من حيث الجملة، أن الله تعالى، فيما خلقه وفيما أمر به: حكمة عظيمة، كفاه هذا. ثم كلما ازداد علماً وإيماناً، ظهر له من حكمة الله ورحمته ما يبهر عقله ويبين له تصديق قوله تعالى: ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (سورة فصلت، الآية: ٥٣).

٦٣٠ - طريق النبي ﷺ في النظر إلى القدر. ففي أمر الله ونهيه، يسارع بِتَكْبِيرِهِ إلى الطاعة، ويقيم الحدود على من تعدى، ولا تأخذه في الله لومة لائم. وإذا آذه مؤذ، أو قصر أحد في حقه، عفا عنه، ولم يؤاخذه، نظراً إلى القدر.

٦٣١ - يجب أن يكون الخطاب في المسائل المشكلة بطريق ذكر كل قول، ومعارضة الآخر له؛ حتى يتبيّن الحق بطريقه لمن يريد الله هدایته. فإن الكلام بالتدريج - مقاماً بعد مقام - هو الذي يحصل به المقصود، وإن فإذا هجم على القلب الجزم بمقالات لم يحكم أداتها وطرقها، والجواب عما يعارضها - كان إلى دفعها، والتکذیب بها، أقرب منه إلى التصديق بها.

٦٣٢ - محال مع تعليم النبي ﷺ لأمته كل شيء، لهم فيه منفعة في الدين وإن دقت، أن يترك تعليمهم ما يقولون بأسنتهم وقلوبهم في ربهم ومعبودهم ورب العالمين. الذي معرفته غاية المعارف، وعبادته أشرف المقاصد، والوصول إليه غاية المطالب، بل هذا خلاصة الدعوة النبوية، وزبدة الرسالة الإلهية.

فكيف يتوهم من في قلبه أدنى مسكة من إيمان وحكمة، أن لا يكون بيان هذا الباب قد وقع من الرسول على غاية التمام؟ وقد علم بالبراهين الكثيرة والحس، أن أصحابه والتابعين لهم بإحسان وأئمته الهدى، قد تلقوا هذا الباب وغيره من نبיהם وأحکموه، وفاقوا به من قبلهم ومن بعدهم؛ وأنه يستحيل أن يكون غيرهم من لا يدانيهم في شيء من العلوم والمعارف أولى بالحق منهم!

هذا معلوم بالأدلة والبراهين المتنوعة، وكلام الله من أوله إلى آخره، وكلام رسوله من أوله إلى آخره، وكلام أصحابه والتابعين وسائر الأئمة، ملء بالنصوص الكثيرة على ذلك.

٦٣٣ - الضد يُظهر حسنة الضد. فكل من كان بالباطل أعلم، كان للحق أشد تعظيماً، وأعرف بقدرها. فأما المتوسط من المتكلمين، فيخاف عليه ما لا يخاف على من لم يدخل فيه، وعلى من قد أنهى نهايته. فإن لم يدخل فيه في عافية، ومن أنهى قد عرف الغاية، فما بقي يخاف من شيء آخر. فإذا ظهر له الحق، وهو عطشان إليه قبله. وأما المتوسط فمتوهم بما تلقأه من المقالات المأخذة تقليداً، المعظمة تهويلاً.

٦٣٤ - تأويل الأمر: امثاله والعمل به. وتأويل الخبر: نفس وقوعه. فقوله تعالى: **«وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ»** (سورة آل عمران، الآية: ٧). أي لا يعلم حقيقته وكيفيته: قدرأً ووقتاً ونوعاً إلا الله، ولا ينافي أن نعلم من صفات ذلك ما أخبرنا الله به ورسوله.

٦٣٥ - ضمان النفوس والأموال في الإتلاف، من باب العدل الواجب في حقوق الآدميين، وهو يجب في العمد والخطأ. فقاتل النفس خطأ لا يأثم ولا يفسق بذلك، ولكن عليه الضمان. وكذلك من أتلف مالا خطأ، فعليه بده، ولا إثم عليه.

٦٣٦ - قال الإمام أحمد، رحمه الله: أصول الإسلام تدور على ثلاثة أحاديث: قوله **«الحلالُ بَيْنَ وَالحرَامُ بَيْنَ»**. وقوله **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ»**.

وقوله عليه السلام: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رُدٌّ». فإن الأعمال: إما مأمورات، وإما محظورات. والأول: فيه ذكر المحظور. والمأمورات: إما قصد القلب والنية، وإما العمل الظاهر، وهو المشروع المواافق للسنة.

٦٣٧ - من خرج عن القانون النبوى الشرعى الحمدى الذى دل عليه الكتاب والسنة، احتاج أن يضع قانونا آخر متناقضاً، يردد العقل والدين. لكن من كان مجتهداً في طاعة الله ورسوله، فإن الله يُشَبِّه على اجتهاده، ويغفر له خطأه ربنا
اعفْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَقَوْنَا بِالإِيمَانِ» (سورة الحشر، الآية: ١٠).

٦٣٨ - الإرادة في كتاب الله على نوعين:

أحدهما: الإرادة الكونية، وهي الإرادة المستلزمة لوقوع المراد، التي يقال فيها: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

والثاني: الإرادة الدينية الشرعية، وهي محبة المراد ورضاه، ومحبة أهله، والرضا عنهم، وجزاؤهم بالحسنى. ولهذا كانت الأقسام أربعة: ما اجتمعت فيه الإرادتان، وهو ما وقع من الإيمان والطاعات كلها. وما انتفت عنه الإرادتان، وهو ما لم يكن من المباحثات والمعاصي، فإن الله لم يردها ديناً، لأنها لا يحبها، ولم يردها كوناً، لأنها لم يقدرها.

وما تعلقت به الإرادة الدينية وحدها، وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة، فعصى ذلك الأمر الكفار والفحار، فإن الله أرادها محبة، ولكنه لم يقضها ويقدرها. (وما) تعلقت به الإرادة الكونية وحدها، وهو ما قدره من الحوادث التي لم يأمر بها، كالمباحثات والمعاصي. وهذا واضح.

٦٣٩ - الرضا بالقضاء على قسمين:

أحدهما: الرضا بفعله تعالى وتدييره وتقديره الذي هو فعله. فهذا: علينا أن نرضى به، لأنه حمد، وحكمة، وعدل. ويدخل في هذا: وجوب الرضا بالله ربنا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد صلوات الله عليه وآله وسلامه نبياً، فهذا لا يتم الإيمان إلا به.

٦٤٠ - والثاني: ما يقضى من أفعال العباد. فهذا فيه تفصيل: علينا أن نرضى بما يحبه الله ويرضاه منها، كالإيمان، والطاعات. ولا يحل لنا أن نرضى بما يكرهه ويستخطه من المعاصي، على اختلاف أنواعها. وأما ما يقدر علينا من المصائب، فالصواب أن الرضا مستحبٌ، وإنما الواجب فيها الصبر. **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَايَاتٍ لَكُلِّ صَبَارٍ شَكُورٍ** (سورة إبراهيم، الآية: ٥). فالصبر والشکر على ما يقدّره رب بعده من السراء والضراء، من النعم، والمصائب التي يبلوه بها والسيئات، فعليه أن يتلقى المصائب بالصبر، والنعم بالشکر.

ومن النعم: ما ييسّره له من أفعال الخير. ومنها: ما هي خارجة عن أفعاله، فيشهد القدر عند فعله للطاعات، وعند إنعام الله عليه، فيشكّره، ويشهده عند المصائب، فيصبر.

٦٤١ - وأما عند الذنوب فيكون مستغفراً تائباً. وأما من عكس، شهد القدر عند ذنبه، وشهد فعله عند الحسنات، فهو من أعظم المجرمين. ومن شهد فعله فيهما، فهو قدرٌ، ومن شهد القدر فيهما، ولم يعترف بالذنب ويستغفر، فهو من جنس المشركيين. وأما المؤمن فيقول: **«أَبُوءُ لَكَ يَنْعَمْتَكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي»**.

٦٤٢ - قد يصيب الناس مصائب، بفعل أقوام مذنبين. وتابوا، مثل كافر يقتل مسلماً، ثم يسلم، ويتبّع الله عليه، أو يكون متاؤلاً لبدعة، ثم يتّوب من البدعة، أو يكون مجتهداً، أو مقلداً مخططاً. فهؤلاء إذا أصاب العبد أذى بفعلهم، فهو من جنس المصائب السماوية التي لا يطلب فيها قصاص من آدمي. ومن هذا: القتال في الفتنة، وقتل المرتدين، وما أشبه ذلك.

٦٤٣ - فمن كان مجاهداً لله باللسان، بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وبيان الدين، وتبيّن ما في الكتاب والسنة من الأمر والنهي والخبر، وبيان الأقوال المخالفة لذلك، والرد على من خالف الكتاب والسنة، أو باليد كقتل الكفار، فإذا

أو ذي على جهاده بيد غيره أو لسانه، فأجره في ذلك على الله، لا يطلب من هذا الظالم عوض مظلمه، بل هذا الظالم إن تاب وقبل الحق الذي جوهرد عليه، فالتدبرية تجبع ما قبلها.

وإن لم يتب، بل أصرَّ على مخالفته الكتاب والسنة، فهو مخالف لله ورسوله، والحق في ذئبته لله ورسوله، وإن كان للمؤمنين أيضاً حق تبعاً لحق الله، وهذا إذا عوقب لحق الله، ولتكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله، لا لأجل القصاص فقط.

٦٤٤ - ما ثبت من الموقتات بشرع أو شرط، فالهلال ميقات له، فالهلال يكون توقيت الشهر والسنة، ولا يقوم شيء مقام الهلال أبداً، اطهوره وظهور العدد المبني عليه، وتيسير ذلك وعمومه، وغير ذلك من المصالح الحالية من المفاسد.

٦٤٥ - ما نهي عنه من العقود ونحوها لحق الغير، إذا عفا صاحب الحق، نفذ العقد، وصار صحيحاً، وإلا ففيه علقة خيار ونحوه لصاحب الحق، يكون عقداً غير لازم، وتفاصيل هذا الأصل كثيرة معروفة.

٦٤٦ - الملك الذي لا يحصل للعبد إلا بمعصية الله: إما مقابلة ترك واجب، أو مقابلة فعل محروم مكبِّ خبيث حرام، وعليه أن يتصدق به، أو يجعل في المصالح، ولا يردء إلى من أخذَ منه.

٦٤٧ - والأصل في العقود جميعها هو العدل، فإنه بعثت به الرسال، وأنزلت الكتب، قال تعالى: **﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًاٍ بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعِينَ الْكِتَابِ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولُوا إِنَّا بِالْقِسْطِ﴾** (سورة الحديد، الآية: ٢٥).

وما نهي عنه النبي ﷺ من المعاملات، كبيع الغرور، والشمرة قبل بدء صلاحها، والسنين، والمزاينة، والمحاقلة، وغيرها، داخل إما في الربا، وإما في الميسر، وكلاهما ظلم، وأكل للمال بالباطل.

٦٤٨ - قوله عليه السلام: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أَتَيْتَ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيءٍ، فَلَيَتَبَعْ». من جوامع الكلم، جمع فيه بين حسن الوفاء، وحسن الاستيفاء، ونهى عما يضاد ذلك. فأمر المدين بالوفاء، ونهاه عن المطل. وبين أنه ظالم إذا مطل، وأمر الغريم بقبول الوفاء إذا أحيل على مليء. وهذا كقوله تعالى: «فَاتَّبَاعُ الْمَعْرُوفِ، وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ» (سورة البقرة، الآية: ١٧٨). المستحق أن يطالب بالمعروف. وأمر المدين أن يؤدي بإحسان.

٦٤٩ - الأعيان التي تستخلف شيئاً بعد شيء بمنزلة المنافع، على الصحيح.

٦٥٠ - من الأصول أن تقاس مسائل النزاع، على مسائل الإجماع، ومن عكس، فقد غلط غالطاً فاحشاً، كما توضح المسائل الغامضة، بتمثيلها وتشبيهها، على المسائل الواضحة، وكما يرد المتشابه على المحكم، ليصير الجميع محكماً.

٦٥١ - الإحسان إلى المحتاجين - كأبناء السبيل والفقراء، والمساكين، والأقارب المحتاجين - من الواجبات، ومن أصول الشرائع التي بها قيام مصلحة العالم. فإن الله لما قسم عباده بين غنيٍّ وفقيرٍ - ولا تم مصلحتهم إلا بسدّ خلة الفقراء - فأمر بالصدقة، وحرّم الربا الذي يضر بالفقراء.

٦٥٢ - أسباب الرد في المعاوضات ثلاثة: العيوب، وفقد الصفات المشروطة لفظاً أو عرفاً، والتاليس. وتفاصيل هذا الأصل كثيرة جداً.

٦٥٣ - إدراك الصفات التي رتب الشارع عليها الأحكام على الوجه التام، ومعرفة الحكم، والمعاني التي تضمنتها الشريعة من أشرف العلوم. فمنه الجليُّ الذي يعرفه كثير من الناس، ومنه الدقيق الذي لا يعرفه إلا خواصهم.

وهذا ونحوه مما يعرف به كمال الشريعة، وموافقتها لمصالح العباد، في معادهم ومعاشرهم، في أمورهم الكلية والجزئية.

٦٥٤ - كل من اشتغل بالأمور الضارة، فهي - مع ضررها - تصدُّ عن الأمور النافعة.

٦٥٥ - إذا كان السبب محظوراً، لم يكن السكران معدوراً.

٦٥٦ - الولي لله: كل مؤمن تقى. وارتكاب الولي المحظور، متأولاً أو عاصياً، لا يخرجه عن ولية الله، ولا يمنع الإنكار عليه. فإن تاب، رجع إلى ولايته، وإلا نقص من إيمانه وولايته، بحسب ما ترك من المأمور، أو تجرأ على المحظور.

٦٥٧ - إذا علمنا استحقاق كل واحد من الأشخاص، وجهل المقدار: فالالأصل أن يقسم بالسوية. وإن علم أن المستحق أحدهما، أو أحدهم، دون الآخر، وجهلنا، أو انبهم علينا، أعملت القرعة في العبادات، والأموال، والحقوق، والعتق، والطلاق، وغيرها.

٦٥٨ - أمر الله المؤمنين بأمررين يجمعان الخير كله؛ بالتفوى التي مدارها على تصديق الله ورسوله، وطاعة الله ورسوله، وبالقول السديد، وهو المطابق الموافق. فإن كان خبراً كان صدقاً مطابقاً لخبره، لا يزيد ولا ينقص، وإن كان أمراً بالعدل الذي لا يزيد ولا ينقص.

٦٥٩ - الإعادة بعد الممات: يعيد الله الخلق بعد ما استحالت أجسامهم إلى غيرها. فيعيدها من تلك الأجزاء التي انقلبت واستحالت إليها، خلقة كاملة مخلوقة للبقاء. والنشأة الأولى خلقة فساد وفنا.

فالنشأة الأولى والثانية، نوعان تحت جنس؛ يتفرقان ويتماثلان ويتشابهان من وجهه، ويفترقان ويتنوعان من وجه آخر. ولهذا جعل المُعاد هو المبدأ، وجعل مثله أيضاً. فباعتبار اتفاق المبدأ والمُعاد، فهو هو. وباعتبار ما بين النشأتين من الفرق، فهو مثله.

٦٦ - ولا يجوز أن يكون في القرآن ما يخالف صريح العقل والحس، إلا وفي القرآن بيان معناه؛ فإن الله جعله شفاء لما في الصدور وبياناً للناس؛ فلا يجوز أن يكون بخلاف ذلك.

لكن قد تخفي آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة، حتى لا يعرفوا ما جاء به الرسول ﷺ: إما أن لا يعرفوا اللفظ، وإما أن يعرفوا اللفظ ولا يعرفوا معناه. فحيثند يكونون في جاهلية، بسبب عدم نور النبوة. ومن هنها يقع الشر، وتفريق الدين شيئاً، كالفتنة التي تحدث بالسيف. فالفتنة القولية والعملية هي من الجاهلية، بسبب خفاء نور النبوة عنهم. فإذا انقطع نور النبوة عنهم، وقعوا في البدع، وحدثت البدع والفحotor، ووقع الشر بينهم.

فمسائل النزاع في الأصول والفروع إذا لم ترد إلى الله ورسوله، لم يتبيّن فيها الحق، بل يصير المتنازعون فيها على غير بينة من أمرهم. فإن رحمهم الله، أقر بعضهم بعضاً، ولم يبع بعضهم على بعض؛ كما أن الصحابة في زمن عمر وعثمان يتنازعون في بعض مسائل الاجتهاد، فيقر بعضهم بعضاً، ولا يعتدي عليه. وإن لم يرحموا، وقع بينهم الاختلاف المذموم، فيبغى بعضهم على بعض؛ إما بالقول، مثل تكفيروه وتفسيقه، وإما بالفعل، مثل حبسه وضربه وقتله. وهذه حال أهل البدع والظلم، كالخوارج وأمثالهم؛ يظلمون الأمة، ويعددون عليهم إذا نازعوهم في بعض مسائل الدين. وكذلك سائر أهل الأهواء، فإنهم يبتدعون بدعة، ويکفرون من خالقهم فيها، كما يفعل الرافضة والمعتزلة والجهامية وغيرهم.

فالناس إذا خفي عليهم بعض ما جاء به الرسول؛ إما عادلون، وإما ظالمون. فالعادل فيهم الذي ي عمل بما وصل إليه من آثار الأنبياء، ولا يظلم غيره، والظالم الذي يعتدي على غيره.

٦٦١ - من أضر الأمور على العبد: أن يكون متميزاً عن العامة ببعض العلوم الطبيعية أو غيرها. فإذا جاءته العلوم الدينية النافعة التي لم تدخل في علمه، نفاه، فخسر دينه، وصار علمه الجزئي لبعض المعلومات وبالاً عليه. وهكذا تجد من عرف نوعاً من العلم، وامتاز به على العامة الذين لا يعرفونه، فيبقى بجهله تافياً لما لا يعلمه.

وبنوا آدم، ضلالهم فيما جحدوه ونفوه بغير علم أكثر من ضلالهم فيما صدقوا به وأثبتوه، قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَا يَأْتُهُمْ تَأْوِيلُهُ﴾ (سورة بيوس، الآية ٢٩). وهذا لأن الغالب على الأدرينين صحة الحس والعقل، فإذا أثبتوا شيئاً وصدقوا به كان حقاً، بخلاف ما نفوه، فإن غالبيهم أو (كثيراً) منهم ينفون ما لا يعلمون، ويكتذبون بما لم يحيطوا بعلمه. ويتفسر على هذا الأصل الباطل الجهل بالإلهيات، وما جاء به الرسول، والجهل بالأمور الكلية المحظوظة بال موجودات. وبهذا ضل زنادقة الفلسفه وغيرهم، كما أنكروا الجن، والملائكة، وأمور الغيب، إذ لم تدخل تحت علومهم القاصرة، فجحدوها وكذبوا بما لم يحيطوا بعلمه، وجاءتهم الرسل بالبيانات والبراهين، ففرحوا بما عندهم من العلم، وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون.

٦٦٢ - معرفة تفسير اللفظ ومعناه وتصور ذلك في القلب، غير معرفة الحقيقة الموجودة في الخارج المراده بذلك الكلام.

٦٦٣ - أنزل الله القرآن كتاباً متشابهاً مثنى. يذكر فيه الأقسام والأمثال؛ فيستوعب الأقسام، فيكون مثنى. ويدرك الأمثال، فيكون متشابهاً.

٦٦٤ - متابعة النبي ﷺ يعتبر فيه القصد. فإذا قصد مكاناً للعبادة فيه، كان قصده لتلك العبادة سنة. وأما إذا صلى فيه اتفاقاً من غير قصد، لم يكن قصده للعبادة سنة.

٦٦٥ - وكلما كان الرجل أتبع لـ محمد ﷺ، كان أعظم توحيداً لله، وإخلاصاً له في الدين. وإذا أبعد عن متابعته، نقص من دينه بحسب ذلك. فإذا كثر بعده عنه، ظهر فيه من الشرك والبدع ما لا يظهر فيمن هو أقرب منه إلى اتباع الرسول.

٦٦٦ - الأصل بقاء ما كان على ما كان. والاحتياط في المياه بمجرد الشك ليس مستحيلاً ولا مشروعاً. والملائعات كالماء: لا تنجز إلا بتغييرها بالتجasse.

٦٦٧ - ما كان من باب التروك التي يقصد تركها واجتنابها، لم يشترط فيه القصد، و فعل العبد، كإزالة النجسات ونحوها. ولكن إذا فعلتها العبد ينبه التقرب إلى الله، أثيب على ذلك. ومثل ذلك: رد الأمانات، والغصوب، والحقوق، ونحوها.

٦٦٨ - ما حرم تحريمًا خفيًا، بأن حرم لغير ذاته، بل لأنّه وسيلة إلى مفسدة، أبىح من هذا النوع ما تدعى الحاجة إليه، كما استثنى من لباس الحرير، ومن ربا الفضل، ونحوهما.

٦٦٩ - وللملابس النجاسة جائز للحاجة، إذ ظهر ثوبه وبدنه للصلوة.

٦٧٠ - من عاب شيئاً فعله رسول الله ﷺ، أو أقر عليه، عُرِفَ فإن أصرَ قتل كافراً.

٦٧١ - الصحيح أن كل من صلى في الوقت بحسب إمكانه، لا يعيد؛ كالعجز عن شيء من واجبات الصلاة، أو شروطها، أو عن (بعضها).

٦٧٢ - من اعتقد ما لم يدل عليه دليل شرعي، قربة، فهو مخطيء ظالم.

٦٧٣ - والتحقيق أن كل عمل في الظاهر من مؤمن، لا بد أن يصحبه عمل القلب، بخلاف العكس. فلا يتصور عمل البدن منفردًا، إلا من المنافق الذي يصلّي رداء، وكان عمله باطلًا حابطًا. ففرق بين المؤمن والمنافق؛ فيظهر الفرق بين المؤمن الذي يقصد عبادة الله بقلبه مع الوسوس، وبين المنافق الذي لا يصلّي إلا رثاء الناس.

٦٧٤ - وفي تكفير أهل البدع والأهواء نزاع، مما روایتان عن أحمد. وحقيقة الأمر أن القول قد يكون كفراً، فيطلق القول بتکفير صاحبه. لكن الشخص المعين، لا يکفر حتى تقام عليه الحجة. فنفس القول قد يكون کفراً، لكن قائله معذور، فإذا كان من المؤمنين فلا يکفر، لأنّه قد يعذره الله بأمره؛ إما أنه لم يعقله، أو أنه لم يثبت عنده، أو أنه لم يفهمه لعارضه شبهة. فمن كان قصده الحق فأخطئه، فإن الله يغفر له. فمذاهب الأئمة: الفرق بين النوع والعين. ومن حكم الخلاف، لم يفهم غور قولهم.

فطائفة تحكي عن أحمد في تكفير أهل البدع مطلقاً روایتين. وليس هذا (مذهباً) لأحمد، ولا لغيره من الأئمة. وكذلك تكثير الشافعي لفحس الفرد، حين قال: القرآن مخلوق؛ فقال: كفرت، أي قولك كفر. ولهذا لم يسعَ في قتله. ولو كان عنده كافراً لسعى في قتله. وأما قتل الداعية إلى البدع، فقد يكون لكتف ضرره عن الناس، كقطع الطريق ونحوهم.

٦٧٥ - ومن اعتقاد أنه بمجرد تلفظه بالشهادة يدخل الجنة ولا يدخل النار، فهو ضال مخالف للكتاب والسنة والإجماع. وإنما يستحق دخول الجنة والنجاة من النار مع الشهادتين بالقيام بالواجبات، وترك المحرمات.

٦٧٦ - ظلم العبد نفسه يكون بترك ما ينفعها، وهي محتاجة إليه، وذلك فعل ما أمر الله به. ويفعل ما يضرُّها، وذلك المعاصي كلها. كما أن ظلم الغير كذلك: إنما يمنع حقه، أو التعدي عليه. فإن الله أمر العباد بما ينفعهم، ونهى عنهم عمما يضرهم؛ وجاء القرآن بالأمر بالإصلاح، والنهي عن الفساد. والصلاح كله طاعة، والفساد كله معصية. وقد لا يعلم كثير من الناس ذلك على حقيقته، فعلى المؤمن أن يعلم أن الله يأمر بكل مصلحة، وينهى عن كل مفسدة.

(وكلُّ ما) أمر الله به، راجع إلى العدل. (وكلُّ ما) نهى عنه، راجع إلى الظلم. والظلم الذي حرمه الله على نفسه: أن يترك حسنات المحسن، فلا يجزيه بها، أو يعاقب البريء على ما لم يفعله من السيئات، أو يعاقب هذا بذنب غيره، أو يحكم بين الناس بغير القسط ذلك، وذلك لكمال عدله وحمده.

٦٧٧ - أصل الإيمان في القلب، وهو قول القلب وعمله، وهو إقرار العبد بالتصديق والحب والأنقياد. ولابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح. فالاعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب، ودليل عليه، وشاهد له، وشعبة من مجموع الإيمان المطلق، وبعض له. وما في القلب أصل لها، وهو الملك، والأعضاء جنوده.

فالتحقيق أن اسم الإيمان المطلق قد يتناول الأصل مع الفرع، وقد يخص بالاسم وحده، وبالاسم مع الاقتران بعمل الجوارح. وهو كالشجرة: يتناول الأصل، والفرع إذا وجد. وقد يقطع من الفروع شيء، فتبقى شجرة ناقصة، بحسب ما زال منها. وكذلك الإيمان، كما مثله الله بالشجرة.

٦٧٨ - من أسباب نور الإيمان وقوته سماع القرآن وتدبره، ومعرفة أحوال النبي ﷺ ومعجزاته، والنظر في آيات الله، والتفكير في ملوك السموات والأرض، والتأمل في أحوال نفس الإنسان. ومثل رؤية أهل الإيمان، والنظر في أحوالهم.

والضرورات التي يُحدثها الله للعبد، يضطره بها إلى ذكر الله تعالى، والاستسلام له، واللنجأ إليه. وقد يكون هذا سبباً لشيء من الإيمان، وهذا سبباً لشيء آخر. وسبب الإيمان وشعبه تارة من العبد، وتارة من غيره، مثل من يقيض له من يدعوه إلى الإيمان، ويأمره بالخير، وينهاه عن الشر.

٦٧٩ - العلم النافع المقصود - وغيره وسيلة - ثلاثة أنواع: علم بأسماء الله، وصفاته، وما يتبع ذلك. وعلم بما أخبر الله به من الأمور الماضية المتعلقة بالقلوب والجوارح من الإيمان بالله، ومن معارف القلوب وزحوالها، وأحوال الجوارح وأعمالها.

٦٨٠ - ليس كلُّ سبب نال به الإنسان حاجته، يكون مشروعاً، ولا مباحاً. وإنما يكون مشروعاً إذا غلت مصلحته على مفسدته، مما أذن فيه الشرع. والمسلم يعلم أن الله لم يحرم شيئاً، إلا ومحضه مفسدة أو غالبة.

٦٨١ - النبي ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فهو عليه السلام الأب الروحاني. والوالد الأب الجثماني. وهو عليه السلام سبب السعادة الأبدية للمؤمن في الدنيا والآخرة والأب سبب لوجوده في الدنيا. وأزواج النبي عليه السلام: أمهات المؤمنين في الحرمة، لا في المحرمية. ولهمن من الاحترام ما ليس للوالدة.

ومعلوم أن الإنسان يجب أن يطيع معلمه الذي يدعوه إلى الخير، ويأمره بما أمر الله به. ولا يجوز أن يطيع أباه في مخالفته هذا الداعي، لأنه يدله على ما ينفعه ويقربه إلى ربه، ويحصل له باتباعه السعادة الأبدية. فظهر فضل الأب الروحاني، على الأب الجثوماني. فهذا أبوه في الدين، وهذا أبوه في الطين.. وأين هذا من هذا؟!

٦٨٢ - للعبد حالان: حال قبل القدر؛ فعليه أن يستعين بالله، ويتوكل عليه ويدعوه. وحال بعد القدر؛ فعليه أن يحمد الله في الطاعة، ويصبر ويرضى في المصيبة، ويستغفر في الذنب وفي طاعة من النقص.

٦٨٣ - وردت نصوص كثيرة في الوعد بالجنة، والنجاة من النار، على أعمال لا تكفي وحدها في ذلك بالإجماع. ووردت أيضاً نصوص في الوعيد على أعمال بالخلود في النار، أو تحرير دخول الجنة، وهي لا تخرج من الإسلام بإجماع السلف، فأصح الأقوال فيها وأحسنها: ما فيه تصديق للنصوص كلها. وهي أنها من باب الموجبات والأسباب التي لابد فيها من وجود الشروط وانتفاء الموضع. وبهذا يزول الإشكال، ويتنهي التعارض بين النصوص الصحيحة.

٦٨٤ - يعامل الناس في الحب والبغض، بما يظهر منهم مما يوجب ذلك.

٦٨٥ - علم الله بالأشياء وآثارها، لا ينافي ما علقها عليه من الأسباب، ولهذا أمثلة كثيرة؛ كحصول المغفرة، ودخول الجنة، وحصول النصر. كل هذا لا يمنع قيام العبد بأسباب ذلك، وأمره به.

٦٨٦ - من رحمة الله تعالى: أن النفل مثل الفرض، في جبر خلل الفريضة عند التعذر، كالمحاسبة على الصلاة وغيرها. ومن أحزم بحج نفل، وعليه فرضه، فإنه ينقلب فرضاً، ومن عليه طهارة واجبة ونسيها ونوى المسنون: ونحو ذلك. والله أعلم.

٦٨٧ - قد تقرر أن بيع الغرر حرام، وأنه من الميسر. وقد يجوز بعضه، إذا احتج إليه، وكان الغرر يسيراً، أو كان تبعاً لغيره، فإنه يثبت تبعاً، ما لا يثبت استقلالاً. وكذلك إذا عارض ذلك ضرر أعظم منه، أبيح، دفعاً لأعظم الفسادين، بارتکاب أدناهما.

٦٨٨ - من أتلف شيئاً من مال غيره لإصلاح الباقى أو سلامته، فليس بضامن، إذ هذا مأدون فيه شرعاً وعرفاً، وهو محسن. وما على المحسنين من سبيل. وخرق الخضر للسفينة الصالحة لتسلم من الملك من هذا الباب.

٦٨٩ - المال المكسوب بعقد فيه إعانة على محرم، لا يطيب لصاحب، ولا يُرد على من أخذ منه، بل يصرف في المصالح العامة.

٦٩٠ - المنفعة التي لا قيمة لها في العادة بمنزلة الأعيان التي لا قيمة لها؛ لا يصلح أن يرد عليها عقد إجارة ولا بيع، بالاتفاق.

٦٩١ - كل من اعتقاد شيئاً، وجب العمل به، له وعليه. وليس لأحد أن يعتقد أحد القولين، فيما له، دون ما عليه.

٦٩٢ - وأصول الشريعة تفرق في المنهيات بين الحاجة وغيره، كما في المأمورات. ولهذا يقال: كسب فيه دناءة، خير من مسألة الناس. ويجب قضاء الواجبات بمال مشتبه، وأخذ الحاجة من مال اليتيم، ومن عطايا السلطان، وأجرة التعليم، وغير ذلك.

٦٩٣ - بذل المال لا يجوز إلا لمنفعة في الدين والدنيا. وهذا مستفق عليه من العلماء. ومن خرج عن هذا كان سفيهاً مبذرًا ماله. فالحجي ينفق ماله في منافع دينه، أو مُباحات دنياه. وأما الميت في أوقافه ووصاياته، فتعين منافع الدين في حقه. ولهذا اشترط في الوقف القرية، فلا يصير إلى جهة محرمة أو مكرورة أو مباحة؛ بل إما إلى واجب أو مستحب. وعلى هذا فالشروط المتضمنة للأمر بما نهى الله عنه ورسوله، أو النهي عمما أمر الله به ورسوله، مخالفة للنص والإجماع.

٦٩٤ - نصب المستوفين في الأعمال والمحاسبين والقابضين والمتصرين، قد يجب إذا لم تتم مصلحة قبض المال وصرفه إلا به. وإذا قام المستوفي بما عليه، وجب له ما فرض له.

٦٩٥ - ولا ريب أن السعي في تمييز المستحقين للأوقاف والأرزاق، من بيت المال وغيره، من غيرهم، وإعطاء الولايات والأرزاق من هو أحق بها، والعدل بين الناس وفعله - بحسب الإمكانيـــ هو من أفضل عمل ولاة الأمور، بل من أوجبها عليهم؛ فإن الله يأمر بالعدل والإحسان. والعدل واجب على كل واحد، في كل شيء.

٦٩٦ - صرف الأموال التي أخذت بغير حق في المصالح العامة، أولى من إيقاعها بأيدي الظلمة، وصرفها فيما لا ينفع. لكن إذا أمكن ردّها إلى أهلها، كان هو الواجب.

٦٩٧ - جميع الأئمـــ إذا حـــثـــ فيها، فـــفيـــها كـــفارـــةـــ يـــينـــ، ســـوـــاءـــ كـــانـــ بـــصـــيـــغـــةـــ الـــقـــســـمـــ أـــوـــ التـــحرـــيمـــ أـــوـــ الشـــرـــطـــ، أـــوـــ غـــيرـــهـــاـــ، لـــقـــولـــهـــ تـــعـــالـــ: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلِةً أَيْمَانَكُمْ﴾ (سورة التحرير، الآية: ٢). وروح اليمين ومقصودها، هي التي يقصد بها الحـــثـــ على الشـــيءـــ أوـــ الـــمـــنـــعـــ مـــنـــهـــ. ويتوسل إلى ذلك باليمين، بأـــيـــنـــ تـــكـــونـــ.

٦٩٨ - من أـــكـــرـــهـــ عـــلـــىـــ عـــقـــدـــ أـــوـــ فـــســـخـــ أـــوـــ شـــرـــطـــ أـــوـــ غـــيرـــهـــاـــ، فـــأـــوـــقـــعـــ مـــاـــ أـــكـــرـــهـــ عـــلـــيـــهـــ: فـــإـــنـــ كـــانـــ بـــحـــقـــ - بـــأـــنـــ اـــمـــتـــنـــعـــ مـــاـــ وـــجـــبـــ عـــلـــيـــهـــ، فـــأـــكـــرـــهـــ عـــلـــيـــهـــ - صـــارـــ كـــالـــاخـــتـــيـــارـــ، وـــنـــفـــذـــ مـــاـــ أـــكـــرـــهـــ عـــلـــيـــهـــ من ذلك. وإن كان بغير حق، لم يثبت، ولم ينفذ شيء من ذلك.

٦٩٩ - ويجوز للإنسان أن يبذل ما يتوصل به إلى أخذ حقه المنوع، أو دفع الظلم عنه، مع أنه لا يحل للأخذ.

٧٠ - أمور الغـــيـــبـــ: عـــلـــيـــاـــ أـــنـــ نـــؤـــمـــ بـــاـــ أـــخـــبـــرـــ اللـــهـــ بـــهـــ وـــرـــســـوـــلـــهـــ مـــنـــهـــ. وـــمـــاـــ زـــادـــ عـــلـــىـــ ذـــلـــكـــ، مـــنـــ (التـــعـــرـــضـــ) لـــكـــيـــفـــيـــاتـــهـــاـــ. وـــصـــفـــاتـــهـــاـــ، فـــإـــنـــهـــ مـــنـــ بـــابـــ القـــوـــلـــ بـــلـــاـــعـــلـــمـــ، وـــمـــنـــ بـــابـــ التـــكـــلـــفـــ الصـــارـــ. وـــيـــدـــخـــلـــ فـــيـــ هـــذـــاـــ صـــفـــاتـــ الـــمـــلـــائـــكـــةـــ وـــالـــجـــنـــ، وـــهـــيـــئـــاتـــهـــاـــ، وـــكـــيـــفـــيـــاتـــهـــاـــ.. بل

نؤمن بما في النصوص منها، ونعلم أنه حق على حقيقته، ونسكت عما سوى ذلك.
وبهذا يحصل الإيمان الصحيح، والعصمة.

- ٧٠١ - محبة الإنسان للأمور الدنيوية (أمر) لا يلام العبد عليه ولا يعاقب إلا إذا دعا إلى معصية الله، أو تضمن ترك واجب. وجمع المال - إذا قام فيه بالواجبات، ولم يكتسبه من الحرام - لا يعاقب عليه. لكن إخراج الفضل والاقتصار على الكفاية، أفضل وأسلم وأفرغ للقلب، وأجمع للهمم، وأنفع للدنيا والآخرة.
- ٧٠٢ - ما تشتهيه النفوس من المحرمات، جعل له الشارع حدوداً وزواجر معينة. وما لا تشتهيه النفوس، اكتفى بالزاجر الطبيعي، واقتصر فيه على التعزير في عقوبة فاعله.
- ٧٠٣ - الألعاب المباحة، والعوائد المباحة، إذا اشتملت كثيراً على محرمات، أو تفويت واجبات، حرمت ووجب اجتنابها، والنهي عنها، لما اقترن بها من هذه المفاسد التي لا تخلو هذه المباحات منها.
- ٧٠٤ - لا يحل لأحد أن يحضر مجالس المنكرات باختياره، لغير ضرورة. وعليه أن ينكر، ولو بقلبه.
- ٧٠٥ - لا تحل الغيبة إلا عند الحاجة إليها، لمصلحة دينه، أو تعريف بالشخص. بشرط أن يكون القصد النصيحة، وتلك المصلحة، لا قصد الغيبة. وكل ما قيل في تحجيزه منها. فإنه داخل في هذا الضابط.
- ٧٠٦ - كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة، وجب قتالهم، حتى يتلزموا ما خرجوه منه، حتى يكون الدين كله لله.
- ٧٠٧ - يجب على جميع المسلمين أن يكونوا يداً واحدة على الكفار، وأن يجتمعوا ويقاتلوا على طاعة الله ورسوله، والجهاد في سبيله، ويدعوا المسلمين إلى ما كان عليه (سلفهم) من الصدق وحسن الأخلاق. فإن هذا من أعظم أصول الإسلام

وقواعد الإيمان التي بعث الله بها رسلاه، وأنزل بها كتبه أمر عباده عموماً بالاجتماع، ونهاهم عن التفرق والاختلاف.

٧٠٨ - وإذا كان اليهودي أو النصراني ونحوهما خيراً بالطبع، ثقة عند الإنسان، جاز له أن يستطبه، كما يجوز له أن يودعه المال، وأن يعامله. وإذا وجد طيباً مسلماً، فهو أولى. وأما إن لم يجد إلا كفراً، فله ذلك، وإذا خاطبه باليهودية أحسن، كان حسناً.

٧٠٩ - الدين الصحيح هو عبادة الله وحده، بما شرع الله ورسوله. والدين الفاسد هو عبادة غير الله، أو عبادة الله بعبادة فاسدة ابتدعها بعض الضالين. فال الأول مشرك، والثاني مبتدع.

٧١٠ - الأعمال التي تكون بين اثنين فصاعداً، يطلب كل منهم أن يغلب الآخر، ثلاثة أصناف: صنف أمر الله به ورسوله؛ كالسباق بالخليل والرمي بالنبل ونحوه من آلات الحرب، لأنه مما يعين على الجهاد في سبيل الله. وصنف نهى الله ورسوله عنه، كالميسر من الترد والشطرينج ونحوهما. فإن كانت بعوض، تضاعف التحرير والنهي عنها. ويدخل في هذا بيوغ الغرر، لما فيه من أكل المال بالباطل. وصنف مباح، كالمصارعة والمسابقة على الأقدام. فهذا مباح باتفاق المسلمين، إذا خلا عن العوض، وعن مفسدة راجحة. وقد يؤمر به إذا ترتب عليه مصلحة شرعية.

٧١١ - والاجتهاد يقبل (التجزء) والانقسام، فيكون الرجل مجتهداً في مسألة أو صنف من العلم دون غيره. والقياس الذي يسوغ، مثل رد القضايا إلى نظيرها الثابت بالكتاب والسنة، بعلة تجمع بينهما.

٧١٢ - وأفضل الخلق النبيون، ثم الصديقون، ثم الشهداء، ثم الصالحون، وأفضل كل صنف أتقاهم. وأفضل الخالق في الطبقات القرن الذي بعث فيهم رسول الله ﷺ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.

وتنازعوا في الفقير الصابر، والغنى الشاكر: أيهما أفضل؟ والصواب أن أفضلهما
أتقاهما. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُم﴾ (سورة الحجرات، الآية: ١٣).

٧١٣ - أعمال القلوب التي تسمى المقامات والأحوال، (هي) من أصول الإيمان
وقواعد الدين، مثل: محبة الله ورسوله، والتوكيل على الله، وإخلاص الدين له، والشكرا
له، والصبر على حكمه، والخوف منه، والرجاء له، وما يتبع ذلك. كل ذلك واجب على
جميع الخلق، المأمورين بأصل الدين، باتفاق أئمة المسلمين. والناس فيها على ثلات
درجات، كما هي في أعمال الأبدان: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات.

فالظالم: العاصي بترك مأمور، و فعل محظور.

والمقتصد: المؤدي للواجبات، والتارك للمحرمات.

والسابق بالخيرات: المتقرب بما يقدر عليه من واجب ومستحب، والتارك
للحرم والمكروره.

وكل من السابقين والمقتصدين من أولياء الله، الذين قال الله فيهم: ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ
اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٦٢) (الذين آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ) (سورة
يونس، الآياتان: ٦٢، ٦٣). فحدّ أولياء الله، هم المؤمنون المتّقون. وأما الظالم لنفسه، فهو
من أهل الإيمان. فمعه ولادة بقدر إيمانه وقواته، كما معه من ولادة الشيطان بقدر
فجوره، إذ الشخص الواحد يجتمع فيه الحسنات والسيئات.

وأصل الدين هو الأمور الظاهرة والباطنة من العلوم والأعمال؛ فإن الأفعال
الظاهرة لا تنفع بدون العقائد الصحيحة، كما في الحديث: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا
صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ» الحديث.

٧١٤ - كل من لم يقم بالواجب في ولايته، فلا ولادة له؛ بل إما أن يرفع يده
عن الولاية، ويقام من يفعل الواجب، وإما أن يضم إليه من يقوم معه بالواجب.

٧١٥ - يعاقب غير المكلف لتقويمه وتهذيبه، أو لدفع عدوانيه، أو للاقتصاص من اعتدائه. ولذلك أمثلة كثيرة.

٧١٦ - من ابتي بيلاء قلبي أزعجه، فأعظم دواء له: قوة الالتجاء إلى الله، ودوم التضرع والدعاء؛ بأن يتعلم الأدعية المأثورة، ويتوخى الدعاء في مظان الإجابة؛ مثل آخر الليل، وأوقات الأذان والإقامة، وفي سجوده، وأدبار الصلوات. ويضم إلى ذلك الاستغفار. وليتخذ ورداً من الأذكار: طرف النهار، وعند النوم. ولি�صبر على ما يعرض له (من) المowanع والصوارف؛ فإنه لابد أن يؤيده الله بروح منه، ويكتب الإيمان في قلبه. وليرحص على إكمال الفرائض من الصلوات الخمس، بياطنه ظاهره، فإنها عمود الدين. ول يكن هجراه: لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم. فإنه بها يحمل الآثار، ويکابد الأهوال، وينال رفع الأحوال!

ولا يسام من الدعاء والطلب؛ فإن العبد يستجاب له، ما لم يعجل. ولتعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً. ولم ينل أحد شيئاً من عميم الخير، إلا بالصبر. والله الموفق.

٧١٧ - لم يفرد أحد من أهل البدع بقول لم يقل به أهل السنة، إلا كان خطأً قطعاً. وقد يكون الحق مع طائفة مع أهل البدع مختلطًا بباطل. وطائفة من أهل البدع تقابلها كذلك. والحق الخالص الذي لا باطل فيه، مع أهل السنة والجماعة. وهذا معروف بالتتابع في كثير من العقائد والأصول.

٧١٨ - تجب طاعة النبي ﷺ، لكونه رسول الله؛ في حياته، وبعد مماته. فكما يجب على الغائب عنه في حياته طاعة أمره ونهيه، يجب ذلك على من يكون بعد موته. وهو ﷺ أمره شامل عام لكل مؤمن شهده، أو غاب عنه، في حياته، وبعد مماته. وإذا أمر أنساً معينَ بأمر، أو حكم بأعيان معينة بأحكام، لم يكن حكمه وأمره مختصاً بتلك المعينات؛ بل كان ثابتاً في نظائرها وأمثالها إلى يوم القيمة. بل بعد مماته أو كد؛ لأن الدين كامل، واستقرَّ بموته، فلم يبق فيه نسخ.

ولهذا جمع القرآن بعد موته رض، لكماله واستقراره بموته. فطاعته شاملة لجميع العباد شمولاً واحداً، وإن تنوعت طرقوهم في البلاغ والسماع والفهم؛ فهو لا يبلغهم من أمره، ما لم يبلغ هؤلاء. وهؤلاء يسمعون من أمره، ما لم يسمعه هؤلاء. وهو لا يفهمون من أمره ما لم يفهمه هؤلاء. وكل من أمر بما أمر به الرسول صل، وجبت طاعته: طاعة الله لا له. وأحق الناس به: أقربهم إلى معرفة دينه وأتباعه.

٧١٩ - الله تعالى عمّ عباده بخلقه ورزقه، وأعطاهم كل ما يحتاجونه، لقيام دينهم ودنياهم، وهذاهم النجدين: طريقى الخير والشر، وبين لهم ما يتقوون. ولكن خصّ بفضله بمزيد علم وإيمان، ومزيد عافية ورزق وقوة. قال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ نَحْنُ قَسْمَنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ درجات﴾ (سورة الزخرف، الآية: ٣٢).

وإذا خصّ أحد الشخصين بقوة وطبيعة تقتضي غذاءً صالحاً، خصه بما يناسب ذلك من الصحة والعافية. وإن لم يعط الآخر، نقص عنده، وحصل له ضعف ومرض. وكذلك إذا خص أحداً بالأمور الدينية، خصه وفقه للأسباب التي يدرك بها العلم والإيمان، ولو ازمه وأعماله.

٧٢٠ - والله تعالى قد وسّع طرق الهدى لعباده؛ فتعلم أحد المستدلين المطلوب بدليل، ويعلم الآخر بدليل آخر. ومن علم صحة الدليلين معاً، كان كل منهما يدله على المطلوب، وكان اجتماع الأدلة يوجب قوة العلم. وكل منهما يخلفه الآخر، إذا غاب الآخر عن الذهن.

٧٢١ - دلت جميع نصوص الأنبياء، واتفق على ذلك أتباعهم: أن الله خالق كل شيء، من الأعيان، والصفات، والأفعال. فخلق الأعيان بصفاتها، وأفعالها بأفعاله الاختيارية القائمة بنفسه. فهو الذي يلهم العباد أن يدعوه، (فيدعوه) فيستجيب لهم. ويلهمهم أن يطعوه، (فيطعوه) فيثيدهم. فهو سبحانه الفعال للإجابة والإثابة. كما

أنه أولاً جعل العباد داعين مطهعين، ولم يكن في شيء من ذلك مفتقرًا إلى غيره ألبته، بل هو الغني الحميد.

٧٢٢ - كل من أقرَّ بشيء من الحق من المنكرين، كان ذلك أدعى له إلى قبول غيره، وكان يلزمـه من قبولـه ما لم يلزمـ من لم يعرفـ ذلكـ الحقـ. وللهذا كلـ منـ كانـ أقربـ إلىـ الحقـ منـ أهلـ البدعـ والـكفارـ، أولـيـ بـهـذاـ الوصفـ المـذـكـورـ.

٧٢٣ - والنص والعقل دلَّ على أن كلـ ما سـوىـ اللهـ مـخلـوقـ حـادـثـ، كـائـنـ بـعـدـ أنـ لمـ يـكـنـ. وـلـكـنـ لاـ يـلـزـمـ منـ حدـوـثـ كـلـ فـرـدـ، مـعـ كـوـنـ الـحـوـادـثـ مـتـعـاـقـبـةـ، حدـوـثـ النـوـعـ. فـلـاـ يـلـزـمـ منـ ذـلـكـ أـنـ لـمـ يـزـلـ الـفـاعـلـ الـمـتـكـلـمـ مـعـطـلـاـ عـنـ الـفـعـلـ وـالـكـلـامـ، ثـمـ حدـثـ ذـلـكـ بـالـسـبـبـ، كـمـاـ لـمـ يـلـزـمـ مـثـلـ ذـلـكـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ، فـإـنـ كـلـ فـرـدـ مـنـ الـمـسـتـقـبـلـاتـ المـنـقـضـيـةـ فـانـ، وـلـيـسـ النـوـعـ فـانـيـاـ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿أَكْلُهَا دَائِمٌ وَظَلَّهَا﴾ (سـوـرـةـ الرـعـدـ، الـآـيـةـ: ٣٥ـ). وـقـالـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّ هـَذـاـ لـرـزـقـنـاـ مـاـ لـهـ مـنـ نـفـادـ﴾ (سـوـرـةـ صـ، الـآـيـةـ: ٥٤ـ).

والـدـائـمـ: الـذـيـ لـاـ يـنـفـدـ، أـيـ لـاـ يـنـقـضـيـ هـذـاـ النـوـعـ، إـلـاـ فـكـلـ فـرـدـ مـنـ أـفـرـادـ نـافـدـ، مـنـقـضـ، لـيـسـ بـدـائـمـ. وـذـلـكـ أـنـ الـحـكـمـ الـذـيـ توـصـفـ بـهـ الـأـفـرـادـ:

إـنـ كـانـ لـمـعـنـيـ مـوـجـودـ فـيـ الـجـمـلـةـ وـصـفـتـ بـهـ الـجـمـلـةـ، مـثـلـ وـصـفـ كـلـ فـرـدـ بـوـجـودـ أوـ إـمـكـانـ أوـ بـعـدـ؛ فـإـنـهـ يـسـتـلـزـمـ وـصـفـ الـجـمـلـةـ بـالـوـجـودـ وـالـإـمـكـانـ وـالـعـدـمـ، لـأـنـ طـبـيـعـةـ الـجـمـيـعـ طـبـيـعـةـ كـلـ وـاحـدـ وـاحـدـ، وـلـيـسـ الـمـجـمـوـعـ إـلـاـ الـأـحـادـ الـمـكـنـةـ وـالـمـوـجـوـدـةـ أوـ الـمـعـدـوـمـةـ، بـخـلـافـ الـعـكـسـ.

٧٢٤ - فالـدـيـنـ الـحـقـ لـابـدـ فـيـهـ مـنـ الـكـتـابـ الـهـادـيـ، وـالـسـيـفـ الـناـصـرـ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلـنـاـ بـالـبـيـنـاتـ وـأَنـزـلـنـاـ مـعـهـمـ الـكـتـابـ وـالـمـيـزـانـ لـيـقـومـ النـاسـ بـالـقـسـطـ وـأـنـزـلـنـاـ الـحـدـيدـ فـيـهـ بـأـسـ شـدـيـدـ وـمـنـافـعـ لـلـنـاسـ وـلـيـعـلـمـ اللـهـ مـنـ يـنـصـرـهـ وـرـسـلـهـ بـالـغـيـبـ إـنـ اللـهـ قـوـيـ عـزـيـزـ﴾ (سـوـرـةـ الـحـدـيدـ، الـآـيـةـ: ٢٥ـ). فالـكـتـابـ يـبـيـنـ مـاـ أـمـرـ اللـهـ بـهـ، وـمـاـ نـهـيـ عـنـهـ، وـالـسـيـفـ يـنـصـرـ ذـلـكـ وـيـؤـيـدـهـ.

٧٢٥ - وفي الجملة، (فكلُّ ما) ذكر في القرآن من خطاب المؤمنين والمتقين والمحسنين، ومدحهم والثناء عليهم، فالصحابة رضي الله عنه أول من دخل في ذلك من هذه الأمة، وأفضل من دخل في ذلك في هذه الأمة، كما استفاض عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم، من غير وجه، أنه قال: «**خَيْرُ الْقُرْنَيْنِ الَّذِي جِئْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**». وما توالت في الكتاب والسنة من فضائلهم ومناقبهم، والشهادة لهم بعلو الدرجات، وكمال الصفات أمر معلوم من الدين بالضرورة، فلا ينافقه شيء مما قاله الصالون المفترون من الرافضة وغيرهم.

٧٢٦ - والأقوال إذا حكى عن قاتلها، أو نسبت الطوائف إلى متبعها، فإنما ذلك على سبيل التعريف والبيان.

وأما المدح والذم، والموالاة والمعاداة، فعلى الأسماء المذكورة في القرآن، كاسم المسلم، والكافر، والمؤمن، والمنافق، والبر، والفاجر، والصادق، والكاذب، والمصلح، والمفسد، وأمثال ذلك. وكون القول صواباً أو خطأ يعرف بالأدلة الدالة على ذلك، المعلومة بالعقل والسمع. فالأدلة على العلم لا تتناقض. وهو أن يكون أحد الدليلين ينافق مدلول الآخر.

٧٢٧ - ولا يتصور عند أهل السنة تعارض الأدلة الصحيحة العلمية؛ لا السمعية ولا العقلية. والكتاب والسنة (يدلان) بالأخبار تارة، (ويدلان) بالتبني تارة، وبالإرشاد والبيان والأدلة العقلية تارة. وخلاصة ما عند أرباب النظر العقلية في الإلهيات من الأدلة اليقينية، والمعارف الإلهية، قد جاء به الكتاب والسنة، مع زيادات وتكميلات لم يهتد إليها إلا من هداه الله بخطابه؛ فكان ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأدلة العقلية، والمعارف اليقينية، فوق ما في عقول جميع العقلاة من الأولين والآخرين. وهذه الجملة لها بسط عظيم، قد بسط من ذلك ما بسط في مواضع متعددة.

٧٢٨ - من أنكر من أهل الإلحاد وجود رب، قيل له: معلوم بتصريح العقل أن الموجود: إما واجب بنفسه، وإما غير واجب بنفسه. وإنما قد يُقال، وإنما حادث كائن بعد أن لم يكن. وإنما مخلوق مفتقر إلى خالق، وإنما غير مخلوق ولا مفتقر إلى خالق. وإنما فقير إلى ما سواه، وإنما غني عما سواه.

وغير الواجب بنفسه، لا يكون إلا بالواجب بنفسه. والحادث لا يكون إلا بقديم، والمخلوق لا يكون إلا بخالق، والفقير لا يكون إلا بغني عنه. فقد لزم على تقدير النقيضين: وجود موجود واجب بنفسه، قدّيم، أزلي، خالق، غني عما سواه. وما سواه بخلاف ذلك.

وقد علم بالحس والضرورة، وجود موجود حادث كائن بعد أن لم يكن. والحادث لا يكون واجباً بنفسه، ولا قدّيماً أزلياً، ولا خالقاً لما سواه، ولا غنياً عما سواه. فثبت بالضرورة وجود موجودين: أحدهما غني، والآخر فقير. أحدهما خالق، والآخر مخلوق . وهما متفقان في كون كل منهما شيئاً موجوداً ثابتاً، وليس أحدهما مماثلاً للآخر في حقيقته، إذ لو (كانا) كذلك، لتماثلا فيما يجب، ويجوز ويكتنع. وأحدهما يجب قدمه، وهو موجود بنفسه. وأحدهما غني عن كل ما سواه، والآخر ليس بغني. وأحدهما خالق، والآخر ليس بخالق.

فلو مماثلاً للزم أن يكون كل منهما واجب القدم، ليس بواجب القدم. موجوداً بنفسه، ليس موجوداً بنفسه. غنياً عما سواه، ليس بغني عما سواه. خالقاً ليس بخالق. فيلزم اجتماع النقيضين على تقدير مماثلهم! وهو متنفٍ بتصريح العقل، كما هو متنفٍ بنصوص الشرع، مع اتفاقهما في أمور أخرى. كما أن (كلا) منهما موجود ثابت له حقيقة ذات، هي نفسه. فعلم بهذه البراهين: اتفاقهما من وجه، واحتلافهما من وجه. فمن نفى ما اتفقا فيه، كان معطلًا، قائلًا للباطل . ومن جعلهما مماثلين، كان مشبهًا، قائلًا للباطل ، والله أعلم.

وذلك لأنهما وإن اتفقا في مسمى ما اتفقا فيه، فإن الله تعالى مختص بوجوده وعلمه وقدرته وسائر صفاته، والعبد لا يشركه في شيء من ذلك. والعبد أيضاً مختص بوجوده وعلمه وقدرته، والله تعالى متزأ عن مشاركة العبد في خصائصه.

٧٢٩ - الأقوال نوعان: فما كان منصوصاً في الكتاب والسنة، وجب الإقرار به على كل مسلم. وما لم يكن له أصل في النص والإجماع، لم يجب قبوله ولا رده، حتى يعرف معناه.

٧٣٠ - ما من طائفة من أهل الانحراف إلا ومعها حق وباطل. فإذا خوطبت، ^{بُيّن} لها أن الحق الذي ندعوكم إليه، أولى بالقبول من الحق الذي وافقناكم عليه.

٧٣١ - التوبة والاستغفار لا يوجب تنفيراً، ولا يزيل ثوقاً، بل لا يتم كمال العبد إلا بذلك. بخلاف دعوى البراءة مما يتاب منه ويستغفر، والسلامة مما يحوج إلى الرجوع إلى الله، والالتجاء إليه، فإنه هو الذي ينفر القلوب، ويزيل الثقة، فإن هذا لم يعلم أنه صدر إلا عن كذاب أو جاهم. وأما الأول فإنه يصدر عن الصادقين العالمين.

٧٣٢ - وأصحاب النبي ﷺ، والله الحمد، من أصدق الناس حديثاً عنه، لا يعرف منهم من تعمد عليه كذباً، مع أنه يقع من أحدهم من الهنات ما يقع، ولهم ذنوب، وليسوا معصومين. ومع هذا فقد جرّب أصحاب النقد والامتحان أحاديثهم، واعتبروها بما تعتبر به الأحاديث؛ فلم يوجد عن أحد منهم تعمد كذبة، بخلاف من بعدهم؛ فإنهم لا يساوونهم ولا يُقاربون أحد ^{من الصحابة}. ولهذا كان الصحابة كلهم ثقات، باتفاق أهل العلم بالحديث والفقه، حفظاً من الله لهذا الدين. ولم يتعمد أحد الكذب على رسول الله ﷺ، إلا هتك الله ستره، وكشف أمره. وقد كان التابعون بالمدينة، ومكة، والشام، والبصرة، لا يكاد يعرف فيهم كذاب. لكن الغلط لم يسلم منه بشر.

٧٣٣ - قد يقال إن الإيمان أرجح من الكفر، إذا احتج إلى المفاضلة، عند من يظن أن ذلك أرجح، كقوله (تعالى): ﴿وَمِنْ أَحْسَنِ دِيَنَا مَمْنُ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ (سورة النساء، الآية: ١٢٥). وقوله (تعالى): ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ (سورة الجمعة، الآية: ٩). ﴿ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢٣٢). بل قد يفضل الله نفسه على من عبد من دونه، كقوله (تعالى): ﴿الَّهُ خَيْرٌ أَمَا يُشْرِكُونَ﴾ (سورة النحل، الآية: ٥٩). وقول السحررة: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَنْقَى﴾ (سورة طه، الآية: ٧٣).

وما أشبه ذلك من ذكر أفعل التفضيل مما ليس في المفضل عليه شيء، لأن التنزل في المناظرات ونحوها من تمام الإنصاف، ومن الداعي للنظر في الأدلة والبراهين المرجحة، (وفيه) دعوة لطيفة لأهل الانحراف، كما هو معروف بالتأمل.

٧٣٤ - والله متّه أن يوصف بشيء من الصفات المختصة بالخلوقين. وكل ما اختص بالخلوق، فهو صفة نقص. والله تعالى متّه عن كل نقص، ومستحق لغايات الكمال، وليس له مثل في شيء من صفات الكمال، فهو متّه عن النقص مطلقاً، ومنته في الكمال أن يكون له مثل ..

وقد دلت على ذلك سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (سورة الإخلاص، الآية: ١). فيين أنه: أحد، صمد. واسمه الأحـد يتضمن نفي المثل، واسمـه الصمد يتضمن جميع صفات الكمال.

٧٣٥ - جميع الرسل - عليهم السلام - وجميع أهل الملل يعلمون قطعاً أن الملائكة ليست كما يقول زنادقة الفلسفـة: إنـها قوى معنوية. وإنـما هـم مخلوقـون من نور، كما أخبر بذلك النبي ﷺ، وإنـهم كما وصفـوا في الكتاب والـسنة.

ومن زعم أن جبريل هو العقل الفعال، وهو ما يتخيل من نفس النبي ﷺ من الصور الخيالية. وكلام الله ما يوجد في نفسه، كما يوجد في نفس النائم، فهذا مما يعلم كل من علم ما جاء به الرسـول أنه من أعظم الأمـور تكذـيـلاً للـرسـول، ويـعلم

أن هؤلاء أبعد عن متابعة الرسول من كفار اليهود والنصارى، وأن هذا مذهب زنادقة الفلاسفة.

٧٣٦ - التشبيه الممتنع تشبيه الخالق بالمخلوق ، أو تشبيه المخلوق بالخالق . فيمتنع اتصف الرب بشيء من خصائص المخلوقين . كما أن المخلوق لا يتصرف بشيء من خصائص الخالق . ويمتنع أن يثبت للعبد شيء يماثل فيه الرب .

وأما إذا قيل : حي وحي ، وعالم وعالم ، وقدر وقدر . وقيل : لهذا قدرة ولها قدرة ، ولها علم ولها علم ، كان نفس علم الرب لم يشركه فيه العبد ، ونفس علم العبد لا يتصرف به الرب ، تعالى عن ذلك ! .. وكذلك سائر الصفات ، وليس في إثبات هذا محذور ، فإن المحذور إثبات شيء من خصائص أحدهما لآخر .

٧٣٧ - ونحن نعلم أن الله خالق كل شيء ، وأنه لا حول ولا قوة إلا به ، وأن القوة التي في العرش ، وفي حملة العرش ، هو خالقها . بل نقول : إنه خالق أفعال الملائكة الحاملين . فإذا كان هو الخالق لهذا كله ، ولا حول ولا قوة إلا به ، امتنع أن يكون محتاجاً إلى غيره . ولا قال أحد : إنه محتاج إلى شيء من مخلوقاته ، فضلاً عن أن يكون محتاجاً (إلى) قوة شيء من مخلوقاته . ولا يقول أحد : إنه محتاج إلى العرش ، مع أنه خالق العرش ، والمخلوق مفتقر إلى الخالق ، لا يفتقر الخالق إلى المخلوق ؛ وبقدرته قام العرش ، وسائر المخلوقات . وهو الغني عن العرش ، وكل ما سواه فقير إليه .

٧٣٨ - وقد استقر في (بدائه) العقول ، أن الأفعال الاختيارية من العبد تكسب نفس الإنسان صفات محمودة ، وصفات مذمومة ، بخلاف لونه وطوله وعرضه ، فإنها لا تكسبه ذلك . فالعلم النافع ، والعمل الصالح ، والصلة الحسنة ، وصدق الحديث ، وإخلاص العمل لله ، وأمثال ذلك ، تورث القلب صفات محمودة . فعل الحسنة له آثار محمودة في النفس ، وفي الخارج . وكذلك السيئات .

والله تعالى جعل فعل الحسنات سبباً لهذا، والسيئات سبباً لهذا: كما جعل أكل السم سبباً للمرض والهلاك. وأسباب الشر لها أسباب تدفع بمقتضاه، فالتبوية والأعمال الصالحة تمحى بها السيئات، والمصائب في الدنيا تکفر بها السيئات. والله تعالى يخلق الاختيار في المختار، والرضا في الراضي، والمحبة في المحب. وهذا لا يقدر عليه إلا الله. ولهذا أنكر الأئمة على من قال: جبر الله العباد.

٧٣٩ - وما يبين هذا، أن الله تعالى: جهة خلقه وتقديره، غير جهة أمره وتشريعه. فإن أمره وتشريعه مقصوده: بيان ما ينفع العباد إذا فعلوه وما يضرهم، بمنزلة أمر الطبيب للمريض بما ينفعه. فأخبر الله على ألسنة رسليه بصير السعداء، والأشقياء، وأمر بما يوصل إلى السعادة، ونهى عما يوصل إلى الشقاوة.

وخلقه وتقديره يتعلق به وبحملة المخلوقات، فهو يفعل (ما) فيه حكمة متعلقة بعموم خلقه، كالمطر، وإن كان في ضمن ذلك تضرُّ بعض الناس بسقوط منزله، وانقطاعه عن سفره، وتعطيل معيشته. وكذلك رسالة محمد ﷺ، لما فيه إرساله من الرحمة العامة، وإن كان في ضمن ذلك سقوط رياضة قوم، وتآللهم بذلك.

فإذا قدر على الكافر كفره، قدره لما في ذلك من الحكمة والمصلحة العامة، وعاقبه لاستحقاقه ذلك بفعله الاختياري، وإن كان مقدراً، ولما له في عقوبته من الحكمة والمصلحة العامة.

٧٤ - الإنسان حيٌّ حساس، متحرك بالإرادة. ولهذا قال النبي ﷺ: «أَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ الْحَارِثُ، وَهَمَّامٌ». فالحارث: الكاسب العامل، والهمام: كثير الهم، والهم: مبدأ الإرادة والقصد، فكل إنسان حارت وهمام، وهو المتحرك بالإرادة، وذلك لا يكون إلا بعد الحس والشعور، فإن الإرادة مسبوقة بالشعور بالمراد، فلا يتصور إرادة ولا حب ولا شوق ولا اختيار ولا طلب، إلا بعد الشعور وما هو من جنسه، كالحس والعلم والسمع والبصر والشم والذوق واللمس، ونحو هذه الأمور.

فهذا الإدراك والشعور هو مقدمة الإرادة والحب والطلب. والحيٌ مفظور على حب ما ينفعه ويلائمه، وبغض ما يكرهه ويضره. فإذا تصور شيء الملائم النافع، أراده وأحبه. وإذا تصور شيء الضار، أبغضه ونفر عنه. لكن ذلك التصور قد يكون علماً، وقد يكون ظناً وخرصاً.

فالفطرة مجبرة على حب ما تحتاج إليه، ودفع ما يضرها، وأنها تستعين بالله على ذلك. وهذا موجب الفطرة التي فطر الله عليها عباده، وإيجابها ذلك. ولهذا أمر الله العباد: أن يسألوه أن يعينهم على فعل ما أمر.

٧٤١ - أهل السنة والجماعة متذمرون على أن الله خالق أفعال العباد، وعلى أن العبد قادر مختار، يفعل بمشيئته وقدرته، والله خالق ذلك كله، وعلى الفرق بين الأفعال الاختيارية والاضطرارية، وعلى أن الرب يفعل بمشيئته وقدرته، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .. وأنه لم يزل قادراً على الأفعال، موصوفاً بصفات الكمال، متكلماً إذا شاء .. وأنه موصوف بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله محمد ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكليف ولا تمثيل. فيثبتون علمه المحيط، ومشيئته النافذة، وقدرته الكاملة، وخلقه لكل شيء.

ومن هؤلاء الله لفهم قولهم، علم أنهم جمعوا محسن الأقوال، وأنهم وصفوا الله بغاية الكمال، وأنهم المتمسكون بصحيح المنقول، وصريح المعمول، وأن قولهم القول السديد السليم من التناقض، الذي أرسل الله به رسلاً، وأنزل به كتبه.

٧٤٢ - أنعم الله على المكلفين بنعم أصولية وفروعية مشتركة بين البر والفاجر، وخص المؤمنين بنعم أخرى تمت عليهم النعمة: فأوجدهم بعد العدم، وخلق لهم الأسماع والأبصار والعقول وجميع ما تم به العافية، وأعطاهم قوتين عظيمتين، (بهما) يوجدون أفعالهما، ويختار كل منهم ما أراد من الأفعال الحسنة والقبيحة، وهم: المشيئة، والإرادة، والقدرة. وباجتماع القوتين: تتم الأقوال والأفعال.

ثم إنه كمل على جميعهم النعمة، بأن أمرهم أن يصرفوا مشيئتهم وإرادتهم إلى ما ينفعهم، مما يحبه الله ويرضاه، وأن يمتنعوا عما يكرهه الله، وأرسل إليهم الرسل، وأنزل عليهم الكتب، لتفصيل ما يحبه الله مما يكرهه، والترغيب في هذا، والترهيب من هذا، بكل وسيلة وطريق. وأخبرهم بما يترتب على ذلك من الشواب والعقاب، وأشهدهم أئمذجاً من ذلك في دار الدنيا.

وكل هذه الأمور وتوابعها اشتراك فيها كل أحد، فلم يبق لأحد على الله حجة، بل حجته ورحمته وصلت إليهم كلهم. ثم إنه تعالى خص المؤمنين بخصائص من رحمته، بها آمنوا واهتدوا وعملوا الصالحات، وهي أنه حبب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم، وكره إليهم الكفر والفسق والعصيان. ثم كلما فعلوا شيئاً من الهدى وقصدوا مراضي ربهم، أدمهم بهدایات متنوعة، ولطف بهم، ويسرّهم لليسرى، وجنبّهم العسرى، وحفظهم، (ودفع) عنهم بإيمانهم السوء والفحشاء، فاستقاموا على الصراط المستقيم، بمحنة ورحمته.

والله يختص برحمه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم. فكل نعمة منه: فضل، وكل نعمة منه: عدل. أبعد هذا تبقى حجة للمعاند، وشغب للمكابر، يحتاج فيه بالقدر؟ ولم يبق إلا أن يقول: كيف خص المؤمنين بما خصمهم به دوننا؟

فيقال: هذا فضله وإحسانه، يؤتيه من يشاء، فلم يمنع الكافر والفاخر حقاً له يستحقه، بل منع عنه فضله الذي خص به المؤمنين، لكمال حكمته، ولعلمه أنه لا يستحق هذا الفضل، لإعراضه عن ربه، واعتراضه عليه. ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم، ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون.

٧٤٣ - خلق الله إبليس، كما خلق الحيات والعقارب والنار وغير ذلك، لما في خلقه ذلك من الحكمة. وقد أمرنا أن ندفع الضرر عنا بكل ما نقدر عليه، ومن أعظم الأسباب استعاذهنا منه. فهو الحكيم في خلق إبليس وغيره. وهو الحكيم في أمرنا بالاستعاذه منه، وهو الحكيم إذ جعلنا نستعيذ به، وهو الحكيم في إعاذهنا منه.

وهو الرحيم بنا في ذلك كله، المحسن إلينا، المتفضل علينا، إذ هو أرحم بنا من الوالدة بولدها، وهو الخالق لتلك الرحمة. فخالق الرحمة أولى بالرحمة من الرحماء.

٧٤٤ - قد ضمن الله السعادة لمن أطاعه وأطاع رسوله، وتوعّد بالشقاء لمن لم يفعل ذلك. فطاعة الرسول هي مناط السعادة وجوداً وعدماً، وهي الفارقة بين أهل الجنة والنار. ومحمد ﷺ فرق بين الناس. فدل الخلق بما بينه لهم. وقال تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (سورة التغابن، الآية: ١٦). فمن اجتهد بطاعة الله ورسوله، بحسب الاستطاعة، كان من أهل الجنة. والله يرفع درجات المتقين المؤمنين بعضهم على بعض، بحسب إيمانهم وتقواهم.

٧٤٥ - الإمام هو من يُعتمدَ به؛ إما أن يُرجع إليه في العلم والدين، بحيث يطاع باختيار المطيع، لكونه عالماً بأمر الله، أمراً به، فيطيعه المطيع لذلك، وإن كان عاجزاً عن الإلزام بالطاعة. وإما أن يكون صاحب يد وسيف، بحيث يطاع طوعاً وكرهاً. قادرًا على إلزام المطيع بالطاعة.

وهذان القسمان هما المرادان بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (سورة النساء، الآية: ٥٩). ولا يتمُ كل واحد منها إلا بالأخر، ولا يستقيم الدين والدنيا إلا باجتماعهما. وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين - ولاة الأمور وعامتهم - لا يمنع أن (يشاركون) فيما (يعملون) من طاعة الله، (فيتعاونوا) على الخير. ولا يطاع أحد من الخلق في معصية الله.

وملوك المسلمين: حسناتهم كثيرة، وسيئاتهم كثيرة. فلهم من الحسنات ما ليس لآحاد الأمة: من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود، وجهاد العدو، وإيصال كثير من الحقوق إلى مستحقها، ومنع كثير من الظلم، وإقامة كثير من العدل.

٧٤٦ - ما ثبت في حق النبي ﷺ من الأحكام، ثبت في حق أمته، وبالعكس، فإن الله إذا أمره بأمر تناول الأمة، كما قد عرف في عبارة الشعـر. قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَى زِيدُ مِنْهَا وَطَرَا رَوْجَنَا كَهَ لَكَيْ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَاهُمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَا ﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٧). إلا إذا دل دليل خاص على اختصاصه دون الأمة.

٧٤٧ - باب الإحسان إلى الناس والعفو عنهم، مقدم على باب الإساءة والانتقام، كما في الحديث: «إدْرُؤوا الْحُدُودَ بِالشَّبَهَاتِ». فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة، فالخطأ في المدح أهون من الخطأ في القدح .. وإعطاء المجهول الذي يدعى الفقر من الصدقة، أهون من حرمان الفقير. فالخطأ في إعطاء الغني، خير من الخطأ في حرمان الفقير. والعفو عن المجرم، خير من عقوبة البريء.

٧٤٨ - والصواب الجامع في هذا الباب: أن من حكم بعدل، أو قسم بعدل، نفذ حكمه وقسمته. ومن أمر معروف، ونهى عن منكر، أعين على ذلك، إذا لم يكن في ذلك مفسدة راجحة. وأنه لابد من إقامة الجمعة والجماعة. فإن أمكن تولية إمام بر، لم يجز تولية فاجر، ولا مبتدع يظهر بدعته. فإن هؤلاء يجب الإنكار عليهم بحسب الإمكان، ولا يجوز توليتهم. فإن لم يكن إلا تولية أحد رجلين، كلاهما فيه بدعة وفجور، كان تولية أصلحهما ولالية هو الواجب.

وإذا لم يمكن في الغزو إلا تأمير أحد رجلين: أحدهما فيه دين وضعف عن الجهاد، والآخر فيه منفعة في الجهاد مع ذنب له، كان تولية هذا الذي ولايته أدنـع لل المسلمين، خيراً من تولية من ولايته أضر على المسلمين.

وإن لم يمكن صلاة الجمعة والجماعة وغيرها، إلا خلف الفاجر والمبتدع، صلية خلفه، ولم تعد. وإن أمكن الصلاة خلف غيره، وكان في ترك الصلاة خلفه هجر له، ليرتدع هو وأمثاله عن البدعة والفحotor، فعل ذلك. وإن لم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة دينية، صلى خلفه. وليس على أحد أن يصلّي الصلاة مرتين: ففي الجملة: أهل السنة يجتهدون في طاعة الله ورسوله، بحسب الإمكان، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطِعْتُمْ﴾ (سورة التغابن، الآية: ١٦).

٧٤٩ - والله سبحانه لا يأمر بشيء لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا، ولو كان فاعل ذلك من عباد الله الصالحين. ولهذا أمر النبي ﷺ بالصبر على جور الأئمة، وترك قتالهم، والخروج عليهم، لما في لزوم أمره من صلاح العباد، في المعاش والمعاد. ومن خالف ذلك متعمداً أو مخططاً، لم يحصل بفعله صلاح بل فساد، كما استفاضت بذلك الأحاديث.

٧٥٠ - لعن الفاسق المعين لا يجوز. وإنما جاء الشرع بلعن الأنواع، مثل: لعن الله الظالمين، لعن الله من (غيره) منار الأرض، ونحو ذلك. ونحن نعلم أن أكثر المسلمين لابد لهم من ظلم؛ فإن فتح هذا الباب، ساغ أن يلعن أكثر موتى المسلمين. والله تعالى أمر بالصلاحة على موتى المسلمين، وبالدعاء بالغفرة والرحمة لعموم المؤمنين، ولم يأمر بلعثتهم. فمن لعن أحدها من المسلمين، فقد ترك المأمور، وفعل المحظور؛ وخصوصاً الأموات، فإن لعنهم أعظم من لعنة الأحياء، كما قال ﷺ: «لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا».

٧٥١ - ولاريب أن لآل النبي ﷺ حقاً على الأمة، لا يشركهم فيه غيرهم، ويستحقون من زيادة المحبة والموالاة، ما لا يستحقه سائر بطون قريش. كما أن قريشاً يستحقون من المحبة والموالاة، ما لا يستحقه غير قريش من القبائل. كما أن جنس العرب يستحق من المحبة والموالاة، ما لا يستحقه سائر أجناسبني آدم.

وتفضيل الجملة على الجملة، لا يقتضي تفضيل كل فرد على كل فرد. كما أن تفضيل القرن الأول على الثاني، والثاني على الثالث، لا يقتضي ذلك. بل في القرن الثالث خير من كثير من القرن الثاني. ومن خصائص بنى هاشم: تحريم الصدقة عليهم، واستحقاقهم من الفيء. وبنو المطلب معهم في الأخير. وكذلك الصلاة على أهل البيت كلهم. وأما ترتيب الشواب والعقاب، والمدح والذم، فهذا لا يؤثر فيه النسب. وإنما يؤثر فيه الإيمان والعمل الصالح، وهو التقوى: **﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّفَاكُمْ﴾** (سورة الحجرات، الآية: ١٣). لكن قال النبي ﷺ: «الناس معدن كمعدن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية: خيارهم في الإسلام، إذا فقهوا».

فالعرب في الأجناس، وقريش فيها، ثم هاشم في قريش: مظنة أن يكون فيهم الخير أعظم مما يوجد في غيرهم، كما هو الواقع. فلا بد أن يوجد في الصنف الأفضل، ما لا يوجد مثله في المفضول. وقد يوجد في المفضول، ما يكون أفضل من كثير مما يوجد في الفاضل.

٧٥٢ - محمد ﷺ قد أخبر الله عنه أن يصلى عليه هو وملائكته؛ فلم تكن فضيلته ب مجرد كون الأمة يصلون عليه؛ بل إن الله وملائكته يصلون عليه بخصوصه، وإن كان الله وملائكته يصلون على المؤمنين عموماً: **﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتَهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾** (سورة الأحزاب، الآية: ٤٣). ويصلون على معلم الناس الخير، كما في الحديث: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ». ومحمد ﷺ، لما أكمل الناس فيما يستحق به الصلاة: من الإيمان، وتعليم الخير، وغير ذلك، كان له من الصلاة عليه: خبراً وأمراً، خاصية لا يوجد مثلها لغيره ﷺ.

٧٥٣ - والله تعالى إذا أمر الإنسان بما لم يأمر به غيره، لم يكن أفضل من غيره بمجرد ذلك. بل إن امثيل ما أمر الله به، كان أفضل من غيره بالطاعة، كولاية الأمور وغيرهم من أمر بما لم يأمر به غيره؛ من أطاع كان أفضل، لأن طاعته أكمل، ومن لم يطع منهم، كان من هو أفضل منه بالتقوى، أفضل منه.

٧٥٤ - وإذا شهد النبي ﷺ لعِينَ بشهادة، أو دعا له بدعا، أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة، أو مثل ذلك الدعاء .. وإن كان النبي ﷺ يشهد بذلك لخلق كثير، ويدعو به لخلق كثير، وكان تعينه المعين من أعظم فضائله ومناقبه.

٧٥٥ - لابد أن يكون مع الإنسان أصول كلية، يرد إليها الجزئيات، ليتكلم بعلم وعدل. ثم يعرف الجزئيات: كيف وقعت؟ وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات؛ فيتولد فساد عظيم.

٧٥٦ - من بلغته دعوة النبي ﷺ من الكفار في دار الكفر، وعلم أنه رسول الله؛ فآمن به، وأمن بما أنزل عليه، واتقى الله ما استطاع، كما فعل النجاشي وغيره، ولم يمكنه الهجرة إلى دار الإسلام، ولا التزام جميع شرائع الإسلام، لكونه متنوعاً من الهجرة، ومتناوعاً من إظهار دينه، وليس عنده من يعلمه جميع شرائع الإسلام، فهذا مؤمن من أهل الجنة، كما كان مؤمن آل فرعون، وأسيبة امرأة فرعون. وكما كان يوسف ﷺ مع أهل مصر، فإنهم كانوا كفاراً، ولم يكن يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام، فإنه دعاهم إلى التوحيد فلم يجيئوه. وكذلك النجاشي.

وكثيراً ما يتولى الرجل بين المسلمين والتار قاضياً، بل وإماماً وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها، فلا يمكنه ذلك، بل هناك من يتعذر من ذلك: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (سورة البقرة، الآية ٢٨٦). فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة، وإن كانوا لم يتلزموا من شرائع الإسلام ما لا يقدرون على التزامه؛ بل كانوا يحكمون بالأحكام التي يمكنهم الحكم بها.

وبالجملة: لا خلاف بين المسلمين: أن من كان في دار الكفر، وقد آمن وهو عاجز عن الهجزة، لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها. بل الوجوب بحسب الإمكان. وكذلك ما لم يعلم حكمه. فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، ويقي مدة لم يصلّ، لم يجب عليه القضاء في أظهر قول العلماء. وكذلك سائر

الواجبات، من صوم شهر رمضان، وأداء الزكاة، وغير ذلك. ولو لم يعلم تحريم الخمر لم يُحَدَّ عليها إذا شربها، باتفاق المسلمين. وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا، أو ميسر، ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض، وما أشبه ذلك.

وأصل هذا كله: هل تلزم الشرائع من لم يعلمه؟ أم لا تلزم إلا بعد العلم؟ أم يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة؟ والصواب في ذلك كله: أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكّن من العلم، وأنه لا يقضى ما لم يعلم وجوبه. وهذا يطابق الأصل الذي عليه السلف والجمهور: أن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها. فالوجوب مشروط بالقدرة، والعقوبة لا تكون لا على ترك مأمور أو فعل محظوظ، بعد قيام الحجّة.

٧٥٧ - وإذا تكلمنا على الملوك المختلفين على الملك، والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم والدين، وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل، لا بجهل وظلم. فإن العدل واجب لكل أحد، على كل أحد، في كل حال. والظلم محرم مطلقاً، لا يباح قط بحال.

والعدل محبوب باتفاق أهل الأرض، مركوز حبه في القلوب، تحبه وتحمده، وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب. والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب، فتبغضه وتذمه. والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم به عدل كله، ليس في الشرع ظلم أصلاً، بل حكم الله أحسن الأحكام. والشرع هو ما أنزل الله؛ فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل، لكن العدل قد يتتنوع بنوع الشرائع المتاهج.

٧٥٨ - قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (سورة النساء، الآية: ٦٥). فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم، فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن. وأما من كان ملتزماً لحكم الله ورسوله: ظاهراً وباطناً، لكن عصى واتبع هواه؛ فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة. فمن لم يلتزم حكم الله ورسوله، فهو كافر.

وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعـت فيه من الأمور الاعتقادية والعملية . فالـأمور المشتركة بين الأمة لا يـحكم فيها إلا الكتاب والسنة .. ليس لأحد أن يلزم الناس بـقول عـالم ، ولا أمـير ، ولا شـيخ ، ولا مـلك .

وـحكـام المسلمين يـحكمـون في الأمـور المعـينة ، لا يـحكمـون في الأمـور الكلـية . وإذا حـكمـوا في المعـينـات ، فـعليـهم أن يـحكمـوا بما فيـ كتاب الله . فإنـ لم يكنـ ، فـبـما فيـ سـنة رسول الله . فإنـ لم يـجـدوا ، اـجـتـهدـ الحـاـكـمـ برـأـيـهـ .

٧٥٩ - الذنـوبـ التي هي دونـ الكـفـرـ ، لا تـوجـبـ كـفـرـ صـاحـبـهاـ ، ولا تـخلـدـ فيـ النـارـ ، ولا منـ الشـفـاعةـ فيـهـ . والـتأـولـ الذي قـصـدهـ مـتـابـعـةـ الرـسـولـ ، لا يـكـفـرـ ولا يـفـسـقـ إـذـ اـجـتـهدـ فـأـخـطـأـ . وـهـذـاـ مشـهـورـ عـنـ النـاسـ فيـ المسـائـلـ العـمـلـيـةـ . وأـمـاـ مـسـائـلـ العـقـائـدـ : فـكـثـيرـ منـ النـاسـ كـفـرـواـ مـخـطـئـينـ فيـهـاـ . وـهـذـاـ القـوـلـ لاـ يـعـرـفـ عنـ أحدـ منـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ لـهـمـ بـإـحـسـانـ ، لاـ يـعـرـفـ عنـ أحدـ منـ أـئـمـةـ الـسـلـمـينـ . وإنـماـ هوـ فيـ الأـصـلـ منـ أـقوـالـ أـهـلـ الـبـدـعـ .

وـقدـ يـنـقلـ عنـ أحدـ أـئـمـةـ أـنـ كـفـرـ منـ قـالـ بـعـضـ الـأـقـوـالـ ، وـيـكـوـنـ مـقـصـودـهـ أـنـ هـذـاـ القـوـلـ كـفـرـ ، لـيـحـذرـ . وـلاـ يـلـزـمـ إـذـ كـانـ القـوـلـ كـفـرـ ، أـنـ يـكـفـرـ كـلـ منـ قـالـهـ معـ الجـهـلـ وـالـتـأـولـ ؛ فـإـنـ ثـبـوتـ الـكـفـرـ فيـ حـقـ الشـخـصـ الـمـعـينـ ، كـثـبـوتـ الـوعـيدـ فيـ الـآخـرـةـ فيـ حـقـهـ ، وـلـهـ شـروـطـ وـمـوـانـعـ .

٧٦٠ - الـالـفـاتـ إلىـ الـأـسـبـابـ شـرـكـ فيـ التـوـحـيدـ . وـمـحـوـ الـأـسـبـابـ أـنـ تكونـ أـسـبـابـأـ تـعـتـبرـ فيـ وـجـهـ الـعـقـلـ . وـالـإـعـرـاضـ عنـ الـأـسـبـابـ بالـكـلـيـةـ قـدـحـ فيـ الشـرـعـ . وـالـتـوـكـلـ معـنىـ يـلـتـشـمـ منـ التـوـحـيدـ وـالـعـقـلـ وـالـشـرـعـ . فـالـمـوـحـدـ الـمـتـوـكـلـ لـاـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ الـأـسـبـابـ ، بـمـعـنىـ أـنـهـ لـاـ يـطـمـئـنـ بـهـاـ ، وـلـاـ يـقـنـعـ بـهـاـ ، وـلـاـ يـرـجـوـهـاـ ، وـلـاـ يـخـافـهـاـ . فـإـنـهـ لـيـسـ فيـ الـوـجـودـ سـبـبـ يـسـتـقـلـ بـحـكـمـ ، بلـ كـلـ سـبـبـ فـهـوـ مـفـتـقـرـ إـلـىـ أـمـورـ أـخـرىـ تـضـمـ إـلـيـهـ ، وـلـهـ مـوـانـعـ وـعـوـائـقـ تـمـنـعـ مـوـجـبـهـ .

وما ثم سبب مستقل بالأحداث، إلا مشيئة الله وحده، فيما شاء كان وما لم يشأ لم يكن. وما شاء خلقه بالأسباب التي يحدثها، ويصرف عنها الموضع، فلا يجوز التوكل إلا عليه.

٧٦١ - وأما أهل التوحيد الذين يعبدون الله، مخلصين له الدين، فإن ما في قلوبهم من محبة الله لا يكاثله فيها غيرها. ولهذا كان الرب محموداً حمدًا مطلقاً على كل ما فعله، وحمدًا خاصاً على إحسانه إلى الحامد. فهذا حمد الشكر، والأول حمده على ما فعله، كما قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ (سورة النعيم، الآية: ١). ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطَّرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ (سورة فاطر، الآية: ١).

والحمد: ضد الذم. والحمد: خبر بمحاسن المحمود، مقررون بمحبته. ولا يكون حمد لمحمود إلا مع محبته، ولا ذمٌ لمذموم إلا مع بغضه. وهو سبحانه له الحمد في الأولى والآخرة، فلا تكون عبادة إلا بحب المعبد، ولا يكون حمد إلا بحب المحمود. وهو سبحانه المعبد المحمود. ولهذا كانت الخطب في الجمع والأعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الأصلين: تحميله، وتوحيده. وأفضل الذكر: لا إله إلا الله. وأفضل الدعاء: الحمد لله.

٧٦٢ - لاريب أن الأحكام النجومية مذمومة بالشرع مع العقل، وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب، وأن من اعتمد عليها في تصرفاته، وأعرض عن أمر الله به رسوله: خسر الدنيا والآخر.

٧٦٣ - وقد بيَّنا أن الأفلاك مستديرة عند علماء المسلمين، من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، بل قد نقل إجماع المسلمين على ذلك غير واحد من علماء المسلمين، الذين هم من أخبر الناس بالمنقولات؛ كأبي الحسين بن المناوي، وأبي محمد بن حزم، وأبي الفرج بن الجوزي.

وكذلك المطر: معروف عند السلف والخلف أن الله تعالى يخلقه من الهواء ومن البخار المتصاعد. لكن خلقه للمطر من هذا، كخلق الإنسان من نطفة، وخلقه للشجر والزرع من الحب والنوى. وإثبات المادة التي خلق منها المطر والشجر والإنسان والحيوان؛ مما يدل على حكمته.

ونحن لا نعرف شيئاً قط خلق إلا من مادة، ولا أخبر الله في كتابه بخلقه إلا من مادة. والله قد وكل الملائكة بتدبير هذا العالم بمشيئته وقدرته، كما دلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة، وكما يستدل على ذلك أيضاً بأدلة عقلية. والملائكة أحيا ناطقون، ليسوا أعراضاً قائمة بغيرها، كما يزعمه كثير من المتكلمين.

٧٦٤ - الوسائل لا تراد إلا لمقاصدها. فإذا جزمنا بانتفاء المقاصد كان الكلام في الوسيلة من السعي الفاسد، كما (أنه) إذا حصلت المقاصد، لم يكن بنا حاجة إلى الوسائل. وتقدم في الأصول السابقة، أن الوسائل لها أحكام المقاصد: إن كانت المقاصد مأمورةً بها، فالوسائل تابعة لها. وإن كانت منهاً عنها، فكذلك وسائلها. والله أعلم.

٧٦٥ - النبي ﷺ قد نص على كليات الأحكام، ما يحرم من النساء، وما يحل. فجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه، إلا بنات عمته وبنات عماته، وبنات خاله وبنات خالاته. وحرم من الأشربة كل ما يسكر. وقد حصر المحرمات في قوله (تعالى): **﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيُّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمُ وَالْبَغْيُ بَغْيَ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾** (سورة الأعراف، الآية: ٣٣). (فكُلُّ ما) حرم تحريماً مطلقاً عاماً، لا يباح في حال: فهو داخل في هذه المذكرات.

وجميع الواجبات في قوله (تعالى): **﴿ قُلْ أَمْرَ رَبِّيْ بِالْقُسْطِ وَأَقِيمُوا وَجُوهُكُمْ عِنْ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ ﴾** (سورة الأعراف، الآية: ٢٩).

فالواجب كله محصور في حق الله، وحق عباده. وحق الله على عباده: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. وحقوق عباده: العدل، كما في حديث معاذ.

ثم إنه تعالى فصل أنواع الفواحش والبغى، وأنواع حقوق العباد، في مواضع آخر فصل المواريث، ومن يستحق الإرث من لا يستحقه، وما يستحق الوارث بالفرض والتعصي. وبين ما يحل من المناجح وما يحرم، وغير ذلك من نصوصه الكلية التي لا يشد عنها شيء.

٧٦٦ - من استكبر على الحق، أو ادعى ما ليس له من المراتب، أو أشرك بالله، وتعلق بغيره: ابتلي بالذلة والهوان والخوف من المخلوقين، فتراء مفتقرأ إلى لقمة، خائفاً من كلمة، قال تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ (سورة آل عمران، الآية: ١٥١).

٧٦٧ - والردة قد تكون عن أصل الإسلام، كالغالبية من الإسماعيلية والنصيرية ونحوهم. وقد تكون الردة عن بعض الدين، كحال كثير من أهل البدع. والله تعالى يقيم قوماً يحبونه، ويجهدون من ارتد عن الدين أو عن بعضه في كل زمان.

٧٦٨ - تشبيه الشيء بالشيء، يكون بحسب ما دل عليه السياق، لا يقتضي المساواة في كل شيء.

٧٦٩ - وكذلك إذا كان التخصيص لسبب يقتضيه، فلا يحتاج به، باتفاق الناس.

٧٧ - البلاغة المأمور بها، في مثل قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٦٣). هي: علم المعاني والبيان. فيذكر من المعاني ما هو أكمل مناسبة للمطلوب، ويدرك من الألفاظ ما هو أكمل في بيان تلك المعاني. فالبلاغة بلوغ غاية المطلوب، أو غاية الممكن من المعاني، بأتم ما يكون من البيان؛ فيجمع صاحبها بين تكميل المعاني المقصودة، وبين تبيينها بأحسن وجه.

٧٧١ - وأصل الشجاعة قوة القلب، وثباته عند المخاوف. وكمال اليقين، والثقة بوعد الله. وشجاعة الفعل والقول تابعة لهذا. والاستنصار بالله، والاستغاثة به، والدعاء له من تمام ذلك. وهي من أعظم الأسباب في تحصيل المأمور، ودفع المحدور. وما ينبغي أن تعلم: أن الشجاعة إنما فضيلتها في إقامة الدين، وحصول المصالح العامة والخاصة للمسلمين.

٧٧٢ - وليس لأحد أن يدفع ما كان علم يقيناً بالظن، سواء كان ناظراً أو مناظراً، بل إن تبيّن له وجه فساد الشبهة وبينة لغيره، كان ذلك زيادة علم ومعرفة، وتأييد في الحق في النظر والمناظرة، وإن لم يتبيّن ذلك، لم يكن له أن يدفع اليقين بالشك. والله أعلم.

٧٧٣ - ومن نور الله قلبه، (رأى) ما في النص والشرع من الصلاح والخير، وإلا فعله الانقياد لنص رسول الله ﷺ، وليس له معارضته برأيه وهواء.

٧٧٤ - لما كان محمد ﷺ خاتم النبيين، ولم يكن بعده رسول، ولا من يجدد الدين، لم يزل الله يقيم لتجديده الدين من الأسباب، ما يكون مقتضياً لظهوره، كما وعد به في الكتاب. فيظهره به محسن الإيمان ومحامده، ويعرف به مساوئ الكفر ومجاصده.

ومن أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين، وبيان حقيقة أبناء الأنبياء والمسلين، ظهور المعارضين لهم من أهل الإفك المبين، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ﴾ (سورة الانعام، الآية: ١١٢). فإن الحق إذا جحد وعورض بالشبهات، أقام الله له (ما يُحِقُّ) الحق، وبيطل به الباطل، من الآيات البينات؛ بما يظهره من أدلة الحق، وبراهينه الواضحة، وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة.

وهذا كالمحنة التي تميز بين الخبيث (والطيب). والفتنة هي الامتحان والاختبار. فالحق كالذهب الخالص: كلما امتحن زاد جودة. والباطل كالغشوش المغشى: إذا امتحن ظهر فساده.

٧٧٥ - فبمعرفة حقيقة دين اليهود والنصارى وبطلانه، يعرف (بطلان) ما يشبه أقوالهم، من أقوال أهل الإلحاد والبدع: فإذا جاء نور الإيمان والقرآن، أزهق الله به ما خالفه.

٧٧٦ - الصدق: أصل الخير، ويهدي إلى الخير. والكذب: أصل الشر، ويهدي إلى الفحور. كما في حديث ابن مسعود، مرفوعاً: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ، فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ ...» (الحديث). وأعظم ذلك: الصدق على الله، أو: الكذب على الله. فالصدق: في أعلى الدرجات، والصادق: أفضلخلق. والكذب: في أسفل الدرجات، والكاذب: أظلم الخلق. وبين الصدق والكذب، والصادق والكاذب، فروق كثيرة معروفة.

٧٧٧ - كثيراً يذكر تعالى في كتابه حكمة للأحكام الشرعية أو القدريّة. ولا يلزم من ذلك أن لا تكون له حكم أخرى غيرها. لكن لابد لتخصيص تلك الحكمة بالذكر في ذلك الموضع من مناسبة.

٧٧٨ - وكذلك نفي الدليل المعين، لا يقتضي نفي المدلول، ولا يقتضي نفي دليل آخر غيره يدل على المقصود.

٧٧٩ - فإذا كان تارة يوجد مع المدلول، وتارة لا يوجد، لم يكن مستلزمًا؛ فلا يكون دليلاً.

٧٨٠ - ما أمر الله به أمراً عاماً، هو ما نقلته الأمة عن نبيها محمد ﷺ نقاً متواتراً، واجتمعت عليه، مثل الأمر بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله. وأنه أرسل إلى جمع الناس: أميهم وغير أميهم .. وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت العتيق من استطاع إليه سبيلاً. وإيجاب الصدق، وتحريم الفواحش، والظلم، والأمر بالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت. هو ما يعرفه المسلمون معرفة عامة. ولا يحتاج الإنسان في معرفة ذلك إلى أن يحفظ القرآن، أو يتكلم بلغة العرب.

٧٨١ - إذا أوجب الله على العباد شيئاً، واحتاج أداء الواجب إلى تعلم شيء من العلم، كان تعلمه واجباً، لأن ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب.

٧٨٢ - المضافات إلى الله نوعان: أعيان، وصفات. فالصفات إذا أضيفت إليه كالعلم والقدرة والكلام والحياة والرضا والغضب ونحو ذلك، دلت الإضافة على أنها إضافة وصف له، قائم به، ليست مخلوقة، لأن الصفة لا تقوم بنفسها، بل لابد لها من موصوف تقوم به؛ فإذا أضيفت إليه، علم أنها صفة له.

وأما الأعيان إذا أضيفت إلى الله تعالى، فإنما أن تضاف بالجهة العامة التي يشترك فيها المخلوق، مثل كونها مخلوقة ومملوكة ومقدورة ونحو ذلك؛ فهذه إضافة عامة مشتركة، كقوله (تعالى): **﴿هَذَا خُلُقُ اللَّهِ﴾** (سورة لقمان، الآية: ١١). وقد (تضاف) لمعنى يختص بها، يميز به المضاف عن غيره، مثل: بيت الله، وناقة الله، وعبد الله، وروح الله. وهذه تقتضي التشريف والعنابة، وأنها امتازت عن غيرها من الأعيان بما يناسب السياق.

٧٨٣ - والحس الباطن أو الظاهر، إن لم يقترن به العقل الذي يميز بين المحسوس وغيره، (دخل) فيه من الغلط من جنس ما يدخل على النائم والممرور والمرسم ونحوهم، من يحكم بمجرد الحس الذي لا عقل له.

٧٨٤ - المعمول هو المعمول الصريح الذي يعرفه الناس بفطرتهم التي فطروا عليها، من غير أن يتلقاه بعضهم عن بعض، كما يعلمون تماثيل المتماثلين، واختلاف المخلفين، أعني اختلاف النوع، لا اختلاف (التضاد) والتباين، فإن لفظ الاختلاف يراد به هذا وهذا. وهذه المعمولات في العمليات هي التي ذم الله من خالفها بقوله: **﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ﴾** (سورة الملك، الآية: ١٠).

وأما ما يسميه بعض الناس معمولات، ويخالفه فيه كثير من العقلاة، فليس هذا هو العقليات التي يجب لأجلها رد الحس والسمع، وينبني عليه علوم بني آدم. بل

المعقولات الصحيحة الدقيقة الخفية ترد إلى معقولات بدائية أولية، بخلاف العقليات الصريحة؛ فإن هذا معلوم بفطرة الله.

إذا جاء في الحس، أو في الخبر الصحيح، ما يظن أنه يخالف ذلك، علم أنه غلط. فكل من أخبر بما يخالف صحيح المقال، أو صريح المعقول، يعلم أنه وقع له غلط، وإن كان صادقاً فيما يشهده في الحس الباطن أو الظاهر، لكن الغلط وقع في ظنه الفاسد المخالف لصريح العقل، لا في مجرد الحس؛ فإن الحس ليس فيه علم بنفي أو إثبات.

والأنبياء - صلوات الله عليهم - مخصوصون؛ لا يقولون على الله إلا الحق، ولا ينقلون عنه إلا الصدق. فمن أدعى على إخبارهم ما ينافق صريح المعقول، كان كاذباً؛ بل لابد أن يكون ذلك المعقول ليس بصريح، أو ذلك المقال ليس بصحيح؛ مما علم يقيناً أنهم أخبروا به، يمتنع أن يكون في العقل ما ينافقه .. وما علم يقيناً أن العقل حكم به، يمتنع أن يكون في إخبارهم ما ينافقه.

٧٨٥ - نعم الله على عباده تتضمن نفعهم، والإحسان إليهم. وذلك نوعان:

أحدهما: أن يدفع بذلك مضرّتهم، ويزييل حاجتهم وفاقتهم، مثل رزقهم الذي لولاه لما توا جوعاً، ونصرهم الذي لولاه لأهلتهم عدوهم، ومثل هداهم الذي لولاهضلوا ضللاً يضرهم في آخرتهم. وهذا النوع من النعمة لابد لهم منه. وإن فقدوه حصل لهم ضرر؛ إما في الدنيا، وإما في الآخرة، وإما فيهما.

والنوع الثاني: النعم التي يحصل بها من كمال النعم وعلوًّ الدرجة ما لا يحصل بدونها. كما أنهم في الآخرة نوعان: أبرار أصحاب يمين، ومقربون سابقون. ومن خرج عن هذين، كان من أصحاب الجحيم.

وإذا كانت النعمة نوعين، فالخلق كانوا محتاجين إلى إرسال محمد ﷺ من هذين الوجهين، وحصل بإرساله هذان النوعان من النعمة. فإن الناس كانوا بدونه

جهاً ضالين: أميهم وأهل الكتاب منهم؛ فكان إرساله أعظم نعمة على أهل الأرض من نوعي النعم.

ومن (استقرى) أحوال العالم، تبين له أن الله لم ينعم على أهل الأرض نعمة أعظم من إنعماته بإرسال محمد ﷺ . وأن الذين ردوا رسالته من قال الله فيهم: ﴿أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفُراً وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَار﴾ (سورة إبراهيم، الآية: ٢٨).

ولهذا وصف بالشكر من قبل هذه النعمة، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، إلى قوله (تعالى): ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمُ بِالشَّاكِرِينَ﴾. وقال تعالى: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (سورة آل عمران، الآية: ١٤٤).

٧٨٦ - العجب الذي لا ينقضي، أن كل عاقل يعجب من عرف دين محمد ﷺ، وقصده الحق، ثم اتبع غيره، ويعلم أنه لا يفعل ذلك إلا مفرط في الجهل والضلال، أو مفرط في الظلم واتباع الهوى.

فما من طائفة من طوائف أهل الأرض إلا وهم مقرون، أن محمداً ﷺ دعا سائر الطوائف غيرهم إلى خير ما كانوا عليه. وهذه شهادة من جميع أهل الأرض، بأنه دعا أهل الأرض إلى خير ما كانوا عليه؛ فإن شهادة جميع الطوائف مقبولة على غيرهم، إذ كانوا غير متهمين عليهم؛ فإنهم معادون لمحمد وأمته، ومعادون لسائر الطوائف. وأما شهادتهم لأنفسهم فغير مقبولة، فإنهم خصومه. وشهادة الخصم على خصمه غير مقبولة. وقد اعترف الفلاسفة أنه لم يقع العالم ناموس أفضل من ناموسه، واعترفوا بأنه أفضل وأكمل من نوميس الأنبياء الكبار.

٧٨٧ - قد دلت النصوص على أن الله لا يعذب إلا من أرسل إليه رسولًا تقوم به الحجة عليه. والحججة إنما تقوم بالقرآن على من بلغه، قال تعالى: ﴿لَا نَذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ (سورة الانعام، الآية: ١٩). فمن بلغه بعض القرآن دون بعض، قامت عليه الحجة فيما بلغه، دون ما لم يبلغه.

فإذا اشتبه معنى بعض الآيات، وتنازع الناس في تأويل الآية، وجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول. فإذا اجتهد الناس في فهم ما أراده الرسول، فالمصيب له أجران، والمخطئ له أجر واحد. ومن لم تقم عليه الحجة في الدنيا بالرسالة - كالأطفال والمجانين وأهل الفترات - فهو لاء فيهم أقوال، أظهرها ما جاءت به الآثار: أنهم يتحنون يوم القيمة، فيبعث إليهم من يأمرهم بطاعته؛ فإن أطاعوه استحقوا الثواب، وإن عصوه استحقوا العقاب.

٧٧٨ - وكتب الله تدل على ذم الضال والحادي، ومقته، مع أنه لا يعاقب إلا بعد إنذاره.

٧٨٩ - وسبب ضلال الضال من الأمم ثلاثة أشياء: أحدها: ألفاظ متشابهة مجملة مشكلة منقوله عن الأنبياء، وعدولهم عن الألفاظ الصريحة المحكمة. فإذاً أن يفوضوها أو يحرّفوا.

والثاني: خوارق ظنواها من الآيات وهي من أحوال الشياطين.

والثالث: أخبار منقوله إليهم ظنواها صدقاً، وهي كذب.

٧٩٠ - العلم ينال بالحس والعقل وما يحصل بهما، وبوحي الله على أنبيائه، الذي هو خارج عما يشتراك فيه الناس من الحس والعقل. فأهل الكتاب امتازوا عن غيرهم بما جاءهم من النبوة، مع مشاركتهم لغيرهم فيما يشتراك فيه الناس من العلوم الحسية والعقلية. وال المسلمين حصل لهم من العلوم النبوية والعقلية ما كان للأمم قبلهم، وامتازوا عنهم بما لا يعرفه الأمم. وما اتصل إليهم من عقليات الأمم، هذبوا لفظاً ومعنى، حتى صار أحسن مما كان عندهم، ونفوا عنه من الناموس، وضموا إليه من الحق، مما امتازوا به على من سواهم. وكذلك العلوم النبوية أعطاهم الله منها ما لم يعطه أمة قبلهم.

وهذا ظاهر لمن تدبر القرآن مع تدبر التوراة والإنجيل، فإنه يجد من فضل علم القرآن ما لا يخفى إلا على العميان.

٧٩١ - والظالم يكون ظالماً بترك ما تبين له من الحق، واتباع ما تبين له أنه باطل، والكلام بلا علم. فإذا ظهر له الحق فعند عنه، كان ظالماً. وذلك مثل الألل في الخصم.

٧٩٢ - كلما قويت حاجة الناس إلى الشيء ومعرفته، يسر الله أسبابه، كما يسر ما كانت حاجتهم إليه في أبدانهم أشد. فلما كانت حاجتهم إلى النفس والهواء، أعظم منها إلى الماء، كان مبذولاً لكل أحد، في كل وقت. فلما كانت حاجتهم إلى معرفة الخالق أعظم، كانت آياته ودلائل ربوبيته، وقدرته، وعلمه، ومشيئته، وحكمته: أعظم من غيرها.

ولما كانت حاجتهم إلى معرفة صدق الرسل - بعد ذلك - أعظم من حاجتهم إلى غير ذلك، أقام الله من دلائل صدقهم وشواهد نبوتهم، وحسن حال من اتبعهم، وسعادته ونجاته، وبيان من يحصل له من العلم النافع، والعمل الصالح، وقبح حال من خالفهم، وشقاوتهم (وجهلهم وظلمهم) - ما يظهر لمن تدبر ذلك: **﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾** (سورة النور، الآية: ٤٠).

٧٩٣ - والشيء يعرف تارة بما يدل على ثبوته، وتارة بما يدل على انتفاء نقيضه، وهو الذي يسمى قياس الخلف. فإن الشيء إذا انحصر في شيئين، لزم من ثبوت أحدهما انتفاء الآخر، ومن انتفاء أحدهما ثبوت الآخر.

ومدعى النبوة: إما صادق، وإما كاذب. وكل منهما له لوازم يدل انتفاءها على انتفائه، وله ملزمات يدل ثبوتها على ثبوته. فدليل الشيء مستلزم له، كأعلام النبوة ودلائلها، وآيات الربوبية، وأدلة الأحكام الشرعية، وغير ذلك.

وانتفاء الشيء يعلم بما يستلزم نفيه، كانتفاء لوازمه، مثل صدق الكذاب، يقال: لو كان صادقاً، لكان متصفاً بما يتصرف به الصادقون.

٧٩٤ - شهادة الكتب لـ محمد ﷺ: إما شهادتها بنبوته، وإما شهادتها بمثل ما أخبر به هو من الآيات البينات على نبوته ونبوة من قبله. وهو حجة على أهل الكتاب، وعلى غيرهم من المشركين والملحدين.

٧٩٥ - ولما كان محمد ﷺ رسولاً إلى جميع الثقلين؛ إنهم وجنتهم، عربهم وعجمهم، وهو خاتم الأنبياء، لا نبيَّ بعده، كان من نعم الله على عباده، ومن تمام حجته على خلقه: أن تكون آيات نبوته، وبراهين رسالته، معلومة لكل الخلق (الذين) بعث إليهم. وقد يكون عند هؤلاء من الآيات والبراهين على نبوته ما ليس عند هؤلاء، وكان يظهر لكل قوم من الآيات النفسية والأفقيّة، ما بين به أن القرآن حق.

٧٩٦ - يجب أن يعلم أن العالم العلوي والسفلي بالنسبة إلى الخالق تعالى في غاية الصغر، كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، لا نسبة لها إلى عظمة الباري بوجه من الوجه، وهي في قبضته أصغر من الحردلة في كف الإنسان.

والخلقية مفطرة على أنها تقصد ريها في جهة العلو، لا تلتفت عن ذلك يمنة ولا يسراً. وجاءت الشريعة بالعبادة والدعاء بما يوافق الفطرة، بخلاف ما عليه أهل الضلال من المشركين والصابئين من المفلسفة وغيرهم، فإنهم غيروا الفطرة في العلم والإرادة جميعاً.

٧٩٧ - والسنة والإجماع (منعقدان) على أن من بلغته بدعة النبي ﷺ فلم يؤمن فهو كافر. لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد، لظهور أدلة الرسالة، وأعلام النبوة. والنصوص إنما أوجبت رفع المؤاخذة بالخطأ لهذه الأمة. وإذا كان كذلك، فالخطئ في بعض هذه المسائل: إما أن يلحق بالكافر من المشركين وأهل الكتاب، مع مبaitته لهم في عامة أصول الإيمان. وإما أن يلحق بالمخطيئين في مسائل الإيجاب والتحريم، مع أنها أيضاً من أصول الإيمان. فإن الإيمان الذي يوجب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة، وهي أعظم أصول الإيمان وقواعد الدين. والحادي لها: كافر بالاتفاق، مع أن المجتهد في بعضها إذا أخطأ ليس بكافر بالاتفاق.

وإذا كان لابد من إلحاقه بأحد الصنفين، فإلحاقه بالمخطيئ المؤمنين أشد شبهاً من إلحاقه بالمشركين وأهل الكتاب . . مع العلم بأن كثيراً من أهل البدع منافقون النفاق الأكبر. وإذا كان الأمر كذلك، فعقوبة الدنيا غير مستلزمة لعقوبة الآخرة، ولا بالعكس. ولهذا أفتى أكثر السلف على قتل الداعي إلى البدعة، لما يجري عليه من الفساد في الدين، سواء قالوا هو كافر أو غير كافر.

وإذا عرف هذا، فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم، بحيث يحكم عليه أنه مع الكفار، لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة بالرسالة التي يبين لهم بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت مقالتهم فيها لا ريب أنها كفر.

وهكذا الكلام في جميع تكفير المعينين، مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض، وبعض المبدعة يكون فيه من الإيمان والعمل الصالح ما ليس في بعض . والله أعلم.

٧٩٨ - واعلم أن المذهب إذا كان باطلأ في نفسه، لم يكن (الناقل) له أن ينقله بوجه يتصور تصوراً حقيقياً، فإن هذا لا يكون إلا للحق. فأما القول الباطل فإذا تبيّن، فيبانه يظهر فساده. فيقال: كيف اشتبه هذا على أحد؟ فتصوره كاف في فساده.

٧٩٩ - العلم بالكائنات وكشفها، له طُرق متعددة: حسية، وعقلية، وكشفية، وسمعية، ضرورية، ونظرية أو غير ذلك. وينقسم إلى: قطعي، وظني، وغير ذلك. أما العلم والدين وكشفه، فالدين نوعان: أمور خبرية اعتقادية، وأمور طلبية عملية.

فال الأول: كالعلم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويدخل في ذلك أخبار الأنبياء وأئمهم ومراتبهم في الفضائل وأحوال الملائكة وصفاتهم وأعمالهم. ويدخل في ذلك صفة الجنة والنار، وما في الأعمال من الثواب والعقاب، وأحوال الأولياء والصحابة وفضائلهم ومراتبهم، وغير ذلك.

وقد يسمى هذا النوع: أصول الدين .. ويسمى: العقد الأكبر، ويسمى الجدال فيه بالعقل: كلاماً. ويسمى: عقائد واعتقادات. ويسمى: المسائل العلمية والمسائل الخبرية. ويسمى: علم المكاشفة.

والثاني: الأمور العملية الطلبية من أعمال الجوارح والقلب؛ كالواجبات، والمحرمات، والمستحبات، والمكرهات، والمباحات، فإن الأمر والنهي قد يكون بالعلم والاعتقاد. فهو من جهة كونه علمًا واعتقادًا، أو خبراً صادقاً، أو كاذباً، يدخل في القسم الأول. ومن جهة كونه مأموراً به أو منهياً عنه، يدخل في القسم الثاني؛ مثل: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

فهذه الشهادة، من جهة كونها صادقة مطابقة لمخبرها فهي من القسم الأول. ومن جهة أنها فرض واجب، وأن صاحبها يصير مؤمناً يستحق الثواب، وبعدمها يصير كافراً يحل دمه وماله، فهي من القسم الثاني.

وقد يتفق المسلمون على بعض الطرق المؤصلة إلى القسمين؛ كاتفاقهم على أن القرآن دليل فيهما في الجملة. وقد يتنازعون في بعض الطرق.

٨٠ - طرق الأحكام التي أجمع عليها المسلمون: الأول: الكتاب. لم يختلف أحد من الأئمة في ذلك، كما خالف بعض أهل الضلال في الاستدلال على بعض المسائل الاعتقادية.

والثاني: السنة المتواترة التي لا تخالف ظاهر القرآن، بل تفسره؛ مثل: أعداد الصلاة وأعداد ركعاتها، ونصب الزكاة وفرضها، وصفة الحج والعمرة، وغير ذلك من الأحكام التي لا تعلم إلا بتفسير السنة.

وأما السنة المتواترة التي لا تفسر ظاهر القرآن، أو يقال تخالف ظاهره، كالسنة في تقدير نصاب السرقة، ورجم الزاني، وغير ذلك. فمذهب جمهور السلف العمل بها أيضاً، إلا الخوارج، فإن من قولهم أو قول بعضهم مخالفة السنة.

وقد ينكر هؤلاء كثيراً من السنن، طعناً في النقل، لا ردًا للمنقول، كما ينكر كثير من أهل البدع السنن المتواترة عند أهل العلم، كالشفاعة، والحوض، والصراط، والقدر، وغير ذلك.

الطريق الثالث: السنن المتواترة عن رسول الله ﷺ: إما متلقاة بالقبول بين أهل العلم بها، أو برواية الثقات لها. وهذه أيضاً ما اتفق أهل العلم على اتباعها من أهل الحديث والفقه والتصوف. وقد أنكرها بعض أهل الكلام، وأنكر كثير منهم أن يحصل العلم بشيء منها.

الطريق الرابع: الإجماع، وهو متفق عليه بين عامة المسلمين. وأنكره بعض أهل البدع من المعتزلة والشيعة؛ لكن المعلوم منه ما كان عليه الصحابة. وأما ما بعد ذلك، فتعدر العلم به غالباً.

الطريق الخامس: القياس على النص والإجماع، وهو أيضاً حجة عند جمahir الفقهاء. لكن بعضهم أسرف فيه، فاستعمله قبل البحث عن النص، ورد به شيئاً من النصوص، أو استعمل منه القياس الفاسد. ومن أهل الكلام والحديث من ينكروه رأساً. وتفاصيل هذا كثيرة.

الطريق السادس: الاستصحاب، وهوبقاء على الأصل فيما لم يعلم ثبوته وانتفاء بالشرع، وهو حجة على عدم الاعتقاد بالاتفاق، وهل هو حجة في اعتقاد العدم؟ فيه خلاف (وهو) ما يشبه الاستدلال بعدم الدليل السمعي على عدم الحكم الشرعي.

الطريق السابع: المصالح المرسلة. وهو أن يرى المجتهد أن هذا الفعل يجلب مصلحة (أو) منفعة راجحة، وليس في الشرع ما ينفيه، فهذه الطريق فيها خلاف مشهور: فالفقهاء يسمونها: المصالح المرسلة. ومنهم من يسميها: الرأي. وبعضهم يقرب إليها: الاستحسان.

و قريب منها: ذوق الصوفية و وجدهم وإلهاماتهم، فإن حاصلها أنهم يجدون في القول والعمل مصلحة في قلوبهم (وابدائهم)، ويذوقون طعم ثمرته. وهذه مصلحة، لكن بعض الناس يخص المصالح المرسلة بـ: حفظ النفوس والأموال والأعراض والعقول (والآبدان).

وليس كذلك، بل المصالح المرسلة في: جلب المنافع، ودفع المضار. وما ذكره عن دفع المضار (من) هذه الأمور الخمسة، فهو أحد التسمين. وجلب المنفعة يكون في الدنيا والدين .. ففي الدنيا: كالمعاملات، والأعمال التي يقال: فيها مصلحة للحق، من غير (حظر) شرعي .. وفي الدين: كثثير من المعارف، والأحوال، والعبادات، والزهدات التي يقال: فيها مصلحة للإنسان، من غير منع شرعي. فمن قصر المصالح على العقوبات التي فيها دفع الفساد عن تلك الأحوال، ليحفظ الجسم فقط، فقد قصر. وهذا فصل عظيم ينبغي الاهتمام به.

(ثم ذكر من انتقد هذه الأمور، ومن قررها واعتمدتها، ثم قال):
والقول الجامع: أن الشريعة لا تهمل مصلحة قط، بل الله تعالى قد أكمل لنا الدين، وأتم النعمة، فيما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبي ﷺ، وتركتنا على (المَحَاجَةِ) البيضاء: ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده إلا هالك.

لكن ما اعتقده العقل مصلحة، وإن كان الشرع لم يرد به، فأحد الأمرين لازم له: إما أن الشرع دل عليه من حيث لا يعلم هذا الساقط، أو أنه ليس بمصلحة، أو اعتقد مصلحة مرجوحة، لأن المصلحة هي الحالصة، أو الغالية. وكثيراً ما يتوهם الناس أن الشيء ينفع في الدين والدنيا، ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمضرة، كما قال تعالى في الخمر والميسر: **﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرٌ مِّنْ نَفْعِهِمَا﴾** (سورة البقرة، الآية: ٢١٩). وكثير من بدع العقائد والأعمال من هذا الباب. وقد زين (لا أصحابها) سوء عملهم فرأوه حسناً. وقد يكون عمداً فيكون ظلماً. وقد يقع جهلاً فيكون ضلالاً .. وهذا الباب مشترك بين أهل العلم والقول، وبين أهل الإرادة والعمل.

٨٠١ - فكل عمل لا يراد به وجه الله، فهو حابط باطل، لا ينفع صاحبه وقت الحاجة إليه. فكل عمل لا يراد به وجه الله، فهو باطل. لأن ما لم يرد به وجهه: إما أن لا ينفع بحال. وإما أن ينفع في الدنيا، دون الآخرة. فال الأول: ظاهر، والثاني: فقد يحصل للإنسان في الدنيا لذات وسرور، وقد يجزى بأعماله في الدنيا . . لكن تلك اللذات إذا كانت تعقب ضرراً أعظم منها، أو تفوت أفعع منها وأبقى: فهي باطلة أيضاً. فثبتت أن كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل، وإن كان فيه لذة ما.

٨٠٢ - والله تعالى لم يأمر عباده حاجته إلى خدمتهم، ولا هو محتاج إلى أمرهم. وإنما أمرهم: إحساناً منه، أو نعمة أنعم بها عليهم. فأمرهم بما فيه صلاحهم، ونهائهم عما فيه فسادهم. وإرسال الرسل، وإنزال الكتب، من أعظم نعمه على خلقه.

٨٠٣ - ومن تأمل نصوص الكتاب والسنة، وجدها في غاية الإحكام والإتقان. وأنها مشتملة على التقديس لله عن كل نقص، والإثبات لكل كمال . وأنه تعالى ليس له كمال يتضرر، بحيث يكون قبله ناقصاً . . بل من الكمال أنه يفعل ما يفعله، بعد أن لم يكن فاعله . .

وأنه إذا كان كاملاً بذاته وصفاته وأفعاله، لم يكن كاملاً بغيره ولا مفتقرًا إلى سواه. بل هو الغني، ونحن الفقراء ..

وهو سبحانه: في محبته ورضاه، ومقته وسخطه، وفرحه وأسفه، وصبره وغفوره ورأفته، له الكمال الذي لا تدركه الخلائق، وفوق الكمال . . إذ كل كمال فمن كماله يُستفاد، وله الثناء الحسن الذي لا يحصيه العباد. وإنما هو كما أثني على نفسه، له الغنى الذي لا يفتقر إلى سواه: ﴿إِنَّ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَيَ الرَّحْمَنَ عَبْدًا﴾ (٩٣) **لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدْهُمْ عَدًّا** (٤٤) **وَكُلُّهُمْ آتَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرِدًّا** (سورة مرثية، الآيات: ٩٥-٩٣).

٨٠٤ - يجب أن يعلم أن الكمال ثابت لله. بل الثابت له أقصى ما يمكن من الأكمالية، بحيث لا يكون وجود كمال لا نقص فيه إلا وهو ثابت للرب تعالى، يستحقه بنفسه المقدسة. وثبت ذلك مستلزم نفي نقبيه. فثبتت الحياة يستلزم نفي الموت، وثبتت العلم يستلزم نفي الجهل، وثبتت القدرة يستلزم نفي العجز .. وأن هذا الكمال ثابت له بمقتضى الأدلة العقلية، والبراهين اليقينية، مع دلالة السمع على ذلك.

٨٠٥ - دلالة القرآن على الأمور نوعان:

أحدهما: خبر الله الصادق .. فما أخبر الله به فهو حق، كما أخبر الله به.

والثاني: دلالة القرآن بضرب الأمثل، وبيان الأدلة العقلية الدالة على المطلوب، فهذه دلالة شرعية عقلية.

فهي شرعية: لأن الشرع دل عليها وأرشد إليها. وعقلية: لأنها تعلم صحتها بالعقل.

وثبتت معنى الكمال لله، قد دل عليه القرآن بعبارات متنوعة دالة على (معان) متضمنة لهذا المعنى .. فما في القرآن من إثبات الحمد له، وتفصيل محامده، وأن له المثل الأعلى؛ وإثبات معاني أسمائه، ونحو ذلك - دال على هذا المعنى. وقد ثبت لفظ الكامل في تفسير ابن عباس للصدّم: أن الصدّم: المستحق للكمال، وهو السيد الذي كمل في سؤده .. والعليم: الذي قد كمل في علمه ..

والعظيم: الذي قد كمل في عظمته. وهكذا سائر أسمائه الحسني، على هذا المنوال .. وهذا المعنى هو المستقر في فطر الناس. فكما أنهم مفطرون على الإقرار بالحالق، فإنهم مفطرون على أنه: أَجْلٌ، وَأَكْبَرٌ، وَأَعْلَى، وَأَعْلَمُ، وَأَكْمَلُ، من كل شيء. ومن ثبوت الكمال لله بالعقل أنه قد ثبت وجوب وجوده، وقيوميته، وقدمه، وسائر أوصافه .. أن له المثل الأعلى .. وبيان تنص ما عبد من دونه من المخلوقات. وتفصيل حمده الذي يستحقه من صفات كماله، وحمده الذي فيه

الإحسان المتنوع على خلقه، وعلى كمال حكمته وسعة علمه ورحمته .. وبيان كمال الوهىء، واستحقاقه الجلال والإكرام. فله صفات الجلال والعظمة، ويستحق من عباده أن يكون مأله معاً عظماً أعظم من كل شيء، وأحب إليهم من كل شيء .. تبارك وتعالى.

٦ - وإذا علم العبد من حيث الجملة أن الله فيما خلقه وما أمر به حكمة عظيمة، كفاه ذلك .. ثم كلما ازداد علمًا وإيماناً، ظهر له من حكمة الله ورحمته ما يهرب عقله، ويتبين له تصديق ما أخبر الله به في كتابه، حيث قال: ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (سورة فصلن، الآية: ٥٣).

٧ - الواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدن المسلمين: أن يصلي معهم الجمعة والجماعة، ويواли المؤمنين ولا يعاديهם. وإن رأى بعضهم ضالاً أو غاوياً، وأمكن أن يهديه ويرشهده، فعل ذلك .. وإن فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها. وإن كان قادراً على أن يولي في إمامية المسلمين الأفضل، ولاته. وإن قدر أن يمنع من يظهر البدع والفحور، منعه. وإن لم يقدر على ذلك، فالصلة خلف الأعلم بكتاب الله وسنة نبيه، الأسبق إلى طاعة الله ورسوله، أفضل. وإن كان في هجره لظهور البدعة والفحور مصلحة راجحة، هجره.

وأما إذا ولّى غيره بغير إذنه، وليس في ترك الصلاة خلفه مصلحة شرعية، كان تفويت هذه الجمعة والجماعة جهلاً وضلالاً؛ وكان قد ردّ بدعة ببدعة. والصحابة لم يكونوا يعيدون الصلاة، إذا صلوا خلف أهل الفحور والبدع. ولم يأمر الله تعالى قط أحداً، إذا صلى كما أمر، بحسب استطاعته، أن يعيد الصلاة.

٨ - قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ (سورة النساء، الآية: ٢٩). من أكل أموال الناس بالباطل: أخذ أحد العوضين بدون تسلیم العوض الآخر، لأن المقصود بالعقود المالية هو التقابل. فإن المعاوضة

كالمبادعة (والمؤاجرة) مبناهما على المعادلة والمساواة من الجانبين. لم يبذل أحدهما ما بذله، إلا ليحصل له ما طلبه. فكل منهما: أخذ مُعطٍ، طالب مطلوب.

فإذا تلف المقصود بالعقد قبل التمكّن من قبضه، مثل تلف العين المؤجرة قبل التمكّن من قبضها، أو تلف ما يع بكميل أو وزن أو عدٍ أو زرع قبل تمييزه بذلك وإيقابه، ونحو ذلك - لم يجب على المؤجر أو المشتري أداء الأجراة أو الثمن. وهذا الأصل مستقر في جميع المعاوضات: إذا تلف المعقود عليه قبل التمكّن من القبض تلفاً لا ضمان فيه، انفسخ العقد. وإن كان في الضمان، كان في العقد اختيار. وكذلك سائر الوجوه التي يتعدّر فيها حصول المقصود بالعقد من غير (إياس). ووضع الجواح وغیرها منبی على هذا الأصل.

وليس من شرط القبض أن يستعقب العقد، بل القبض يجب وقوعه على حسب ما اقتضاه العقد، لفظاً وعرفاً. ولهذا يجوز استثناء بعض منفعة المبيع مدة معلومة، وإن تأخر بها القبض على الصحيح. وسر ذلك: أن القبض هو موجب العقد. فيجب في ذلك ما أوجبه العقادان، بحسب قصدهما الذي يظهر بلغتهمما وعرفهما.

٩٨ - المسلمين في مشارق الأرض وغاربيها: قلوبهم واحدة، موالية لله ولرسوله، ولبعاده المؤمنين؛ معادية لأعداء الله ورسوله، وأعداء الدين. فمادام هذا وصفهم، فقلوبهم الصادقة، وأدعىهم الحالصة، هن العسكر الذي لا يُغلب، والجند الذي لا يخذل، فإنهم هم الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة. وليعتبر المعتبر بسيرة نور الدين، وصلاح الدين، ثم العادل: كيف مكنتهم الله وأيدهم، وفتح لهم البلاد، وأذل لهم الأعداء، لما قاموا بذلك بما قاموا به من الدين؟! وليعتبر بسيرة من والي النصارى: كيف أذله الله وكبته؟

٩١ - وأفضل أولياء الله هم: أنبياؤه، وأفضل أنبيائه: المسلمين منهم، وأفضل المرسلين: أولو العزم؛ نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد صلى الله وسلم عليهم.

وأفضل (أولي) العزم: محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه، خاتم النبيين، وإمام المتقيين، وسيد ولد آدم، وإمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وخطيبهم إذا وفدو، صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، وصاحب لواء الحمد والخوض المورود، وشفيع الخلائق يوم القيمة، وصاحب الوسيلة والفضيلة، الذي بعثه الله بأفضل كتبه، وشرع له أفضل شرائع دينه؛ وجعل أمته خير أمة أخرجت للناس وجمع له ولأمه من الفضائل والمحاسن ما فرقه فيمن قبلهم، وهم آخر الأمم خلقاً، وأولهم بعثاً ..

ومن حين بعثه الله، جعله الفارق بين أوليائه وبين أعدائه. فلا يكون ولياً لله إلا من آمن به، وبما جاء به، واتبعه؛ ظاهراً وباطناً. ومن ادعى محبة الله وولايته، وهو لم يتبعه، فليس من أوليائه. بل من خالقه كان من أعدائه، وأولياء الشيطان.

٨١١ - اسم اليمين جامع للعقد الذي بين العبد وبين ربه، وإن كان نذراً، وللعهد الذي بينه وبين المخلوقين.

٨١٢ - العبرة بعموم النقط، لا بخصوص السبب.

٨١٣ - أصل الإيمان والنفاق: في القلب .. وإنما القول والفعل: فرعان لهم.

٨١٤ - حق الله وحق رسوله متلازمان .. وجهة حرمة الله ورسوله جهة واحدة .. فمن آذى الرسول فقد آذى الله، ومن أطاعه فقد أطاع الله.

٨١٥ - الأعمال إنما يحيطها ما ينافيها.

٨١٦ - وإذا علم الرجل من حال صديقه، أنه (تطيب) نفسه بما يأخذ من ماله؛ فله أن يأخذ، وإن لم يستأنده نظماً.

٨١٧ - الكلمة التي تصدر عن محبة وتعظيم، تغفر لصاحبها، بل يحمد عليها. وإن كان مثلها لو صدر بدون ذلك، استحق صاحبها النكال. وكذلك: الفعل.

٨١٨ - الحكم المعلق بشرط، لا يثبت بعينه عند عدمه، باتفاق العقلاء.

٨١٩ - (ما ذكر آيات الأمر بالصبر، وآيات القتال، قال): فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف، وفي وقت هو فيه مستضعف؛ فليعمل بآية الصبر والصفح والعفو عما يؤذى الله ورسوله، من الذين أوتوا الكتاب والمرجعين. أما أهل القوة، فيعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين، وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

٨٢٠ - سبُّ غير الرسول - مع كونه معصية - يوجب الجلد .. وسبُّ الرسول - مع كونه كفراً - يوجب القتل.

٨٢١ - الظاهر إنما يكون دليلاً صحيحاً معتمداً إذا لم يثبت أن الباطن بخلافه. فإذا قام الدليل على الباطن، لم يلتفت إلى ظاهر قد علم أن الباطن بخلافه.

٨٢٢ - الحكم: إذا لم يثبت بأصل، ولا نظير، كان تحكماً.

٨٢٣ - قاعدة شريعة جامعية، في وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، ووجوب عبادة الله وحده لا شريك له، وطاعته وطاعة رسالته، على كل أحد، في كل حال، بحسب الاستطاعة. وأن كل ما خالف ذلك فهو باطل. والتنبيه على إبطال الاعتقادات والعقود المخالفة لذلك .. وبيان أن مراتب الخير والشر بحسب الدخول في ذلك والخروج منه؛ فأفضلهم أكملهم قياماً بذلك؛ كالنبيين والصديقين والشهداء والصالحين ..

وشرُّهم: أبعدهم عنه؛ كالكافر المعطلين والمرجعين، مثل فرعون وغيره من أصناف الكفار والنافقين.

وأفضل الخلق من حين بعث: محمد ﷺ .. وأقومهم بذلك: أتبعهم له، وهم: السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ..

وشر الخلق : أعظمهم مخالفة لهؤلاء ؛ كالزنادقة الملحدين من القرامطة الباطنية العبيدية ، وغيرهم .

(ثم فصل هذه الجملة الكبيرة ، برسالة مستقلة ، رحمه الله وقدس روحه) .

(فهذه أكثر من ثمانمائة من الأصول الجوامع والقواعد والضوابط ، كلها قد انتقىتها من كتب هذا الإمام شيخ الإسلام : ابن تيمية .. وهي كما ترى : في جميع العلوم النافعة ، والفنون الضرورية .

ولما كان شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، قد سلك مسلك شيخه المذكور ، بالتحقيق للعلوم الأصولية والفروعية ، والظاهرة والباطنة .. وكان من أعظم من انتفع بشيخ الإسلام ، وأقويهم بعلمه ، وأوسعهم في العلوم العقلية والنقلية .

أحببت أن أنقل من كتبه ، من الأصول ، والقواعد ، والضوابط والفوائد الجليلة ، وأتبعها لهذا الكتاب .

وسأحذو - بحول الله - حذو ما فعلته بما نقلته من كتب شيخ الإسلام ؛ أذكر نفس عبارة المؤلف ، من غير تغيير لها ، إلا إذا أقضى السبب ذلك : إما (للاقتصار) على نفس المقصود من عبارته ، أو جمع القاعدة التي توزعت وتفرقت - من كلامه - في عدة مواضع ، لا تتم الفائدة المطلوبة إلا بضم بعضها إلى بعض .

وأسأل الله أن ييسر ذلك ، وأن يجعل العمل خالصاً لوجهه ، نافعاً لعباده . ومن نظر فيها ، علم أنها من أفعى ما يكون .. وأنها جمعت من العلوم والمعاني ، ما لم يجمعه أي كتاب ! .. فإنها صفوة كتبهما الموجودة ، رحمهما الله وقدس روحيهما ، آمين) .

قواعد وضوابط منقوله من كتب شمس الدين ابن القيم (من : البدائع)

٨٢٤ - حقوق المالك شيء ، وحقوق الملك شيء آخر . . فحقوق المالك : تجب
لمن له على أخيه حق . . وحقوق الملك : تتبع الملك ، ولا يراعى بها المالك .

٨٢٥ - تملك المنفعة شيء ، وتملك الانتفاع شيء آخر .

الفأول : يملك به الانتفاع والمعاوضة .

والثاني : يملك به الانتفاع ، دون المعاوضة .

٨٢٦ - الفرق بين الشهادة والرواية : أن الرواية يعم حكمها الراوي وغيره على
عمر الزمان . والشهادة تخص المشهود عليه ولا (تتعداهما) إلا بطريق التبيعة المحضة .
فالشهادة اشترط فيها العدد ، وانتفاء التهمة الخاصة . والرواية لا يشترط فيها
العدد ، إنما يشترط الحفظ والعدالة . وهنا فروع متعددة بين الأمرين ، من العلماء من
أحقرها بالشهادة . ومنهم من أحقرها بالرواية ؛ كرؤبة الهلال ، والقافة ، والجرح ،
والتفويم ، والقسم ، ونحوها .

٨٢٧ - قول الصبي والمرأة والكافر مقبول فيما جرت به العادة ، كالهدية ونحوها ،
لما احتفت بذلك من القرائن المرجحة .

٨٢٨ - الخبر : إن كان عن حكم عام يتعلق بالأمة . فإذا : أن يكون مستنده
السماع ، فهو الرواية . وإن كان مستنده الفهم من المسموع ، فهو : القنوى . وإن كان
خبراً جزئياً يتعلق بمعين ، مستنده المشاهدة أو العلم ، فهو : الشهادة .

وإن كان خبراً عن حق يتعلّق بالخبر عنه، والخبر به هو مستحقه أو نائبه، فهو: الدعوى. وإن كان خبراً عن تصديق هذا الخبر، فهو: الإقرار. وإن كان خبراً عن كذبه، فهو: الإنكار. وإن كان خبراً نشأ عن دليل، فهو: النتيجة. وتسمى قبل أن يحصل عليها الدليل: مطلوباً. وإن كان خبراً عن شيء يقصد منه نتيجته، فهو: دليل. وجزؤه: مقدمة.

٨٢٩ - المجاز والتأويل لا يدخل في النصوص، وإنما يدخل في الظاهر المحتمل له.

فوائد تتعلق بالأسماء والصفات

٨٣٠ - ما يجري صفة، أو خبراً على الرب، أقسام: ما يرجع إلى نفس الذات كقول: ذات، وموجود، وشيء. وما يرجع إلى صفات معنوية: كالعليم، والقدير، والسميع. وما يرجع إلى أفعاله، نحو: الخالق، (و) الرازق.

وما يرجع إلى التنزيه المحسن، ولا بد من تضمنه ثبوتاً، إذ لا كمال في العدم المحسن، كالقدوس، (و) السلام. وما يدل على جملة أوصاف عديدة، لا تختص بصفة معينة، كـ: العظيم، (و) المجيد، (و) الصمد.

وما أفاد صفة تحصل باقتران أحد الأسمين لآخر، نحو: الغني الحميد، (و) العفو القدر، (و) الحميد المجيد، (و) العزيز الحكيم، (و) الغفور الودود. وما يدخل من باب الإخبار عن الله، أوسع مما يدخل في باب أسمائه.

٨٣١ - الصفة إذا كانت منقسمة إلى كمال ونقص، لم تدخل بمطلقها في أسمائه، بل يطلق عليه منها كمالها. وذلك كالمريد والمصانع والفاعل، فإنها لا تدخل في أسمائه، بل تقييد بالكمال.

٨٣٢ - أسماؤه الحسنى (تبارك وتعالى): أعلام، وأوصاف.

ولالسم ثلاث دلالات: دلالة على الذات والصفة: بالمطابقة. ودلالة على أحدهما: بالتضمن. ودلالة على الصفة الأخرى: باللزوم. ولها اعتباران: فهي باعتبار الذات ودلالتها عليها: متراوفة. وباعتبار الصفات: متباعدة.

أفعال الرب صادرة عن أسمائه وصفاته. وأسماء المخلوقين صادرة عن أفعالهم. فالرب تعالى: فعاله عن كماله. والمخلوق: كماله من فعاله. فاشتقت له الأسماء، بعد أن كمل بالفعل. والرب لم يزل كاملاً، فحصلت أفعاله عن كماله، لأنّه كامل بذاته وصفاته.

٨٣٣ - إحصاء أسماء الله الحسنى والعلم بها: أصل للعلم بكل معلوم. فإن المعلومات القدريّة والشرعية صادرة عن أسماء الله وصفاته؛ ولهذا كانت في غاية الإحكام والصلاح والنفع.

٨٣٤ - ومراتب إحصاء أسماء الله التي من أحصاها دخل الجنة، ثلاثة: حفظها، وفهمها، ودعاء الله بها: دعاء عبادة، ودعاء مسألة.

٨٣٥ - الإلحاد في أسماء الله يدخل فيه نفيها وتعطيلها، أو تشبيهها بصفات المخلوقين، أو تسمية المخلوقات بها على الوجه الذي يختص بالله، ويدخل في ذلك التحرير الباطل.

٨٣٦ - القول الجامع في تفسير الصراط المستقيم، هو: الطريق الذي نصبه الله لعباده على آلية رسالته، وجعله موصلاً لعباده إليه، ولا طريق لهم سواه. وهو: إفراده بالعبودية، وإفراد رسالته بالطاعة. وهو: مضمون شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبد ورسوله. ونكتة ذلك وعقده: أن تحبه بقلبك كلّه، وترضيه بجهدك كلّه. فلا يكون في قلبك موضع إلا معمور بحبه، ولا تكون لك إرادة إلا متعلقة بمرضاته. وهذا هو الهدى، ودين الحق، وهو معرفة الحق والعمل به، وهو معرفة ما بعث الله به رسالته، والقيام به. فقل ما شئت من العبارات التي هذا أحسنها، وقطب رحاتها.

٨٣٧ - ينبغي لمن دعا الله بأسمائه الحسنى: أن يسأل في كل مطلوب، ويتوسل إليه بالاسم المقتضى لذلك المطلوب، المناسب لحصوله، حتى كأن الداعي (مستشفع) إليه، متوجهاً إليه به.

٨٣٨ - البركة المضافة إلى الله نوعان: بركة هي: فعله تعالى، والفعل (منها): بارك. وبركة هي: وصفه، والفعل منها: تبارك. فتبارك: دال على كمال بركته، وعظمتها، وسعتها. والبركة: كثرة الخير ودوامه ولا أحد أحق بذلك وصفاً وفعلاً منه تعالى.

٨٣٩ - ويندفع شر الحاسد عن المحسود بعشرة أسباب:

- ١ - التعوذ بالله من شره، والتحصن، واللجوء إليه.
- ٢ - تقوى الله، وحفظه، عند أمره.
- ٣ - الصبر على عدوه، لأن لا يقابله بأذى، أصلاً.
- ٤ - قوة التوكل على الله.
- ٥ - فراغ القلب من الاشتغال به، والتفكير فيه.
- ٦ - الإقبال على الله.
- ٧ - التوبة من الذنوب التي سلطت عليه أعداه.
- ٨ - الصدقة والإحسان، مهما أمكنه.
- ٩ - وأخص من ذلك: الإحسان إلى الحاسد الباغي.
- ١٠ - السبب الجامع لذلك، وهو: تجريد التوحيد، والترحُّل بالفكرة في الأسباب إلى المسبب العزيز الحكيم.
- ٨٤ - أتباع الرسل وأهل الحق أفروأ بوجود النفس الناطقة المفارقة للبدن، وأفروا بوجود الجن والشياطين. وأثبتوا ما أثبته الله ورسوله من صفاتهما وشرهما. واستعادوا بالله منه، وعلموا أنه لا يعذهم إلا الله. ومن خاف شيئاً غير الله، سلط عليه. ومن رجا شيئاً سوى الله، خذل من جهته.

٨٤١ - وينحصر شر الشيطان في ستة أجناس ، لا يزال بابن آدم حتى ينال واحداً منها أو أكثر :

- ٤ - ثم صغارها .
- ١ - شر الكفر والشرك .
- ٥ - ثم الاستغلال بالمباحات عن الخير .
- ٢ - ثم البدعة .
- ٦ - ثم بالعمل المفضول عن الفاضل .
- ٣ - ثم كبائر الذنوب .

والأسباب التي يعتضم بها العبد من الشيطان عشرة :

- ١ - الاستعاذه بالله منه .
- ٢ - قراءة المعوذتين .
- ٣ - قراءة آية الكرسي .
- ٤ - قراءة البقرة .
- ٥ - قراءة أول (حم) المؤمن إلى (إيه المصير) .
- ٧ - لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر . مائة مرة .
- ٨ - كثرة ذكر الله .
- ٩ - الوضوء مع الصلاة .
- ١٠ - إمساك فضول النظر والكلام والطعام ومخالطة الناس .

وليعلم أن الناس أربعة أقسام :

أحدها: من مخالطته كالغذاء، لا يستغني عنه في اليوم والليلة؛ وهم: العلماء بالله ، وأمره ، ومكاييد عدوه ، وأمراض القلوب وأدويتها؛ الناصحون لله ولكتابه ولرسوله ولخلقه . فهذا في مخالطته الرابع كله .

الثاني: من مخالطته كالدواء، يحتاج إليه عند المرض . فما دمت صحيحاً، فلا حاجة لك في خلطته . وهم: من لا يستغني عن مخالطتهم في مصلحة المعاش وقيام ما أنت محتاج إليه .

الثالث: من مخالطته كالداء على اختلاف مراتبه وأنواعه، وقوته وضعفه، وهم: من في خلطته ضرر ديني أو دنيوي .

ومتى ابتليت بوحد من هؤلاء، فلتعاشره بالمعروف، حتى يجعل الله لك فرجاً.
ومتى تمكنت من نقله إلى الخير، فهي فرصة تغتنم.

الرابع: من مخالطته **الهُلُكُ** كله، بمنزلة السم . . . وهم: أهل البدع والضلال.

٨٤٢ - أكثر الخلق إذا نالوا (الرياسات)، تغيرت أخلاقهم ومالوا إلى الكبر وسرعة الانفعال، فمن الغلط أن تطالبه بالأخلاق التي كان يعامل بها قبل (الرياسة).
ومخاطبة الرؤساء بالقول اللين اللطيف، مطلوب: شرعاً وعقلاً. وهكذا كان **بِنْجَان**
يخطاب العشائر والقبائل .

٨٤٣ - فإن الله أرسل رسle، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به السموات والأرض. فإذا ظهرت أمارات العدل، وتبيّن وجهه، بأي طريق كان؛ فثم شرع الله ودينه. ولم يحصر الله ورسوله طرق العدل في أمور معينة؛ فأي طريق استخرج بها العدل والقسط، (فهي) من الدين.

٨٤٤ - حذار حذار من أمرین، لهما عوّاقب سوء:

١ - رد الحق لمخالفه هواك، فإنك تعاقب بتقليل القلب، ورد ما يرد عليك من الحق رأساً.

٢ - التهاون بالأمر إذا حضر وقته، فإنك تعاقب بالتبني والإقعاد، والكسل.
فمن سلم من هاتين الآفتين، فلَتَهِنِهِ السلامـةـ .

٨٤٥ - الفعل: إن كان منشأ المفسدة الخالصة، أو الراجحة، فهو المحرم. فإن ضعفت تلك المفسدة، فهو الم Kroهـ. ومراتبه في الكراهة، بحسب ضعف المفسدة. هذا إذا كان منشأ للمفسدة. وأما إذا كان مفضياً إليها: فإن كان الإفشاء قريباً، فهو حرام أيضاً: كالخلوة بالأجنبيـةـ، والسفر بها، ورؤـيةـ محسـنـهاـ. فهـذاـ القـسـمـ يـسـلـبـ عنه اسم الإباحـةـ وحـكمـهاـ .

وإن كان الإفضاء بعيداً جداً لم يسلب اسم الإباحة ولا حكمها: كخلوة ذي رحم المحرم بها، وسفره بها، ونظر الخاطب. فإن قرب الإفضاء قرباً ما، فهو: الورع. وهو في المراتب على قدر قرب الإفضاء وبعده. وكلما قرب الإفضاء، كان أولى بالكرابة والورع، حتى يتنهى إلى درجة التحرير.

٨٤٦ - حمل المطلق على المقيد، مشروط بأن لا يقيد بقيدين متنافيين. فإن قيد بذلك، امتنع الحمل، وبقي على إطلاقه. وعلم أن القيدان: تمثيل لا تقيد، ومشروط أيضاً إذا لم يستلزم تأثير البيان عن وقت الحاجة. فإن استلزم، حمل على إطلاقه.

٨٤٧ - القياس وأصول الشرع (يقضيان) أنه لا يصح رفض شيء من الأعمال بعد الفراغ منه، وأن نية رفضه وإبطاله لا تؤثر شيئاً، فإن الشارع لم يجعل ذلك إليه.

٨٤٨ - الأسباب الفعلية أقوى من الأسباب القولية.

٨٤٩ - (النكرة) في سياق النفي أو النهي أو الاستفهام أو الشرط، تعمُّ. والمفرد المحلّي بـ «أَل»، والمفرد المضاف، وعموم الجمع المحلي «بِاللَّام» وأدوات الشرط: كلها تعمُّ. وشواهدها كثيرة.

٨٥٠ - الأمر المطلق: للوجوب، والنهي: للت祓يم، إلا إذا دل على خلاف ذلك.

٨٥١ - ويستفاد كون الأمر المطلق للوجوب من ذمه لمن خالفه، أو تسميته إياه عاصياً، وترتيبه عليه العقاب العاجل أو الآجل. ويستفاد كون النهي للت祓يم من ذمه لمن ارتكبه، وتسميته إياه عاصياً، وترتيبه العقاب على فعله.

ويستفاد الت祓يم، من النهي، والتصریح بالت祓يم، والحضر، والوعيد على الفعل، وذم الفاعل، وإيجاب الكفارة بالفعل، وقوله: (لا ينبغي) فإنها في لغة القرآن والرسول للمنع عقلاً وشرعاً، ولفظة (ما كان لهم كذا، ولم يكن لهم)، وترتيب الحد على الفعل، ولحظة (لا يحل، ولا يصلح) ووصف الفعل بأنه فساد، وأنه من تزيين الشيطان وعمله، وأن الله لا يحبه، وأنه لا يرضاه لعباده، ولا يذكر فاعله، ولا يكلمه، ولا ينظر إليه، ونحو ذلك.

وستفاد الإباحة من الإذن، والتخمير، والأمر بعد الحظر، ونفي الجناح والخرج والإثم والمؤاخذة، والإخبار بأنه مغفو عنه، وبالإقرار على فعله في زمن الوحي، وبالإنكار على من حرم الشيء، والإخبار بأنه خلق لنا كذا، وجعله لنا، وامتنانه علينا به، وإخباره عن فعل من قبلنا له؛ غير ذام لهم عليه. فإن اقتنى بإخباره مدح فاعله لأجله، دل على رجحانه، استحباباً أو وجوباً.

وكل فعل عظمه الله ورسوله، ومدحه أو مدح فاعله لأجله، أو فرح به، أو أحبه، أو أحب فاعله، أو رضي به، أو رضي عن فاعله، أو وصف بالطيب أو البركة أو الحسن، أو نصبه سبباً لمحبته أو لثواب عاجل أو آجل، أو نصبه سبباً لذكره لعده، أو لشكره له، أو لهدايته إياه، أو لإرضاء فاعله، أو لمغفرة ذنبه، وتکفیر سیئاته، أو لقبوله، أو لنصرة فاعله، أو بشارته فاعله بالطيب، أو وصف الفعل بكونه معروفاً، أو نفي الحزن والخوف عن فاعله، أو وعده بالأمن، أو نصبه سبباً لولايته، أو أخبر عن دعاء الرسل بحصوله، أو وصفه بكونه قربة، أو أقسم به أو بفاعله، كالقسم بخليل المجاهدين وإغارتها، أو ضحك الرب جل جلاله من فاعله، أو عجبه به، فهو دليل على مشروعية المشتركة بين الوجوب والتدب.

وكل فعل طلب الشارع تركه، أو ذم فاعله، أو عتب عليه، أو لعنه، أو مقتنه، أو مقت فاعله، أو نفي محبته إياه، أو محبة فاعله، أو نفي الرضا به، أو الرضا عن فاعله، أو شبهه فاعله بالبهائم أو الشياطين، أو جعله مانعاً من الهدى أو القبول، أو ما يقارب هذه المعاني، دل على تحريميه.

٨٥٢ - ضرب الأمثال في القرآن يستفاد منه أمور التذكير، والوعظ، والتحث، والزجر، والاعتبار، والتقرير، وتقريب (المراد) للعقل، وتصويره في صور المحسوس، بحيث يكون نسبة للعقل كنسبة المحسوس إلى الحسن. وقد تأتي أمثل القرآن مشتملة على بيان تفاوت الأجر على المدح والذم، وعلى الثواب والعقاب، وعلى تفخيم الأمر أو تحثيره، وعلى تحقيق أمر.

٨٥٣ - السياق يرشد إلى بيان المجمل وتعيين المحتمل ، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص العام ، وتقيد المطلق ، وتنوع الدلالة . وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم . فمن أهمله ، غلط في نظره ، وغالط في مناظرته .

٨٥٤ - الحاكم يحتاج إلى ثلاثة أمور ، لا يصح له الحكم بدونها : معرفة الأدلة ، والأسباب ، والبيانات .

فالأدلة : تعرفه الحكم الشرعي الكلي .

والأسباب : تعرفه ثبوته في هذا محل المعين ، (أو انتفاءه) عنه .

والبيانات : تعرفه طريق الحكم عند النزاع .

ومتى أخطأ في واحد من هذه الثلاثة ، أخطأ في الحكم ، وجميع خطأ الحكام : مداره على الخطأ فيها ، أو في بعضها .

٨٥٥ - الفرق بين دليل مشروعية الحكم ، وبين دليل وقوع الحكم . (الأول) : متوقف على الشارع . والثاني : يعلم بالحسن ، أو الخبر ، أو العادة .

فال الأول : الكتاب والسنة ، وكل دليل سواهما يستنبط منهما .

والثاني : مثل العلم بسبب الحكم وشروطه وموانعه .

فدليل مشروعيته يرجع فيه إلى أهل العلم بالقرآن والحديث . . . ودليل وقوعه : يرجع فيه إلى أهل الخبرة بتلك الأسباب والشروط والموانع .

٨٥٦ - الأمر المطلق ، والجرح المطلق ، والعلم المطلق ، والبيع المطلق ، والماء المطلق ، والمِلك المطلق - غير مطلق الأمر إلى آخرها

والفرق بينهما أمور : منها : أن الأمر المطلق إلى آخرها ، لا ينقسم إلى أمر الندب وغيره . فلا يكون مورداً للتقسيم . ومطلق الأمر ينقسم إلى : أمر إيجاب ، وأمر ندب . فمطلق الأمر : ينقسم . والأمر المطلق غير منقسم . ومنها : أن الأمر المطلق فرد من

أفراد مطلق الأمر ولا ينعكس . ومنها: أن نفي مطلق الأمر يستلزم نفي الأمر المطلق، دون العكس .

الخامس: أن الأمر المطلق: نوع لطلق الأمر، ومطلق الأمر: جنس للأمر المطلق .
 (إلى أن قال): التاسع: أن من بعض الأمثلة هذه القاعدة: الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان . فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به . ومطلق الإيمان على الناقص والكامل . فالنصوص التي علقت الأحكام الدنيوية على الإيمان هي: مطلق الإيمان . والنصوص التي فيها المدح واستحقاق الثواب والسلامة من العقاب: للإيمان المطلق . (وسرد نصوصاً في ذلك) .

٨٥٧ - ما تبيحه الضرورة، يجوز الاجتهاد فيه حال الاشتباه . وما لا تبيحه الضرورة فلا .

٨٥٨ - ما بطل حكمه من الإبدال بحصول مبدل، لم يبق متبعاً به بحال؛ فإن وجود المبدل بعد الشروع فيه، كوجوده قبل الشروع فيه .

٨٥٩ - من وجب عليه شيء وأمر بإنشائه فامتنع، فهل يفعله الحاكم عنه، أو يجبره عليه؟ فيه خلاف .

٨٦ - من أصول مالك: اتباع عمل أهل المدينة، وإن خالف الحديث، وسد الذرائع، وإبطال الحيل، ومراعاة القصود والنيات في العقود، واعتبار القرائن وشهادة الحال في الدعاوى والحكمات، والقول بالصالح والسياسة الشرعية . ومن أصول أبي حنيفة: الاستحسان، وتقديم القياس، وترك القول بالمفهوم، ونسخ الخاص المتقدم بالعام المتأخر، والقول بالحيل . ومن أصول الشافعي: مراعاة الألفاظ، والوقف معها، وتقديم الحديث على غيره . ومن أصول أحمد: الأخذ بالحديث، ما وجد إليه سبيلاً . فإن تعذر، فقول الصحابي، ما لم يخالف . فإن اختلقو أخذوا من أقوالهم أقوالاً دليلاً . وكثيراً ما يختلف قوله، عند اختلاف أقوال الصحابة .

فإن تعذر عليه ذلك كله، أخذ بالقياس عند الضرورة. وهذا قريب من أصول الشافعي، بل هما عليه متفقان.

٨٦١ - شروط العمل بالظنيات: الترجح عند التعارض. فإن وقع التساوي، ففيه قولان: التخيير، والتوقف.

٨٦٢ - الحقوق المالية الواجبة لله، أربعة أقسام:

أحدها: حقوق المال، كالزكاة. فهذا يثبت في الذمة بعد التمكّن من أدائه. فلو عجز عنه بعد ذلك، لم يسقط. ولا يثبت في الذمة إذا عجز عنه وقت الوجوب. وألحق به زكاة الفطر.

القسم الثاني: ما يجب بسبب الكفاره. فإذا عجز عنها وقت انعقاد أسبابها، ففي ثبوتها في ذمته إلى الميسرة أو سقوطها: قولان مشهوران في مذهب الشافعي وأحمد. الثالث: ما فيه معنى ضمان المتلف؛ كجزاء الصيد، وفدية الأذى. فإذا عجز عنه وقت وجوبه، ثبت في ذمته، تغليباً لمعنى الغرامة، وجزاء المتلف.

الرابع: دم النسك، كالمعنة والقرآن. (فهذا) إذا عجز (عنه)، وجب (عنه بدله) من الصيام.

وأما حقوق الآدميين، فإنها لا تسقط بحال. لكن: إن كان (عجز الآدمي) بتغريط منه في أدائه، طولب بها في الآخرة. وإن كان بغير تغريط، ففي اشتغال ذمته بها، وأخذ أصحابها من حسناته: نظر.

٨٦٣ - إذا تأملت القرآن وتدبّرته، وأعرّته فكراً وافيأً، اطلعت فيه من أسرار المناظرات، وتقرير الحجج الصحيحة، وإبطال الشبه الفاسدة، وذكر النقض والفرق والمعارضة والمنع على ما يشفي ويكتفي، لمن بصره الله، وأنعم عليه بفهم كتابه.

٨٦٤ - من ادعى صرف لفظ عن ظاهره إلى مجازه، لم يتم له ذلك إلا بعد أربع مقامات.

أحدها: بيان امتناع إرادة الحقيقة.

الثاني: بيان صلاحية النون لذلك المعنى الذي عينه، وإن كان مفترياً على اللغة.

الثالث: بيان تعين ذلك المجمل، إن كان له عدة مجازات.

الرابع: الجواب عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة.

فمن لم يقم بهذه الأمور الأربع، كانت دعواه (صرف النون عن ظاهره) دعوى باطلة. وإن أدعى مجرد صرف النون عن ظاهره، ولم يعين مجملًا لزمه أمران: أحدهما: بيان الدليل الدال على امتناع إرادة الظاهر. والثاني: جوابه على المعارض.

٨٦٥ - الاستدلال شيء والدلالة شيء آخر . . . فلا يلزم من الغلط في أحدهما، الغلط في الآخر.

ومن : أعلام الموقعين

٨٦٦ - التبليغ عن الله ورسوله نوعان: تبليغ ألفاظ الكتاب، والسنة. (والقائمون) بذلك هم: القراء، والحافظ. وتبليغ معانيهما. (والقائمون) بذلك هم: الأئمة، والفقهاء. والتبليغ يعتمد العلم بما يبلغ، والصدق فيه؛ فيكون عالماً بما بلغ، صادقاً فيه، ويكون مع ذلك حسن الطريقة، مرضي السيرة.

٨٦٧ - هل للمقلد أن يفتني؟ فيه ثلاثة أقوال: المنع . . والجواز . . والثالث: أنه يجوز ذلك عند الحاجة، وعدم العالم المجتهد. وهو أصح الأقوال، وعليه العمل.

٨٦٨ - الرأي ثلاثة أقسام: رأي باطل، ورأي صحيح، ورأي هو موضوع اشتباه. والسلف استعملوا الرأي الصحيح، وعملوا به، وذموا الباطل ومنعوا من العمل به، والثالث: سوَّغوه عند الاضطرار.

فالرأي الباطل :

- ١ - الرأي المخالف للنص .
- ٢ - والكلام في الدين بالخرص .
- ٣ - والرأي المتضمن تعطيل أسماء الله، وصفاته، وأفعاله، بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع .
- ٤ - والرأي الذي أحدثت به البدع .
- ٥ - والقول بالاستحسان، والظنون، والاشغال بحفظ المعضلات، ورد الفروع بعضها على بعض قياساً، دون ردها إلى أصولها .

والرأي المحمود أنواع:

- ١ - رأي الصحابة رضي الله عنه .
- ٢ - والرأي الذي يفسر النصوص ، ويبيّن وجه الدلالة منها ، إذا كان مستندًا إلى استدلال واستنباط ، دون ما استند على مجرد التخرص .
- ٣ - والرأي الذي اتفقت عليه الأمة .
- ٤ - والرأي الذي يكون بعد طلب الواقعه من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة ، يجتهد فيه إلى قربه من معاني النصوص .
- ٨٦٩ - الطرق التي يحكم فيها الحاكم ، أوسع من الطرق التي أرشد الله صاحب الحق إلى أن يحفظ حقه بها .
- ٨٧٠ - الذي جاءت به الشريعة : أن اليمين تشرع من جهة أقوى المتداعين . وأي الخصمين ترجح جانبها ، جعلت اليمين من جهته .
- ٨٧١ - الصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحًا حرم حلالاً ، أو أحل حراماً . المسلمين على شروطهم ، إلا شرطاً حرم حلالاً ، أو أحل حراماً .

والحقوق نوعان: حق الله، لا مدخل للصلح فيه، كالحدود ونحوها. وأما حقوق الأدرين، فهي التي تقبل الصلح، والإسقاط، والمعاوضة عليها.

والصلح العادل: هو الذي أمر الله به ورسوله.

والجائر: هو الظلم بعينه، وهو الميل مع أحد المصالحين بغير نفع للأخر.

فالصلح الجائز: هو الذي يعتمد فيه (رضا) الله، (ورضا) الخصمين.

٨٧٢ - أصل مبني تعبير الرؤيا: على القياس والتعميل، واعتبار المعمول بالمحسوس. فالرؤيا: أمثل مضروبة، يضربها الملك الذي وكله الله بالرؤيا، ليستدل الرائي بما ضرب له من المثل على نظيره، ويعبر عنه إلى شبهه.

٨٧٣ - وكما أن محمدًا ﷺ عام الرسالة إلى كل مكلف. فرسالته عامة في كل شيء من الدين: أصوله وفروعه، دققته وجليله. فكما لا يخرج أحد عن رسالته؛ فكذلك لا يخرج حكم تحتاج إليه الأمة عنها، وعن بيانه لها.

٨٧٤ - نصوص الكتاب والسنة: عامة شاملة، لا يخرج عنها حكم من الأحكام. ولكن دلالة النصوص نوعان: حقيقة، وإضافية.

فالحقيقة: تابعة لقصد المتكلم وإرادته، وهذه الدلالة لا تختلف.

والإضافية: تابعة لفهم السامع وإدراكه، وجودة فكره وقريرحته، وصفاء ذهنه، ومعرفته بالألفاظ ومراتبها. وهذه الدلالة تختلف اختلافاً متبيناً، بحسب السامعين في ذلك.

٨٧٥ - ليس في الشريعة ما يخالف القياس. وما ظن فيه مخالفته للقياس، فأحد الأمرين لازم فيه: إما أن يكون القياس فاسداً. أو يكون ذلك الحكم لم يثبت بالنص كونه من الشرع. (ثم ذكر ما قيل إنه على خلاف القياس، وبين بالدلالة الواضحة مطابقتة للقياس الصحيح).

٨٧٦ - والعبد إذا عزم على فعل أمر، فعليه أن يعلم أولاً: هل هو طاعة لله أم لا؟ فإن بان له أنه طاعة لله، فلا يقدم عليه حتى ينظر: هل هو معاً عليه، أم لا؟ فإن لم يكن معاناً عليه، فلا يقدم عليه، فيذل نفسه. وإن كان معاناً عليه، بقى عليه نظر آخر، وهو أن يأتيه من بابه .. فإن أتاه من غير بابه: أضاعه، أو فرط فيه، أو أفسد منه شيئاً.

فهذه الأمور الثلاثة: أصل سعادة العبد وفلاحه، وهو معنى قول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿سورة الفاتحة، الآيات: ٦، ٥﴾.

فأسعد الخلق: أهل العبادة والاستعanaة، والهدایة إلى المطلوب.

وأشقاهم: من عدم الأمور الثلاثة!

ومنهم: من يكون له نصيب من أحدها، دون الآخر.

٨٧٧ - العمل لله وحده: مقبول، ولغيره: مردود. فإذا كان العمل لله ولغيره، فهو ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون الباعث الأول على العمل: الإخلاص .. ثم يعرض له الرياء، وإرادة غير الله.

فهذا: المعول فيه على الباعث الأول، ما لم يفسخه بإرادة جازمة لغير الله، فيكون حكمه حكم قطع النية في أثناء العبادة وفسخها، أعني: قطع استصحاب حكمها.

الثاني: عكس هذا .. فهذا لا يحتسب له بما مضى من العمل. ويحتسب له من حين قلب نيته.

ثم إن كانت العبادة لا يصح آخرها إلا بصحة أولها، وجبت الإعادة: كالصلاحة، وإن لم تجُب: كمن أحرم لغير الله، ثم قلب نيته لله عند الوقوف أو الطواف.

الثالث: أن يبتدئها مريداً بها الله والناس، فيزيد أداء فرضه، والجزاء والشكور من الناس. وكمن يصلني بالأجرة، فهو لو لم يأخذ الأجرة صلى، ولكنه يصلني لله وللأجرة. وكمن يحج ليسقط الفرض عنه، ويقال: فلان حج، أو نحو ذلك. فهذا لا يقبل منه العمل؛ وإن كانت النية شرطاً في سقوط الفرض، ووجبت عليه الإعادة. فإن حقيقة الإخلاص التي هي شرط في صحة العمل، (هي) تحرير القصد، طاعة للمعبود، ولم يؤمر إلا بهذا، وهو لم يأت به، فبقى في عهدهما الأمر.

٨٧٨ - التقليد المحرم ثلاثة أنواع:

أحدها: الإعراض عمّا أنزل الله، وعدم الالتفات إليه، اكتفاء بتقليد الآباء.

الثاني: تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لأن يؤخذ بقوله.

الثالث: التقليد بعد قيام الحجة، وظهور الدليل على خلاف قول المقلد.

٨٧٩ - الواجب على كل عبد من العلم أن يعرف ما يخصه من الأحكام. ولا يجب عليه أن يعرف ما لا تدعوه إليه الحاجة إلى معرفته. وهو بحمد الله - أيسر شيء: كتاب الله، وسنة رسوله. وهي - بحمد الله - مضبوطة محفوظة، أصول الأحكام التي تدور عليها نحو خمسمائة حديث، وفرشها وتفاصيلها نحو أربعة آلاف حديث.

٨٨٠ - طريقة الصحابة والتابعين: أنهم يردون المشابه إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يفسر لهم المشابه ويبيّنه؛ فتتفق دلالته مع دلالة المحكم وتتوافق النصوص بعضها بعضاً، ويصدق بعضها بعضاً. فإنها كلها من عند الله . . وما كان من عند الله، فلا اختلاف فيه، ولا تناقض؛ وإنما الاختلاف والتناقض في غيره . . ولهذا الأصل أمثلة كثيرة؛ أصولية، وفروعية.

٨٨١ - وبيان النبي ﷺ أقسام: بيانه للفاظ الوحي ولمعانيه بقوله، أو فعله، أو إقراراه: بيان للقرآن.

وبيان ابتدائي يتضمن (به) الناس ، أو يسألونه . وبيانه بالقول والفعل لجملات القرآن .

٨٢٢ - قد تتغير الفتوى وتختلف بحسب الأحوال : الأصلية والعارضة . والأصل أن يتبع فيها أرجح المصالح ، ويدفع أعظم المفاسد . ولذلك أمثلة : الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، قد يجب تركه لما هو أهم منه .. وإقامة الحدود في الغزو ، ودرء القطع عام المجاعة ، وإيجاب قوت البلد في الفطرة ، والكافارات ونحوها .. والمطرة . وينبني عليه جواز طوف الحائض للضرورة .. والإلزام بالثلاث وعدمه ، وموجبات الأمان والندور ، وغيرها من الإقرار وغيره .. والإلزام بالصدق الذي اتفق الزوجان على تأخيره .. وقد ينبني عليها كثير من مسائل الحيل والذرائع ونحوها .

٨٨٣ - ينبغي للمفتى أن يجيب السائل عن غير ما سأله ، إذا كان يتعلق بسؤاله ، أو تشتد إليه حاجته ، وأن يستفصل عما يظن فيه احتمالات . وأن ينبه السائل على موضع الاحتراز ، وأن يصوّر له الجواب ويوضحه ، ويدرك دليله و MAVEN .

وإذا كان مستغرباً ، فليقدم أمامه ما يكون مؤذناً به ، ودليلًا عليه . وله أن يحلف على ثبوت الحكم إذا كان فيه مصلحة ، وأن يفتني بلفظ النص ، ما وجد إليه سبيلاً . وإذا سئل : فلينبعث من قلبه باعث الإخلاص والافتقار التام إلى ربه ، أن يلهمه الصواب ويسدده . ولا يفتني إلا بعلم ، ولا يجوز له أن يشهد على الله ورسوله أنه أحل كذا أو حرم كذا ، أو أوجبه أو كرهه ، إلا لما يعلم أن الأمر فيه كذلك ، مما نص الله ورسوله على حكمه .

ذكر ابن بطة عن الإمام أحمد أنه قال : لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا ، حتى يكون فيه خمس خصال :

(أولاً) : أن تكون له نية . فإن لم تكن نية ، لم يكن عليه نور ، ولا على كلامه نور .

الثانية: أن يكون له علم، وحلم، ووقار، وسكينة.

الثالثة: أن يكون قويًّا على ما هو عليه، وعلى معرفته.

الرابعة: الكفاية، وإلا مضغه الناس.

الخامسة: معرفة الناس.

وهذا مما يدل على جلالة أحمد، ومحله من العلم والمعرفة. فإن هذه الخمسة هي دعائم الفتوى. وأي شيء نقص منها، ظهر الخلل من المفتى بحسبه.

ومن كتاب

حادي الأرواح ، إلى بلاد الأفراح

٨٤٤ - (ما ذكر الآخر أن: مفتاح الجنة: «لا إله إلا الله» .. (قال): وإن أستانه: شرائع الإسلام: الظاهرة، والباطنة .. وقد جعل الله لكل مطلوب مفتاحاً يفتح به .. فجعل مفتاح الصلاة: الطهور . ومفتوح الحج: الإحرام . ومفتوح البر: الصدق . ومفتوح الجنة: التوحيد . ومفتوح العلم: حسن السؤال، وحسن الإصغاء . ومفتوح النصر والظفر: الصبر . ومفتوح المزيد: الشكر . ومفتوح الولاية: المحبة والذكر . ومفتوح الرغبة في الآخرة: الزهد في الدنيا . ومفتوح الفلاح: التقوى . ومفتوح التوفيق: الرغبة والرهبة . ومفتوح الإجابة: الدعاء . ومفتوح الإيمان: التفكير فيما دعا الله عباده للتفكير فيه . ومفتوح الدخول على الله: إسلام القلب وسلامته، والإخلاص له في الحب والبغض ، والفعل والترك . ومفتوح حياة القلب: تدبر القرآن، والتضرع بالأسحار ، وترك الذنوب . ومفتوح حصول الرحمة: الإحسان في عبادة الخالق ، والسعى في نفع عبيده . ومفتوح الرزق: السعي مع الاستغفار والتقوى . ومفتوح العزة: طاعة الله ورسوله . ومفتوح الاستعداد للآخرة: قصر الأمل . ومفتوح كل خير: الرغبة في الله والدار الآخرة . ومفتوح كل شر: حب الدنيا، وطول الأمل . وهذا باب عظيم من أنفع أبواب العلم؛ وهو معرفة مفاتيح أبواب الخير والشر . لا يوفق لمعرفته ومراعاته ، إلا من عظم حظه وتوفيقه .

فإن الله - سبحانه - جعل لكل خير وشر مفتاحاً وباباً يدخل منه إليه، كما جعل الشرك والكبر والإعراض عما بعث الله به رسوله ﷺ، والغفلة عن ذكره، والقيام بحقه: مفتاحاً للنار. وكما جعل الخمر: مفتاح كل إثم. وجعل الغناء: مفتاح الزنا. وجعل إطلاق النظر في الصور: مفتاح الطلب والعشق. وجعل الكسل والراحة: مفتاح الخيبة والحرمان. وجعل المعاصي كلها: مفتاح الكفر. وجعل الكذب: مفتاح النفاق. وجعل الشح والحرص: مفتاح البخل، وقطيعة الرحم، وأخذ المال من غير حله. وجعل الإعراض عما جاء به الرسول ﷺ: مفتاح كل بدعة وضلاله. وهذه الأمور لا يصدق بها: كل من له بصيرة صحيحة، وعقل يعرف به ما في نفسه، وما في الوجود، من الخير والشر. فينبغي للعبد أن يتعيني كل الاعتناء بمعرفة المفاتيح، وما جعلت مفاتيح له .. والله من وراء توفيقه. وعدله، له الملك وله الحمد، وله النعمة والفضل .. ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ .

٨٨٥ - لما ذكر النصوص العديدة في عظمة نعيم الجنة وتنوعه، قال: هذا الكلام العظيم، (جامع) لأصناف نعيم الجنة، بغاية البيان والوضوح. وكيف يقدر قدر دار غرسها الله (تبارك وتعالى) بيده، وجعلها مقرأً لأحبابه، وملأها من رحمته وكرامته ورضوانه، ووصف نعيمها بالفوز العظيم، وملكها بالملك الكبير، وأودعها جميع الخير بحدافيره، وطهرها من كل عيب ونقص. فإن سألت عن أرضها وتربيتها، فهي: المسك والزعفران! .. وإن سألت عن سقفها، فهو: عرش الرحمن! .. وإن سألت عن ملاطها، فهو: المسك الأذفر! وإن سألت عن حصباتها، (فهي): اللؤلؤ والجوهر! .. وإن سألت عن بنائها: فلبنة من فضة، ولبنة من ذهب! .. وإن سألت عن أشجارها: فما فيها شجرة إلا وساقتها من فضة وذهب، لا من الخطب والخشب! .. وإن سزلت عن ثمارها: أمثال القلال. ألين من الزبد، وأحلى من العسل! .. وإن سألت عن ورقها: فأحسن ما يكون من رقائق الحلل! .. وإن سألت عن أنهارها: فإنهار من لبن لم يتغير طعمه، وأنهار من ماء غير آسن، وأنهار من

خمر لذة للشاربين، وأنهار من عسل مصفى!.. وإن سألت عن طعامهم: ففاكهه ما يتخيرون، ولحم طير ما يشتهون.. وإن سألت عن شرابهم: فالتسنيم، والزنجبيل، والكافور! وإن سألت عن آنيتهم: فأنية من الذهب والفضة، في صفاء القوارير!.. وإن سألت عن سعة أبوابها: وبين المصراعين مسيرة أربعين من الأعوام؛ ول يأتين عليه يوم وهو كظيق من الزحام!.. وإن سألت عن تصفيق الرياح لأشجارها، فإنها تستفر بالطرب لمن يسمعها!.. وإن سألت عن ظلّها، ففيها شجرة واحدة، يسير الراكب المجدُ السريع في ظلّها مائة عام، ما يقطعها!.. وإن سألت عن سعّتها: فأدنى أهلها يسيراً في ملكه وسرّه وقصوره وبساتينه مسيرة ألفي عام!.. وإن سألت عن خيامها وقبابها: فالخيمة الواحدة من درَّةٍ مجوفة، طولها ستون ميلاً من تلك الخيام!.. وإن سألت عن عاليها وجوابتها، فهي: غرف مبنية، تجري من تحتها الأنهر!..

وإن سألت عن ارتفاعها: فانظر إلى الكوكب الطالع أو الغارب في الأفق، الذي لا تكاد تناهه الأ بصار!.. وإن سألت عن لباس أهلها: فهو الحرير والذهب!.. وإن سألت عن فرشهم: بطانتها من إستبرق مفروشة في أعلى الرتب!.. وإن سألت عن أرائكها: فهي الأسرة عليها البشخانات، وهي الحجال مزرورة بأزرار الذهب، فما لها من فروج ولا خلال!.. وإن سألت عن وجوه أهلها وحسنهم: فعلى صورة القمر!.. وإن سألت عن أسنانهم: فأبناء ثلاثة وثلاثين على صورة آدم: أبي البشر!.. وإن سألت عن سماعهم: فعناء أزواجهم من الحور العين؛ وأعلى منه سمع أصوات الملائكة والنبيين؛ وأعلى منها خطاب رب العالمين!.. وإن سألت عن مطاييم التي يتزاورون عليها: فنجائب أنسأها الله، حيث شاء من الجنان!.. وإن سألت عن حلّيهم وأساورتهم: فأساور الذهب واللؤلؤ، وعلى الرؤوس ملابس التيجان!.. وإن سألت عن غلمانهم: فولدان مخلدون كأنهم لؤلؤ مكنون!

(ثم ذكر أزواجهم، وأن الله قد جمع فيهن كمال الحسن الباطن والظاهر، بكل وجه واعتبار.. ثم ذكر نعيمهم الأكبر، برؤية الله، وخطابه، وحلول رضوانه، الذي هو أكبر من الجنات كلها).

٨٨٦ - (ما ذكر الأوصاف التي ذكر الله (تبارك وتعالى) ورسوله ﷺ فيمن يستحق الجنة، قال): وهذا في القرآن كثير، مداره على ثلاث قواعد: إيمان . . وتقوى . . وعمل خالص لله، على موافقة السنة. فأهل هذه الأصول هم أهل البشرى، دون من عداهم من سائر الخلق، وعليها دارت بشارات القرآن والسنة جميعها. وهي تجتمع في أصلين: إخلاص في طاعة الله . وإنسان إلى خلقه. وضدتها يجتمع في الذين يراؤون وينعون الماعون، وترجع إلى خصلة واحدة، وهي: موافقة رب في محابة . .

ولا طريق إلى ذلك إلا بتحقيق القدوة: ظاهراً وباطناً برسول الله ﷺ . . وأما الأعمال التي هي تفاصيل هذا الأصل، فهي: بضع وسبعين شعبة . . أعلاها قول: لا إله إلا الله . . وأدنىها: إماتة الأذى عن الطريق . . وبين هاتين الشعتين سائر الشعب التي مرجعها تصديق الرسول ﷺ في كل ما أخبر به، وطاعته في جميع ما أمر به: إيجاباً واستجابة .

ومن: مدارج السالكين

٨٨٧ - مدار اعتلال القلوب وأسقامها على أصلين: فساد العلم . . وفساد القصد. ويترتب عليهما داءان فاتلان: الغضب، والضلال. فالضلال، ينتجه فساد العلم. والغضب، ينتجه فساد القصد. وهذا المرضان: ملاك أمراض القلوب جميعها.

(ثم ذكر أن شفاء ذلك بالهدایة العلمية، والهدایة العملية: معرفة الحق، واتباعه . . والقرآن كله شفاء لهذين المرضى، ولغيرهما، وفيه الهدایة التامة).

٨٨٨ - وبنى: **إِيَّاكَ نَعْبُدُ** على أربع قواعد: التحقق بما يحبه الله ويرضاه من: قول اللسان، والقلب، وعمل القلب، والجوارح. فالعبودية: اسم جامع لهذه المراتب الأربع. فقول القلب: اعتقاد ما أخبر الله به عن نفسه، وعن خلقه، وعن الغيوب. وقول اللسان: الإخبار عنه بذلك، والدعوة إليه، والذب عنـه، والقيام بذكره، وتبلیغ أوامره .

و عمل القلب : كالمحبة له ، والتوكل عليه ، والإنابة إليه ، والخوف منه ، والرجاء له ، وإخلاص الدين له ، والصبر له على أوامره ، وعن نواهيه ، وعلى أقداره ، والرضا به ، وعنده ، والموالاة فيه ، والمعاداة فيه ، والذل له ، والخضوع والإختبات والطمأنينة به ، وغير ذلك من أعمال القلوب التي فرضها أفرض من أعمال الجوارح ، ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها ، وعمل الجوارح بدونها : إما عديم المنفعة ، أو قليل المنفعة .

وأعمال الجوارح : كالصلوة ، والجهاد ، ونقل الأقدام إلى مواضع العبادة ، ومساعدة العاجز ، والإحسان إلى الخلق ، ونحو ذلك . فـ **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾** التزام لأحكام هذه الأربعـة . (و) **﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** : طلب الإعانة عليها ، والتوفيق لها . . ، **﴿إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾** : متضمن للتعريف بالأمرـين على التفصـيل ، وإلهام القيام بهـما ، وسلوك طريق السالكـين إلى الله بهـما .

٨٨٩ - مدار السعادة الدنيوية والأخروية على الاعتصام بالله ، والاعتصام بحبـله .
فالـأول : يعصـم من الـهـلـكة . والـثـانـي : يـعصـم من الضـلـالـة .

فـإنـ السـائـرـ إلىـ اللهـ : كالـسـائـرـ عـلـىـ طـرـيقـ نحوـ مـقـصـدـهـ ، فـهـوـ مـحـتـاجـ إلىـ هـدـاـيـةـ الطـرـيقـ ، وـالـسـلاـمـةـ فـيـهـاـ . فالـدـلـلـيـلـ كـفـيلـ بـعـصـمـتـهـ منـ الضـلـالـةـ ، وـأـنـ يـهـدـيـهـ إـلـىـ الطـرـيقـ ، وـالـعـدـةـ وـالـسـلاحـ تـحـصـلـ لـهـ (بـهـمـاـ) السـلـامـةـ مـنـ قـطـاعـ الطـرـيقـ وـآـفـاتـهـاـ .

٨٩٠ - الإنـاصـافـ فيـ معـاملـةـ اللهـ . أـنـ يـعـطـيـ العـبـودـيـةـ حـقـهـاـ ، وـأـنـ لاـ يـنـازـعـ رـبـهـ صـفـاتـ إـلهـيـتـهـ ، وـأـنـ لاـ يـشـكـرـ عـلـىـ نـعـمـهـ سـوـاهـ ، وـلـاـ يـسـتـعـينـ بـهـاـ عـلـىـ مـعـاصـيـهـ ، وـلـاـ يـحـمـدـ غـيرـهـ ، وـلـاـ يـعـدـ سـوـاهـ . وـأـمـاـ الإنـاصـافـ فيـ حـقـ العـبـيدـ : فـأـنـ يـعـاـمـلـهـ بـمـثـلـ مـاـ يـحـبـ أـنـ يـعـاـمـلـوـهـ بـهـ .

٨٩١ - القـلـبـ فـيـ سـيـرـهـ إـلـىـ اللهـ بـمـنـزـلـةـ الطـائـرـ . فـالـمحـبـةـ : رـأـسـهـ . وـالـخـوفـ وـالـرجـاءـ : جـنـاحـاهـ . فـمـتـىـ سـلـمـ الرـأـسـ وـالـجـنـاحـانـ ، فـالـطـائـرـ جـيـدـ الطـيـرانـ ، وـمـتـىـ قـطـعـ الرـأـسـ ، مـاتـ الطـائـرـ . وـمـتـىـ عـدـمـ الـجـنـاحـانـ ، فـهـوـ عـرـضـةـ لـكـلـ صـائـدـ وـكـاسـرـ .

٨٩٢ - سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول : (الزهد: ترك ما لا ينفع في الآخرة. والورع: ترك ما تخاف ضرره في الآخرة). وهذه العبارة من أحسن ما قيل في الزهد والورع (وأجمعه). وقال الإمام أحمد: (الزهد على ثلاثة أوجه). ترك الحرام، وهو: زهد العوام.

والثاني: ترك الفضول من الحلال، وهو زهد الخواص.

والثالث: ترك ما يشغل عن الله، وهو: (زهد العارفين). وهذا من أجمع الكلام وأحسنه تفصيلاً.

٨٩٣ - الفرق بين الرجاء وبين التمني: أن التمني يكون مع الكسل، ولا يسلك بصاحبه طريق الجد والاجتهاد. والرجاء يكون مع بذل الجهد، وحسن التوكل.

فال الأول: كحال من يتمنى أن يكون له أرض يذرها، ويأخذ زرعها.

والثاني: كحال من يشق أرضه ويفلحها ويبذرها، ويرجو طلوع الزرع.

فمن عمل بطاعة الله ورجا ثوابه، أو تاب من الذنب ورجا مغفرته، فهو: الراجي . ومن رجا الرحمة والمغفرة بلا طاعة ولا توبة، فهو (مُتَّمِّن)، ورجاؤه، كاذب . وللسالك إلى ربه نظران: نظر إلى نفسه وعيوبه، وآفات عمله، يفتح عليه باب الخوف، ونظر إلى سعة رحمة الله، وفضله العام والخاص، به يفتح عليه باب الرجاء . وقال شيخ الإسلام: (الخوف محمود: ما حجز العبد عن محارم الله).

٨٩٤ - ومراتب العلم والعمل ثلاثة: روایة، وهي: مجرد النقل، وحمل المروي. ودرایة، وهي: فهمه، وتعقل معناه. ورعاية: وهي: العمل بوجب ما علمه.

٨٩٥ - مراقبة الرب: علم العبد وتيقنه باطلاع (الرب ^{*} على ظاهره وباطنه). فاستدامته لهذا العلم واليقين، هي: المراقبة . وهي ثمرة علمه بأن الله سبحانه رقيب عليه، ناظر إليه، سامع لقوله، ومطلع على عمله، كل وقت، وكل لحظة، ونفس، وكل طرفة .

- ٨٩٦ - المعرضون على الله ثلاثة أقسام: معرضون على أسمائه وصفاته. ومعرضون على شرعيه ودينه. ومعرضون على قضائه وقدره. ولا يتم للعبد دين وإيمان، إلا بترك هذا الاعتراض، والتسليم لحكمه الدينى والقىرى.
- ٨٩٧ - تعظيم حرمات الله: ما يجب احترامه وحفظه من الحقوق، والأشخاص، والأئمة، والأماكن. فتعظيمها: تَوْفِيقَهَا حَقَّهَا، وَحَفْظَهَا عَنِ الْإِضَاعَةِ.
- ٨٩٨ - حقيقة الإخلاص: توحيد المطلوب. وحقيقة الصدق: توحيد الطلب والإرادة. ولا يشمران إلا بالاستسلام الحضر للمتابعة. فهذه الأركان الثلاثة هي: أصول الطريق، التي من لم بين عليها سيره فهو: مقطوع. ومن اجتمع لها، فهو: السابق الذي لا يجارى. وذلك فضل الله.
- ٨٩٩ - المطلوب من العبد: الاستقامة على عبدية الله. فإن لم يقدر عليها، فالمقاربة. فإن نزل عنها، فالتفريط والإضاعة.
- ٩٠٠ - ولا يتم التوكيل الكامل إلا بعمر الله وصفاته وأفعاله، وإثبات الأسباب والاجتهد فيها، وقوة الاعتماد على الله، والاستناد إليه، والسكنون؛ بحيث لا يبقى القلب مضطرباً من تشويش الأسباب.
- ولابد من حسن الظن، والثقة بالله في نيل ما توكل العبد على الله فيه، والتقويض إلى الله، واستسلام القلب له. ويتوكل على الله في كل مطلوب حصوله، أو دفع مكروه. وأفضل التوكيل: ما كان في حصول خير ديني خاص، أو عام.
- ٩٠١ - الصبر ثلاثة أقسام: صبر على طاعة الله. وصبر عن معصية الله. وصبر على امتحان الله. فالالأولان: صبر على ما يتعلق بالكسب. والثالث: صبر على ما لا كسب للعبد فيه.
- وصبر الاختيار أكمل من صبر الاضطرار. وعمام الصبر أن يكون، كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا أَبْتَغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ (سورة الرعد، الآية: ٢٢). وأقواء: أن يكون بالله، معتمداً فيه عليه، لا على نفسه، ولا على غيره من الخلق. سمعت شيخ

الإسلام يقول: (الصبر الجميل هو: الذي لا شكوى فيه، ولا معه. والصفح الجميل هو الذي لا عتاب معه. والهجر الجميل هو: الذي لا أذى معه).

٩٠٢ - قال النبي ﷺ: «ذاقَ طَعْمَ الإِيمَانَ: مَنْ رَضِيَّ بِاللهِ: رَبَّاً وَبِالإِسْلَامِ: دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ: رَسُولًا». وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: رَضِيتَ بِاللهِ: رَبَّاً، وَبِالإِسْلَامِ: دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ: نَبِيًّاً غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ».

وهذان الحديثان عليهما مدار مقامات الدين، وإليهما يتنهى. وقد (تضمنا) الرضا بربوبيته سبحانه وألوهيته، والرضا برسله ﷺ، والرضا بدينه، والتسليم له. ومن اجتمعت له، فهو: الصديق حقاً.

٩٠٣ - من أراد أن يحصل له الرضا عن الله الذي هو من أفضل الدرجات فليلزم ما جعل الله رضاه فيه، فإنه يوصله إلى مقام الرضا.

٩٠٤ - الشكر مبني على خمس قواعد: خضوع الشاكر للمشكور له، وحبه له، واعترافه بنعمته، والثناء عليه بها، وأن لا يستعملها فيما يكره.

٩٠٥ - الحياة: خلق ناشيء عن حياة القلب، ورؤيه الآلاء الغزيرة، ورؤيه التقصير في حقوق ربه. ويشرم اجتناب المحرمات، والقيام بالواجبات. ولهذا قال ﷺ: «الْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

٩٠٦ - قال تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَقَ بِهِ﴾ (سورة الزمر، الآية: ٣٣). فالذى جاء بالصدق هو: من شأنه الصدق في قوله وعمله، وحاله .. وأعلى مراتب الصدق: مرتبة الصدقية. وهي: كمال الانقياد للرسول ﷺ، مع كمال الاخلاص للمرسل.

٩٠٧ - البخل، وهو من الحقوق الواجبة: ثمرة الشح. والإشار: ثمرة الجود. والجود عشر مراتب: الجود بالنفس، والجود بالراحة، والجود بالعلم، والجود بالمال، والجود بالجاه، والجود بنفع البدن، والجود بالعرض، والجود بالعفو عن جنایات الخلق، والجود بالخلق. والبشر والبسطة. والجود (بترك) ما في أيدي الناس، وهذا غير الجود بالمال. ولكل واحدة من هذه ثمرات جليلة طيبة.

٩٠٨ - الدين كلّه: خلق. فمن زاد عليك في الخلق، زاد عليك في الدين. وحسن الخلق يقوم على أربعة أركان: الصبر، والعفة، والشجاعة، والعدل. فالصبر: يحمله على الاحتمال، وكظم الغيظ، والحلم، والإباء، والرفق، وعدم الطيش والعجلة. والعفة: تحمله على احتجاب الرذائل والقبائح من القول والفعل. والشجاعة: تحمله على عزة النفس، وإيثار معالي الأخلاق والشيم، وعلى البذل والندى، الذي هو شجاعة النفس وقوتها على إخراج المحبوب ومفارقته، وتحمله على كظم الغيظ والحلم؛ فإنه بقوّة نفسه وشجاعتها، أمسك عنانها عن التزعّج والبطش. وحقيقة الشجاعة: ملكة يقتدر بها على قهر خصميه. والعدل: يحمله على اعتدال أخلاقه، وتتوسّطه بين طرفي الإفراط والتغريط.

فمنشأ جميع الأخلاق الفاضلة من هذه الأربعة. ومنشأ جميع الأخلاق السافلة وبناؤها على أربعة أركان: الجهل، والظلم، والشهوة، والغضب.

٩٠٩ - في النفس ثلاثة دواع متّجاذبة: داع يدعوها إلى الاتّصاف بأخلاق الشياطين؛ من الكبر والحسد، والعلو، والبغى، والشر، والأذى، والفساد، والغش. وداع يدعوها إلى أخلاق الحيوان، (وهو): داعي الشهوة. وداع يدعوها إلى أخلاق الملك؛ من الإحسان، والنصح، والبر، والعلم، والطاعة. فحقيقة المروءة: بغض الداعين الأولين، وإجابة الداعي الثالث. وقلة المروءة أو عدمها هو: الاسترسال مع ذينك الداعين، والتوجه لدعوتهم.

٩١ - الأدب: اجتماع خصال الخير في العبد. وهو ثلاثة أنواع: أدب مع الله: بأن يصون قلبه أن يتلفت إلى غيره، أو تتعلق إرادته بما يمقته عليه، ويصون معاملته أن يشوبها بتقيضه. وأدب مع الرسول ﷺ: بكمال الانقياد، وتلقي خبره بالقبول والتصديق، وأن لا يعارضه بغيره بوجه من الوجوه. وأدب مع الخلق: بمعاملتهم على اختلاف مراتبهم، بما يليق بهم، ويناسب حالتهم.

- ٩١١ - الغنى نوعان: غنى بالله، وغنى عن غير الله. وحقيقة الغنى: غنى القلب. وهو: تعلقه بالله وحده. وحقيقة فقره المذموم تعلقه بغيره.
- ٩١٢ - والحكمة نوعان: علمية، وعملية. فالعلمية: الاطلاع على بواطن الأشياء، ومعرفة ارتباط الأسباب بسمياتها: خلقاً وأمراً، وقدراً وشرعاً. والعملية: وضع الشيء في موضعه.
- ٩١٣ - وروح العبادة، هو: الإجلال والمحبة. فإذا (خلا) أحدهما عن الآخر، فسدت العبودية. فإذا اقتنى بهذين الثناء على المحبوب المعلم، فذلك: حقيقة الحمد.
- ٩١٤ - وأصل السكينة، (هو): الطمأنينة، والوقار، والسكون الذي ينزله الله في قلب عبده، عند اضطرابه من شدة المخاوف؛ فلا يتزعج بعد ذلك لما يرد عليه، ويوجب له زيادة الإيمان، وقوة اليقين والثبات. والطمأنينة: سكون القلب إلى الشيء، وعدم اضطرابه وقلقه. فالطمأنينة: أثر السكينة.
- ٩١٥ - المحبة لله، هي روح العبودية. والأسباب الجالة لها عشرة:
- ١ - قراءة القرآن بالتدبر.
 - ٢ - التقرب إلى الله بالتوافق، بعد الفرائض.
 - ٣ - دوام ذكره، على كل حال.
 - ٤ - إيهاره على محابٌّ النفس، عند غلبات الهوى.
 - ٥ - مطالعة القلب لأسمائه وصفاته، ومعرفتها.
 - ٦ - مشاهدة بره ونعمته: الظاهرة والباطنة.
 - ٧ - انكسار القلب بين يديه.
 - ٨ - الخلوة به وقت النزول الإلهي.
 - ٩ - مجالسة المحبين الصادقين.
 - ١٠ - مباعدة كل سبب يحول بين القلب وبين الله.

ومراتبها عشر :

- ١ - العلاقة . ٢ - الإرادة . ٣ - الصباية . ٤ - الغرام . ٥ - السوداد .
- ٦ - الشغف . ٧ - العشق . ٨ - التيم . ٩ - التعبد . ١٠ - الخلة .

ولها آثار وثمرات جليلة جميلة كثيرة : كالشوق ، والأنس ، واليقين ، والرغبة في الطاعة ، وكراهة المعصية ، ونحو ذلك .

ومن : كتاب الصلاة

٩١٦ - (ما ذكر شيئاً من شعب الإيمان ، قال) : فكل شعبة منه تسمى : إيماناً ، حتى تنتهي إلى إماتة الأذى عن الطريق . وهذه الشعب : منها ما يزول الإيمان بزوالها ، كشعب الشهادة . ومنها : ما يزول بزوالها ، كإماتة الأذى عن الطريق . وبينهما شعب متفاوتة تفاوتاً عظيماً .

منها : ما يلحق بشعب الشهادة ، ويكون إليها أقرب ، ومنها : ما يلحق بشعب إماتة الأذى عن الطريق ، ويكون إليها أقرب . وكذلك الكفر : ذو أصل وشعب . فكما أن شعب الإيمان إيمان ، فشعب الكفر كفر . والحياء : شعب من الإيمان ، وقلة الحياء شعب من شعب الكفر . والصلوة والزكاة والحج والعصام من شعب الإيمان ، وتركها من شعب الكفر . والحكم بما أنزل الله : من شعب الإيمان ، والحكم بغير ما أنزل الله : من شعب الكفر . والمعاصي كلها : من شعب الكفر كما أن الطاعات كلها : من شعب الإيمان . وشعب الإيمان قسمان : قوله ، وفعلية . وكذلك شعب الكفر نوعان : قوله ، وفعلية .

ومن شعب الإيمان القولية : شعب يوجب زوالها زوال الإيمان . وكذلك من شعبه الفعلية : ما يوجب زوالها زوال الإيمان . وكذلك شعب الكفر : القولية ، والفعلية . فكما يكفر بالإيمان بكلمة الكفر اختياراً ، وهي شعب من شعب الكفر ؛ وكذلك يكفر

بفعل شعية من شعبه، كالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف .. فهذا أصل. وهبها أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من: قول، وعمل.

والقول قسمان: قول القلب، وهو: الاعتقاد. وقول اللسان، وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان: عمل القلب، وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح .. فإذا زالت هذه الأربعة، زال الإيمان بكماله.

وإذا زال تصديق القلب، لم تنفع بقية الأجزاء؛ فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها، وكونها نافعة وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق، فهذا موضع المترى بين المرجئة وأهل السنة: فأهل السنة مجتمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب، وهو: محبته وانقياده؛ كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين، الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول، بل ويقررون به سرّاً وجهاً، ويقولون: ليس بكاذب.. ولكن لا تتبعه، ولا نؤمن به.

وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولاسيما إذا كان ملزوماً لعمل القلب، لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الحازم، كما تقدم تقريره. فإنه يلزم من عدم طاعة القلب، عدم طاعة الجوارح؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح وانقادت.. ويلزم من طاعته وانقياده، التصديق المستلزم للطاعة، وهو: حقيقة الإيمان؛ فإن الإيمان ليس مجرد التصديق، كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد.

وهكذا الهدى، ليس هو مجرد معرفة الحق وتبيينه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه. وإن سمي الأول: هدىً، فليس هدىً تماماً. وهبنا أصل آخر، وهو أن الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد. فكفر الجحود: أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله، جحوداً وعناداً، من أسماء الله وصفاته وأفعاله وأحكامه. وهذا الكفر يضادُ الإيمان من كل وجه.

وأما كفر العمل، فينقسم إلى ما يضاد الإيمان، (وما) لا يضاده. فالسجود للضم، والاستهانة بالمصحف، وقتل النبي وسبه: يضاد الإيمان.

وأما الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة، فهو من الكفر العملي قطعاً. ولا يمكن أن ينفي عنه اسم الكفر، بعد أن أطلقه الله ورسوله عليه. فالحاكم بغير ما أنزل الله كافر، وتارك الصلاة كافر، بنص رسول الله ﷺ. ولكن هو: كفر عمل، لا كفر اعتقاد. وقد نفى ﷺ الإيمان عن الزاني، والسارق، وشارب الخمر، ومن لا يؤمن جاره بوائقه، وإذا نفي عنه اسم الإيمان، فهو كافر من جهة العمل، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد، وأشياء كثيرة من هذا النوع.

ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي، لا الاعتقادي. وهذا الكفر لا يخرجه عن الدائرة الإسلامية والملة بالكلية، كما لم يخرج الزاني والسارق والشارب من الملة، وإن زال عنهم اسم الإيمان. وهذا التفصيل هو قول الصحابة. فهنا كفر دون كفر، ونفاق دون نفاق، وشرك دون شرك، وفسوق دون فسوق، وظلم دون ظلم. وه هنا أصل آخر: وهو أنه لا يلزم من قيام شعبة من شعب الإيمان بالعبد أن يسمى: مؤمناً، وإن كان ما قام به إيماناً.. ولا من قيام شعبة من شعب الكفر أن يسمى: كافراً، وإن كان ما قام به كفراً. كما أنه لا يلزم من قيام جزء من أجزاء العلم به، أن يسمى: عالماً، ونحو ذلك.. (إلى أن قال): فيبقى النظر في الصلاة: هل هي شرط لصحة الإيمان؟ هذا سر المسألة، والأدلة التي ذكرناها وغيرها تدل على أنه لا يقبل من العبد شيء من أعماله، إلا بفعل الصلاة.

٩١٧ - دل الكتاب والسنة وأقوال الصحابة: أن السيئات تحبط الحسنات، كما أن الحسنات يذهبن السيئات. والحبوط نوعان: عام، وخاص. فالعام: حبوط الحسنات كلها بالردة، والسيئات كلها بالتوبة. والخاص: حبوط السيئات والحسنات بعضها بعض. وهذا حبوط مقيد، جزئي.

ومن: الوابل الصيب

٩١٨ - تفاضل الأعمال عند الله، بتفاضل ما في القلوب من الإيمان، والإخلاص، والمحبة، وتواتعها. فهذا العمل الكامل يكفر تكفيراً كاملاً. والناقص بحسبه.

٩١٩ - المقبول من العمل قسمان:

أحدهما: أن يصلى العبد ويعمل سائر الطاعات، وقلبه متعلق بالله عز وجل ذاكراً الله على الدوام. فعمله في أعلى المراتب.

الثاني: أن يعمل العبد الأعمال على العادة والغفلة، وينوي بها الطاعة والتقرب إلى الله.

فأركانه مشغولة بالطاعة، وقلبه لا عن ذكر الله.. وكذلك سائر أعماله. فهذا عمله مقبول، ومثاب عليه بحسبه.

٩٢٠ - وفي ذكر الله أكثر من مائة فائدة: يرضي الرحمن، ويطرد الشيطان، ويزيل الهم، ويجلب السرور، ويقوّي القلب والبدن، وينور القلب والوجه، ويجلب الرزق، ويكسب المهابة والخلوة، ويورث محبة الله التي هي: روح الإسلام، ويورث المعرفة والإنبات والقرب، وحياة القلب.

وذكر الله للعبد، وهو: قوت القلب وروحه، (يجلو) صدأه، ويحط الخطايا، ويرفع الدرجات، ويحدث الأنس، ويزيل الوحشة، ويذكر بصاحبه، وينجي من عذاب الله.. ويوجب تنزل السكينة، وغضيان الرحمة، وحفوف الملائكة بالذاكر.. ويشغل عن الكلام الضار، ويسعد الذاكر، ويسعد به جليسه، ويؤمن (من) الحسنة يوم القيمة.

وهو مع البكاء: سبب إظلال الله للذاكر وبه تحصل العطايا والثواب المتنوع من الله، وهو أيسر العبادات وأفضلها. وهو غراس الجنة، ويؤمن العبد من نسيان ربه، وانفراط أمور العبد، ويسير بصاحبه في كل حال من أحواله.

وهو نور العبد في دنياه، وقبره، ويوم حشره.. وبه تخرج أعمال العبد وأقواله ولها نور.

وهو: رأس الولاية وطريقها، ويزيل خلة القلب، ويفرق غمومه وهمومه، وينبه القلب من نومه، ويشرم المعارف والأحوال الجليلة. والذاكرا قريب من مذكوره.. والله معه.. وأكرم الخلق على الله: من لا يزال لسانه رطباً من ذكر الله.. ويزيل قسوة القلب.. وما استجلبت نعم الله واستدفعت نعيمه بمثل ذكره.. ويوجب صلاة الله وملائكته على الذاكرا.

ومجالس الذكر: مجالس الملائكة، ورياض الجنة. وجميع الأعمال إنما شرعت لإقامة ذكر الله. وأفضل كل عامل: أكثرهم الله ذكراً.

وإدامة الذكر توب مناب كثير من الطاعات: البدنية، والمالية، والمركبة منها. وهو يعين على طاعة الله، ويسهل كل صعب، ويسير الأمور.. ويعطي الذاكرا قوة في قلبه ويدنه.. والذاكرون: أسبق العمل.. وهو سدٌ بين العبد وبين نار جهنم. وتستغفر الملائكة للذاكرا، وتتباهى الجبال وبقاع الأرض بن يذكر الله عليها، وتشهد له.

والذكر: أمان من النفاق.. ويدخل في ذكر الله: ذكر اسمائه، وصفاته، والثناء عليه بهما، وتزكيته عمما لا يليق به، والخبر عن أحكام ذلك، ذكر أمره ونهيه. ويكون الذكر بالقلب، واللسان، وهو الأكمل.. ثم القلب وحده، ثم اللسان وحده.

٩٢١ - وأفضل أنواع الذكر: القرآن، ثم الذكر والثناء على الله، ثم أنواع الأدعية.

ومن: زاد المعاد في هدي خير العباد

٩٢٢ - ﴿رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ (سورة القصص، الآية: ٦٨). وإذا تأملت أحوال هذا الخلق، رأيت هذا الاختيار والتخصيص فيه دالاً على ربوبيته تعالى ووحدانيته، وكمال حكمته وعلمه وقدرته، وأنه الله الذي: لا إله إلا هو. فلا شريك له، يخلق كخلقه، ويختار كاختياراته، ويدبر كتدبيره! ..

(ثم ذكر أمثلة من هذا النوع، وأن أكمل مختار من الخلقة: محمد ﷺ، ثم قال): ومن هننا تعلم اضطرار العباد - فوق كل ضرورة - إلى معرفة الرسول، وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر به، وطاعته فيما أمر به؛ فإنه سبب السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة. فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق، ليس إلا هدى الرسل وما جاؤوا به؛ وخصوصاً خاتمهم ﷺ ..

وبهديه توزن العقائد، والأعمال الظاهرة والباطنة. وإذا كان الأمر كذلك، فيجب على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها: أن يعرف من هديه ﷺ وسيرته و شأنه، ما يخرج به عن الجاهلين، ويدخل (به) في (عدد) أتباعه وشيعته وحزبه .. والناس - في هذا - بين مستقل، ومستكثر، ومحروم: **وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ** (سورة الحديد، الآية: ٢٩).

٩٢٣ - مراتب دعوة النبي ﷺ خمس: النبوة، ثم إنذار عشيرته الأقربين، ثم إنذار العرب، ثم إنذارخلق كلهم. وهذه الأربع من آثار الرسالة.

٩٢٤ - الأسباب لشرح الصدر أمور: قوة التوحيد، والهدى، والنور الذي يقذفه الله بقلب العبد، والعلوم النافعة، والإنابة إلى الله تعالى، ودوم ذكر الله، والإحسان إلى الخلق، والشجاعة، وإخراج دغل القلب، وترك فضول النظر، والكلام، والاستماع، والمخالطة، والأكل، والنوم.

وأصداد هذه الصفات: سبب الهم والغم، والضيق والخصر.. ولنبينا محمد ﷺ، من هذه الصفات الكاملة وغيرها: أعلاها وأكملها، ولأتباعه منها بحسب اتباعهم له.. وبالله التوفيق.

٩٢٥ - مراتب الجهاد أربع:

١ - جهاد النفس على تعلم الهدى، والعمل به، والدعوة إليه، والصبر على مشاق الدعوة.

٢ - جهاد الشيطان على دفع ما يُلقيه إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان، ووجهاده على ما يلقى إليه من الإرادات والشهوات.

فالأول: يثمر اليقين.

والثاني: بعده الصبر، وبالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين.

٣ - جهاد الكفار والمنافقين بالقلب، واللسان، والمال، والنفس.

٤ - جهاد أرباب الظلم، والبدع، والمنكرات: باليد إذا قدر، ثم باللسان، ثم بالقلب.
فهذه (ثلاث عشرة) مرتبة من الجهاد.

ومن مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق.

٩٢٦ - قواعد طب الأبدان تدور على ثلاثة أصول: حفظ الصحة، والحمية عن المؤذى، واستفراغ المواد الفاسدة. ومن أصول الطب: تدبير الغذاء، والحركة، والنوم، وجميع التصرفات.. ولا يعدل إلى استعمال الأدوية، إلا للضرورة أو الحاجة.

وأربعة أشياء تمرض الجسم: الكلام الكثير، والنوم الكثير، والأكل الكثير، والجماع الكثير. وأربعة تهدم البدن: الهم، والحزن، والجوع، والسهر. وأربعة تُفرح: النظر إلى الخضراء، وإلى الماء الجاري، والمحبوب، والشمار. وأربعة تُظلم البصر: المشيء حافياً، والتتصبح والمساء بوجه البغيض والثقيل والعدو، وكثرة البكاء، وكثرة النظر في الخط الدقيق.

وأربعة تقوّي الجسم: لبس الثوب الناعم، ودخول الحمام المعديل، وأكل الطعام الحلو والدهم، وشم الروائح الطيبة.

وأربعة تبيّس الوجه وتذهب بهاءه وبهجته وطلاقته: الكذب، والوقاحة، وكثرة السؤال عن غير علم، وكثرة الفجور. وأربعة تزيد في ماء الوجه وبهجته: المروءة، والوفاء، والكرم، والتقوى. وأربعة تجلب البغضاء والمقت: الكبر، والحسد، والكذب، والنسمة.

وأربعة تحجلب الرزق: قيام الليل، وكثرة الاستغفار بالأسحار، وتعاهد الصدقة، والذكر أول النهار وأخره. وأربعة تمنع الرزق: نوم الصبيحة، وقلة الصلاة، والكسل، والخيانة. وأربعة تضر بالفهم: إدمان أكل الحامض والفواكه، والنوم على القفا، والهم، والغم. وأربعة تزيد في الفهم: فراغ القلب، وقلة التأمل من الطعام والشراب، وحسن تدبير الغذاء بالأشياء الحلوة والدهنية، وإخراج الفضلات المثقلة للبدن. وما يضر بالعقل: إدمان أكل البصل، والباقلاء، والزيتون، والبازنجان، وكثرة الجماع، والوحدة، والأفكار، والسكر، وكثير الصحك، والغم.

ومن: إغاثة اللهفان

٩٢٧ - القلوب ثلاثة:

صحيح: وهو الذي قد سلم من كل شهوة تخالف أمر الله ونهيه، ومن كل شبهة تعارض خبره؛ فسلم من عبودية ما سواه، وسلم من تحكيم غير رسوله.
والقلب الميت: ضد هذا.. وهو: الذي لا حياة به؛ فلا يعرف ربه، ولا يعبده بأمره.

والقلب الثالث: قلب له حياة، وبه علة.. ففيه من محبة الله، والإيمان به والإخلاص له، والتوكيل عليه، ما هو مادة حياته. وفيه من محبة الشهوات وإيثارها، والأخلاق الرذيلة، ما هو مادة عطبه.. وهو متحسن بين هذين الداعيين.

فالقلب الأول: حي، مختبٌ، لين، واع.

والثاني: يابس، ميت.

والثالث: مريض.. فإما إلى السلامة، وإما إلى العطب.

وأمراض القلوب ترجع كلها إلى أمراض الشبهات والشهوات. وحياة القلب وإشراقه: مادة كل خير فيه. وموته وظلمته: مادة كل شر فيه.. ولا يكون صحيحاً

حيًا، إلا بمعرفة الحق وإيثاره. ولا سعادة له ولا نعيم ولا صلاح، حتى يكون الله وحده: هو معبوده، وغاية مطلوبه.. ولا يتم له ذلك إلا بزكاة قلبه، وتوبيته، واستفراغه من جميع المواد الفاسدة، والأخلاق الرذيلة.. ولا يحصل له ذلك إلا بمجاهدة نفسه الأمارة بالسوء، ومحاسبتها، ومجاهدة شياطين الإنس والجهن: شياطين الإنس: بالإعراض، ومقابلة الإساءة بالإحسان.. وشياطين الجن: بالاعتصام بهم، ومعرفة (مكايدهم) وطرقهم، والتحرز منها.

٩٢٨ - وتمام الكلام في مسائل المصائب والمحن، يتبعن بأصول نافعة جامعة:

الأول: أن ما يصيب المؤمنين من الشرور، دون ما يصيب الكافرين.

الثاني: أن ما يصيب المؤمنين مقررون بالرضا والاحتساب. فإن فاتهم، فمعولهم على الصبر وعلى الاحتساب. وذلك يخفف البلاء، بلا ريب.

والثالث: أن المؤمن محمول عنه، بحسب طاعته وإخلاصه، ووجود حقائق الإيمان في قلبه.. بحيث لو كان شيء منه على غيره، لعجز عن حمله.. وهذا من دفع الله عن عبده المؤمن.

الرابع: أن محبة الله إذا تمت في القلب، كان أدى المحب في رضا محبوبه: مستحللى غير مسخوط.

الخامس: أن ما يصيب الكافر، والفاجر، من العز وتوباعه، مقررون بضده.

السادس: أن ابتلاء الله لعبد المؤمن كالدواء: يستخرج منه الأدواء التي لو بقيت فيه أهلكته، أو نقصت ثوابه.

السابع: أن ذلك من الأمور الازمة للبشر.

الثامن: أن الله في ذلك حكمًا عظيمة معروفة.

التاسع: أن ذلك من الابلاء والامتحان، الذي يظهر به الصادق من الكاذب.

العاشر: أن الإنسان مدنىٌ بالطبع، ولا بد من الاختلاط.. واختلاف التصورات والإرادات التي (ينشأ) عنها كثير من الأكدار.. والمؤمن مأمور أن يقوم بوظيفته فيه .. وذلك من يهون المصيبة.

الحادي عشر: أن البلاء الذي يصيب العبد، لا يخرج عن أربعة أقسام: إما أن يكون في نفسه، أو في ماله، أو في عرضه، أو في أهله ومن يحب والناس مشتركون في حصولها. فغير المؤمن التقى: يلقى منها أعظم مما يلقى المؤمن، كما هو مشاهد.

ومن: سفر المهرجتين

٩٢٩ - فهو تعالى - الأول: الذي ابتدأت منه المخلوقات، والآخر: الذي انتهت إليه عبودياتها وإراداتها ومحبتها. فليس وراء الله شيء يقصد ويعبد ويتأله، كما أنه ليس قبله شيء يخلق ويبرئ. فكما كان واحداً في إيجادك، فاجعله واحداً في تألهك إليه.. وهو الظاهر: الذي ليس فوقه شيء. وهو الباطن: الذي ليس دونه شيء.

فالتعبد (بذلك) أن يعلم أنه: العليُّ الأعلىُ، وأنه محيط بالعوالم كلها، وأنها في يده كخردلة في يد العبد وأصغر.. ظهر على كل شيء، فإن فوقه! .. وبطن، فكان أقرب إلى كل شيء من نفسه! .. وهو: محيط به؛ حيث لا يحيط الشيء بنفسه.. وكل شيء في قبضته، وليس شيء في قبضة نفسه. فهذا قرب الإحاطة العامة.

وأما القرب الخاص من عابديه وسائليه وداعيه، فهو من ثمرة التعبد باسمه الباطن.. فأولَيَّة الله: سابقة على أولية ما سواه.. وآخريته: ثابتة بعد كل شيء.. وظاهريته: فوقيته.. وعلوه على كل شيء؛ وبطونه: إحاطته بكل شيء؛ بحيث يكون أقرب إليه من نفسه.. فهو الأول في آخريته، والآخر في أوليته، والظاهر في بطونه، والباطن في ظهوره، لم يزل أولاً وآخرأ، وظاهراً وباطناً! ..

٩٣٠ - كل من التوحيد، والذكر، والصلوة، وسائر القرب - نوعان:

خاصي: وهو ما بذل فيه العامل نصحه وقصده، بحيث يوقعها على أحسن الوجوه وأكملها.

والعاميُّ: ما لم يكن كذلك. فال المسلمين كلهم مشتركون في إثباتهم بشهادة أن: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له. وتفاوتهم في معرفتهم بعضهمون هذه الشهادة، وقيامهم بحقها، ظاهراً وباطناً: أمر لا يحصيه إلا الله.

٩٣١ - قاعدة شريفة نافعة: اعلم أن كل حي سوى الله، فهو فقير إلى جلب ما ينفعه في دينه ودنياه، وإلى دفع ما يضره فيهما.. فلابد من أمرين، أحدهما: هو المطلوب المقصود المحبوب، الذي يتمنى به، ويتلذذ به..

والثاني: هو المعين الوصول لذلك المقصود، والمانع لحصول المكرور، والداعف له بعد وقوعه. فههنا أربعة أمور:

أمر محبوب، مطلوب الوجود. وأمر مكرور، مطلوب العدم. ووسيلة إلى حصول المطلوب. ووسيلة إلى دفع المكرور. فالله هو: المطلوب، المعبد المحبوب وحده، لا شريك له..

وهو المعين للعبد على حصول مطلوبه.. فلا معبد سواه، ولا معين على المطلوب غيره. وما سواه هو: المكرور، المطلوب بعده.. وهو المعين على دفعه؛ فهو سبحانه: الجامع للأمور الأربع، دون ما سواه.. وهذا معنى قول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (سورة الفاتحة، الآية: ٥). فإن العبادة تتضمن المقصود المطلوب على أكمل الوجوه. والمستعان هو الذي يستعان به على حصول المطلوب، ودفع المكرور.

٩٣٢ - وهذا مبني على أصلين:

أحدهما: أن نفس الإيمان بالله، والتقرب إليه، هو غذاء الإنسان، وقوته وصلاحه، وقوامه.. كما عليه أهل الإيمان؛ لا كما يقول المتكلمون: إنه تكليف

ومشقة، على خلاف مقصود القلب ولذته، بل مجرد الامتحان والابتلاء. بل أوامر المحبوب: قرة العيون، وسرور القلوب.

الأصل الثاني: كمال النعيم في الدار الآخرة أيضاً برؤيته، وسماع كلامه، وقربه ورضوانه.. فلذتهم ونعمتهم في حظهم من الخالق.. أعظم مما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال! وهذا الأصلان ثابتان بالكتاب والسنّة، وعليهما أهل العلم والإيمان، ويتكلّم عليهما العارفون.. وهما من فطرة الله، التي فطر الناس عليها.

٩٣٣ - **قاعدة:** كمال العبد وصلاحه، يتخلّف عنه من أحد جهتين: إما أن تكون طبيعته قاسية غير لينة ولا مُنقادة، ولا قابلة لما به كمالها وفلاحها. وإما أن تكون لينة منقادة سلسلة الانقياد، لكن غير ثابتة؛ بل سريعة الانتقال عنه، كثيرة التقلب.. فمتى رزق العبد انقياداً للحق، وثبتاً عليه، فليبشر.. فقد بشر بكل خير.. وذلك فضل الله.

٩٣٤ - **قاعدة:** إذا ابتلى الله عبده بشيء من أنواع البلاء - فإن رده إلى ربه، وصار سبباً لصلاح دينه، فهو عالمة سعادته، وإرادة الخير به؛ ولا بد أن تقلع الشدة، وقد عرض عنها أجل عرض.

وإن لم (يرد) ذلك البلاء إليه، بل شرد قلبه عنه، ورد إلى الخلق، وأنساه ذكر ربه، فهو عالمة الشقاء.. وإذا أقلع عنه البلاء، رده إلى طبيعته وسلطان شهوته: فبلية هذا: وبال، وبلية الأول: رحمة وتمكيل. والله الموفق.

٩٣٥ - **قاعدة في الإنابة التي تكرر ذكرها في القرآن:** أمراً، ومدحأً، وترغيباً، وأثاراً جميلة.. وهي الرجوع إلى الله، وانصراف دواعي القلب وجوابه إليه.. وهي تتضمن المحبة والخشية. والناس في إنابتهم درجات متفاوتة: فمنهم: المنيب إلى الله، بالرجوع إليه من المخالفات والمعاصي، والحاصل عليها الخوف، والعلم.

ومنهم: المنيب إلى الله في أنواع العبادات، فهو ساع بجهده.. ومصدرها: الرجاء، ومطالعة الوعد والثواب. وهؤلاء أبسط نفوساً من الأولين، وكل منهم منيب بالأمررين؛ ولكن يغلب الخوف على الأولين، والرجاء على الآخرين.

ومنهم: المنيب إليه بالتضرع، والدعاء، وكثرة الافتقار، وسؤال الحاجات كلها، مع قيامهم بالأمر والنهي.

ومنهم: المنيب إلى الله عند الشدائدين فقط، إنابة اضطرار، لا إنابة اختيار.

وأعلى أنواع الإنابات: إنابة الروح بجملتها إليه، لشدة المحبة الحالمة المغنية لهم عما سوى محبوبهم.. وحين أذابت إليه، لم يختلف منهم شيء عن الإنابة؛ فإن الأعضاء كلها رعيتها، وأدّت وظائفها كاملة؛ فساعة من إنابة هذا: أعظم من إنابة سنتين من غيره. وذلك فضل الله.

٩٣٦ - قاعدة في ذكر طريق قريب يوصل إلى الاستقامة في الأحوال والأقوال والأفعال.. وهي شيتان:

أحدهما: حراسة الخواطر، وحفظها من الأفكار والإرادات الضارة: حياء من الله، وإجلالاً له، وخوفاً من سقوطه من عينه، وحذرًا من تولد الخواطر بالشرور.

والثاني: إشغال القلب بخواطر الإيمان التي هي أصل الخير ومادته، من المحبة والإنابة والتوكيل، ومحبة الخير لل المسلمين ونحوها. ومن أبلغ ما تحصل به الاستقامة: صدق التائب للقاء الله.

٩٣٧ - قاعدة شريفة: الناس قسمان: علية (وسفلة) ..

فالعلية: من عرف الطريق إلى ربه، وسلكها، قاصداً للوصول إليه.

(السفلة): من لم يعرف الطريق إلى ربه، ولم يتعرفها. والطريق إلى الله واحد لا تعدد فيه، وهو صراطه المستقيم الذي نصبه، موصلاً من سلكه إلى الله. فمن الناس من يكون سيد عمله..

وطريقه إلى ربه: طريق العلم والتعليم: قد وفر عليه زمانه، مبتكراً به وجه الله.. فلا يزال عاكفاً على طريق العلم، حتى يصل من تلك الطريق إلى الله، ويفتح له فيها الفتح الخاص؛ أو يموت في طريق طلبه، فغيرجي له الوصول إلى مطلبه. ومنهم - من يكون سيد عمله: الذكر.

ومنهم - من يكون سيد عمله: الصلاة. ومنهم - من يكون طريقه: الإحسان والنفع المتعدي. ومنهم - من يكون طريقه: الصوم. ومنهم - من يكون طريقه: كثرة تلاوة القرآن. ومنهم - من طريقه: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. ومنهم - من طريقه: الحج والعتمر. ومنهم - من يكون طريقه: قطع العلائق، وتجريد الهمة، ودؤام المراقبة، وحفظ الأوقات أن تذهب ضائعة.

ومنهم: الجامع الفذ السالك إلى الله في كل واد، الوائل إلية من كل طريق؛ فهو جعل وظائف عبوديته قبلة قلبه، ونصب عينيه، وقد شارك أهل كل عمل . وذلك فضل الله .

٩٣٨ - قاعدة: السائر إلى الله لا يتم سيره إلا بقوتين: قوة علمية، ينصر بها منازل الطريق، ويتجنب مهالكه. وقوة عملية، بها يسير ويعمل. وذلك: العلم النافع، والعمل الصالح.

٩٣٩ - قاعدة نافعة: العبد من حين استقرت قدمه في هذه الدار، فهو مسافر فيها إلى ربه.. ومدة سفره هي عمره.. والأيام والليالي مراحل، فلا يزال يطويها حتى ينتهي السفر.. فالكيس لا يزال مهتماً بقطع المراحل فيما يقربه إلى الله ليجد ما قدمَ محضراً. ثم الناس منقسمون إلى أقسام - منهم: من قطعها متزوداً ما يقر به إلى دار الشقاء، من الكفر وأنواع المعاصي. ومنهم: من قطعوها سائرين فيها إلى الله، وإلى دار السلام. وهم ثلاثة أقسام:

سابقون: أدوا الفرائض، وأكثروا من النوافل بأنواعها، وترك المحرام والمكرهات، وفضول المباحثات.

ومقتضدون: أدوا الفرائض، وتركوا المحارم.

ومنهم: الظالم لنفسه، الذي خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً. وهم في ذلك درجات، متفاوتون تفاوتاً عظيماً.

٩٤ - طبقات المكلفين في الآخرة (ثمانية عشرة) طبقة. أعلىها: مرتبة الرسل، صلوات الله وسلامه عليهم. وهم ثلاثة طبقات، أعلىهم: أولو العزم الخمسة.. ثم من عداهم.. ثم الأنبياء الذين لم يرسلوا إلى الأمم.

الرابعة: الصديقون ورثة الرسل؛ القائمون بما بعثوا به: علماء، وعملاء، ودعوة للخلق إلى الله، على طريقهم.

الخامسة: أئمة العدل وولاته.

السادسة: المجاهدون في سبيل الله.

السابعة: أهل الإيثار والإحسان والصدقة.

الثامنة: من فتح الله عليه باباً من أبواب الخير القاصر على نفسه، من صلاة، وصيام، وحج، وغيرها.

النinthة: طبقة أهل النجاة، وهم من يؤدي فرائض الله، ويتجنب محارمه،

العاشرة: طبقة قوم أسرفوا على أنفسهم، وغشوا كباراً ما نهى الله عنه؛ ولكن رزقهم الله التوبة النصوح قبل الموت، فماتوا على توبه صحيحة.

الحادية عشرة: طبقة أقوام خلطوا عملاً صالحاً، وآخر سيئاً.. ولقوا الله مُصرّين غير تائبين؛ لكن حسناتهم أغلب من سيئاتهم؛ فإذا وزنت بها، رجحت كفة الحسنات.. فهؤلاء أيضاً ناجون فائزون.

الثانية عشرة: قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم.. وهم أصحاب الأعراف.. وهو موضع بين الجنة والنار.. ولكن مآلهم إلى دخول الجنة.

الثالثة (عشرة): طبقة أهل البلية والمحنة، وهم مسلمون خفت موازينهم، ورجحت سيناتهم على حسناتهم . . وهؤلاء الذين ثبتت فيهم الأحاديث أنهم يدخلون النار، فيكونون فيها على مقدار أعمالهم، ثم يخرجون منها بشفاعة الشافعين، وببرحمة أرحم الراحمين .

الرابعة (عشرة): قوم لا طاعة لهم ولا معصية، ولا كفر ولا إيمان، وهم أصناف: منهم: من لم تبلغهم الدعوة بحال . . ومنهم: المجنون الذي لا يعقل . . ومنهم: الأصم الذي لا يسمع شيئاً أبداً . . ومنهم: أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا شيئاً؛ فاختلفت الأمة فيهم على ثمانية مذاهب، أرجحها: أنهم يتحدون في عرصات القيامة، ويرسل إليهم هناك رسول . .

فمن أطاع الرسول دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار. وبهذا تتفق الأحاديث، وتوافق الحكمة والعدل. (وقد فصل أحكام كل طبقة، وما ورد فيهم من نصوص الكتاب والسنة، بكلام طويل جداً، رحمه الله).

٩٤١ - (ثم قال): إن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة، فيعرض العبد عنها أو يعاندها . . وقيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص . . وأفعال الله تابعة لحكمته التي لا يخلُ بها.

الطبقة الخامسة (عشرة): طبقة الزنادقة . . وهؤلاء هم المنافقون الذين أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر، وهم في الدرك الأسفل من النار.

الطبقة السادسة (عشرة): رؤساء الكفر وأئمته ودعاته . . ويتعاظم الكفر بغلظ العقيدة، وبالعناد، وبالدعوة إلى الباطل.

الطبقة السابعة (عشرة): طبقة المقلدين وجهال الكفرة . . وقد اتفقت الأمة على أنهم كفار .

الثامنة (عشرة): طبقة الجن.. وهم مكلفوون، مثابون ومعاقبون بحسب أعمالهم:
 ﴿لَكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوْفِهِمْ أَعْمَالُهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (سورة الأحقاف، الآية: ١٩).

ومن كتابه عدة الصابرين

٩٤٢ - قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصْلُوْنَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوْصَلَ﴾ (سورة الرعد، الآية: ٢١). يدخل في هذا: ظاهر الدين وباطنه، وحق الله وحق خلقه.. فيصلون ما بينهم وبين الله بالقيام بحق عبوديته، والاجتهاد في تكميلها: ظاهرًا، وباطناً. وأمرنا أن نصل ما بيننا وبين الرسول ﷺ: بالإيمان به، وتصديقه، وتحكيمه في كل شيء، واتباعه وتقديمه محبته على كل أحد.

وأمرنا أن نصل ما بيننا وبين الوالدين: بيرهم، وبصلة الأرحام، والقيام بحق الجيران والأصحاب والعیال والمعاملين وجميع المخالطين، بأن نأتي إليهم ما نحب أن يأتيه إلينا..

وأن نصل ما بيننا وبين الحفظة الكرام الكاتبين، بأن نكرّمهم ونستحيي منهم.. فهذا كلّه مما أمر الله به أن يوصل.

٩٤٣ - من أعظم ما يعين على الصبر: أن يدرك العبد ما في المأمور من الخير واللذة والكمال، وما في المحظور من الشر والضرر.. فإذا أدركها كما ينبغي، أضاف إلى ذلك عزيمة صادقة وتوكلًا على الله.

وما يعين على ذلك: أن يعلم أن الصبر مصارعة داعي العقل وداعي الشهوة.. وكل متصارعين أريد أن يغلب أحدهما الآخر، أعين على ذلك، وأضعف الآخر. فليس بضعف داعي الشهوة بأسباب معروفة، وبتسقية داعي العقل، فإنه لا يزال كذلك، حتى يكون الحكم لداعي العقل، ويضعف داعي الشهوة المهلك.

٩٤٤ - الكمال الإنساني في ثلاثة أمور: علوم يعرفها. وأعمال يعمل بها. وأحوال تترتب له على علومه وأعماله. وأفضل العلم والعمل والحال: العلم بالله، وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، والعمل بمرضاته وما ترتب عليها من الأخلاق الجميلة، والأوصاف الحميدة. فهذا: أشرف ما في الدنيا، وجزاؤه: أشرف ما في الآخرة.

٩٤٥ - ثبت أن الإيمان نصفان: نصف: شكر، ونصف: صبر:

باعتبار أن الإيمان إما: فعل مأمور، فهو الشكر.. أو: ترك محظور، وذلك هو: الصبر. وإنما بيان العبد بين أمرتين: إما حصول محابٌ ومسارٌ، فوظيفته: الشكر. وإنما حصول مكاره ومضارٌ، فوظيفته: الصبر. فمن قام بالأمرتين، استكمل الإيمان. (وقد ذكر عدة اعتبارات، أحسنها: ما ذكرنا).

٩٤٦ - وما ينبغي أن يعلم: أن كل خصلة من خصال الفضل، فقد أحل الله رسوله ﷺ في أعلىها، وخصه بذروة سلامها.. فهو سيد الشاكرين، وإمام الصابرين، وأعظم المجاهدين وأشرف المتواضعين، وأكمل النبئين، وأقوى المتكلمين، وأعلى العبادين. وهكذا جميع خصال الفضل والخير، قد جمعها الله فيه، وتبوأ أكملها وأعلاها.

ومن كتابه «الضوابط» قال:

٩٤٧ - قاعدة جليلة: إذا أردت الانتفاع بالقرآن، فاجمع قلبك عند تلاوته وسماعه، وألق سمعك وأحضر: حضور من يخاطبه به من يتكلم به، منه إليه.. فإنه خطاب منه لك، على لسان رسوله، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذْكُرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قُلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (سورة ق، الآية: ٣٧). وذلك أن تمام التأثير لما كان موقوفاً على مؤثر (مفترض)، ومحل قابل، وشرط لحصول الأثر وانتفاء المانع الذي يمنع منه: تضمنت الآية بيان ذلك كله، بأوجز لفظ وأبينه، وأدله على المراد.

٩٤٨ - الصواب: أن المعاد معلوم بالعقل، مع الشرع.. وأن كمال الرب وكمال أسمائه وعلمه وحكمته وقدرته وصفاته، تقتضيه وتوجبه.. وأنه منزه عما يقول منكروه، كما يستتره كماله عن سائر العيوب والنقائص.

٩٤٩ - الرب يدعو عباده إلى معرفته من طريق تدبر آياته المتلوة.. فإن القرآن قد حوى من تفاصيل معرفة الله بأسمائه وصفاته شيئاً عظيماً. ويدعوهم إلى النظر في مفعولاته؛ فإنها دالة على أفعاله. والأفعال دالة على الصفات؛ فإن المفعول يدل على فاعل قعله. وذلك يستلزم وجوده وقدرته، ومشيته وعلمه؛ لاستحالة صدور الفعل الاختياري من معدوم، أو موجود لا قدرة له ولا حياة، ولا علم ولا إرادة. ثم ما في المفعولات من التخصيصات المتنوعة، دال على إرادة الفاعل.. وأن فعله ليس بالطبع، بحيث يكون واحداً غير متكرر..

وما فيها من المصالح والحكم والغايات المحمودة: دال على حكمته.. وما فيها من النفع والإحسان والخير: دال على رحمته.. وما فيها من البطش والعقوبة والانتقام: دال على غضبه..

وما فيها من الإكرام والتقريب والعناية: دال على محبته.. وما فيها من الإهانة والإبعاد والخذلان: دال على بغضه ومقته. وما فيها من ابتداء الشيء في غاية النقص والضعف، ثم سوقه إلى نهايته، ونهاهه: دال على وقوع المعاد..

وما فيها من أحوال النبات والحيوان، تصرف المياه: دليل على إمكان المعاد.. وما فيها من ظهور آثار الرحمة والنعمة: دليل على صحة النبوات.. وما فيها من الكلمات التي لو عدتها كانت ناقصة: دليل على أن معطي تلك الكلمات أحق بها.. فمفعولاته من أدل شيء على صفاته، وصدق ما أخبرت به رسالته عنه.

٩٥ - قبول المحل لما يوضع فيه، مشروط بتغريمه من ضده. وهذا كما أنه في الذوات والأعيان؛ فكذلك هو في الاعتقادات والإرادات. فإذا كان القلب ممتئلاً

بالباطل اعتقاداً ومحبة، لم يبق فيه لاعتقاد الحق ومحبته موضع. كما أن اللسان إذا اشتغل بالتكلم بما لا ينفع، لم يتمكن صاحبه من النطق بما ينفعه، إلا إذا فرغ لسانه من النطق بالباطل. وكذلك الجوارح إذا اشتغلت بغير الطاعة، لم يكن شغلاً لها بالطاعة، إلا إذا فرغها من ضدها.

٩٥١ - قال يحيى بن معاذ: من جمع الله عليه قلبه في الدعاء لم يردد. قلت: إذا اجتمع عليه قلبه، وصدقت ضرورته وفاقته، وقوى رجائوه؛ فلا يكاد يرد دعاؤه.

٩٥٢ - ما أخذ العبد ما حرم عليه، إلا لسوء ظنه بالله، أو لعدم صبره.

٩٥٣ - التوحيد مفرغ أعدائه وأوليائه. فأما أعداؤه: فينجيهم من كرب الدنيا وشدائدتها. وأما أولياؤه: فينجيهم من كربات الدنيا والآخرة وشدائدتها.. فلا يلقي في الكرب العظام إلا: الشرك، ولا ينجي منها إلا: التوحيد.

٩٥٤ - جمع النبي ﷺ بين تقوى الله، وحسن الخلق .. لأن تقوى الله (تصلح) ما بين العبد وبين ربه .. وحسن الخلق يصلح ما بينه وبين خلقه .. فتقوى الله: توجب له محبة الله .. وحسن الخلق: يدعو الناس إلى محبته .. وجمع ﷺ بين الاستعادة من المؤثم والمغرم .. لأن المؤثم يوجب خسارة الآخرة .. والمغرم يوجب خسارة الدنيا.

وجمع ﷺ في قوله : «**فَتَّقُوا اللَّهُ، وَأَجْمِلُوا فِي الْطَّلَبِ**». بين مصالح الدنيا والآخرة. فإن من اتقى الله، أدرك نعم الآخرة. ومن أجمل في الطلب، استراح من نكد الدنيا وهمومها.

٩٥٥ - احترز من عدوين، هلك بهما أكثر الخلق: صاد عن سبيل الله، بشبهاته، ومفتون بدنياه ورئاسته. من خلق فيه قوة واستعداد لشيء، كانت لذته في استعمال تلك القوة فيه. قلت: وكذلك كان نجاحه فيه أعظم من غيره .. حُرم صيد الجاهل والممسك على نفسه؛ فما ظن الجاهل .. الذي أعماله لهوى نفسه؟

مصدر ما في العبد من الخير والشر والصفات الممدودة والمذمومة: من صفة: المعطي، المانع .. فهو يصرف عباده في ذلك .. فحظ العبد الصادق من عبوديته بهما: الشكر عند العطاء، والافتقار عند المنع .. فهو سبحانه يعطيه ليشكره، وينعنه ليفتقر إليه .. فلا يزال شكوراً، مفتراً.

٩٥٦ - أصول العاصي كلها - كبارها وصغرها - ثلاثة: تعلق القلب بغير الله .. وطاعة القوة الغضبية. والقوة الشهوانية. وهي: الشرك، والظلم، والفواحش. فغاية التعلق بغير الله: شرك. وغاية القوة الغضبية: القتل ..

وغاية القوة الشهوانية: الزنا. ولهذا جمع الله الثلاثة في قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزَنُونَ﴾ (سورة الفرقان، الآية: ٦٨).

٩٥٧ - هجر القرآن أنواع: هجر سماوه والإيمان به. وهجر العمل به. وهجر تحكيمه. وهجر تدبّره. وهجر الاستشفاء به في أمراض القلوب والأبدان .. وكل هذا داخل في قوله (تعالى): ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (سورة الفرقان، الآية: ٣٠).

٩٥٨ - كمال النفس المطلوب أن تتصف بصفات الكمال؛ وأن تكون هيئة راسخة .. وذلك ليس إلا بمعرفة باريها وإرادة وجهه. فهذا: الكمال الإنساني الحقيقي. وما سواه من مطالب النفوس، كمالات تشارك الإنسان فيها البهائم.

٩٥٩ - قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن. فظاهره: قول اللسان، وعمل الجوارح. وباطنه: تصدق القلب، وانقياده ومحبته. فلا ينفع ظاهر لا باطن له، ولا يجزي باطن لا ظاهر له، إلا إذا تعذر: بعجز، أو إكراه، أو خوف هلاك. فتختلف العمل ظاهراً، مع عدم المانع دليلاً على فساد الباطن، وخلوّه من الإيمان ونقشه: دليل نقضه. وقوته: دليل قوله.

فالإيمان قلب الإسلام، ولبُّهُ . واليقين: قلب الإيمان، ولبُّهُ . وكل علم وعمل لا يزيد الإيمان واليقين قيمة: فمدحول؛ وكل إيمان لا يبعث على العمل: فمدحول.

٩٦ - ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيكُمْ ﴾ (سورة الأنفال، الآية: ٢٤) . (ما ذكر أقوال المفسرين فيها، قال): والآية تتناول هذا كله. فإن إيمان والإسلام والقرآن والجهاد يحيى القلوب الحية الطيبة . . وكمال الحياة في الجنة .. والرسول داع إلى الإيمان والجنة .. فهو داع إلى الحياة في الدنيا والآخرة .

٩٦١ - لا يجعل العبد المعيار على ما ينفعه ويضره: حبه وبغضه . . بل المعيار ما اختاره الله له بأمره ونهيه ، قال تعالى :

﴿ وَعَسَى أَن تَكْرِهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شُرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢١٦) .

٩٦٢ - أساس كل خير: أن تعلم أن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. فتتحقق حينئذ: أن الحسنات من نعمه، فتشكره عليها، وتتصدق عليه أن لا يقطعها عنك . وأن السيئات من خذلانه وعقوبته، فتبتهل إليه أن يحول بينك وبينها.

٩٦٣ - للقلب ستة مواطن يجول فيها . . ثلاثة سافلة: دنيا تزين له . ونفس تحده . وعدو يosoس له . وثلاثة عالية: علم يبين له . . وعقل يرشده . . ورب يعبده . والقلوب جوالة في هذه المواطن .

٩٦٤ - إنما يجد المشقة في ترك المؤلفات، من تركها لغير الله ، فأما من تركها صادقاً مخلصاً من قلبه لله، فإنه لا يجد في تركها مشقة إلا في أول وهلة، ليختبر: أصدق هو في تركها، أم كاذب؟ فإن صبر على ترك المشقة، استحال لذلة .

٩٦٥ - من ترك شيئاً لله، عوضه الله خيراً منه . والعوض أنواع مختلفة . . وأجل ما يعوض به: الأنس بالله، ومحبته، وطمأنينة القلب به، وقوته، ونشاطه، وفرحة، ورضاه عن ربه .

٩٦٦ - مبني الدين على قاعدين: الذكر، والشكراً. وليس المراد مجرد ذكر اللسان، بل الذكر القلبي واللسانى.. وذلك يستلزم معرفته، والإيمان به، وبصفات كماله، ونُعوت جلاله، والثناء عليه بأنواع المدح.. وذلك لا يتم إلا بتوحيده.. فذكره الحقيقي يستلزم ذلك كلّه، ويستلزم ذكر نعمه وألائه، وإحسانه إلى خلقه. وأما الشكراً، فهو: القيام بطاعته.. فذكره: مستلزم لمعرفةه، وشكراً: متضمن لطاعته. وهذهان هما الغاية التي خلق لأجلها الجن والإنس.

٩٦٧ - قال أبو الدرداء رضي الله عنه: يا حبذا نوم الأكياس وفطرهم!.. كيف يغبنون به قيام الحمقى وصومهم؟ والذرة من صاحب تقوى: أفضل من أمثال الجبال من عبادة المغتربين! وهذا من جواهر الكلام، وأدله على كمال فقه الصحابة، وتقديرهم على من بعدهم في كل خير رضي الله عنه.

٩٦٨ - لا شيء أفسد للأعمال من: العجب، ورؤيه النفس، ولا شيء أصلح لها من: شهود العبد منه الله وتوفيقه، والاستعاة به، والافتقار إليه، وإخلاص العمل به.

٩٦٩ - العارف لا يأمر الناس بترك الدنيا، فإنهم لا يقدرون على تركها، ولكن يأمرهم بترك الذنوب، مع إقامتهم على ذنابهم. وكيف يُؤمر بفضلة من ترك الفريضة؟ فإن صعب عليهم ترك الذنوب؛ فناجهد أن تخبب الله إليهم بذكر آياته، وصفات كماله.. فإن التلوب مفطورة على محبتها.. فإذا تعلقت بحبه، هان عليها ترك الذنوب، والإقلال منها.

٩٧ - قاعدة جليلة: مبدأ كل علم نظري، وعمل اختياري، هو: الخواطر والأفكار. فإنها توجب التصورات.. والتصورات تدعو إلى الإرادات.. والإرادات تقتضي وقوع الفعل.. وكثرة تكراره تعطي العادة.. فصلاح هذه المراتب بصلاح الخواطر والأفكار، وفسادها بفسادها.

٩٧١ - العبد يترقى من معرفة أفعال الله إلى الصفات، ومن معرفة الصفات إلى معرفة الذات.. فإذا شاهد شيئاً من جمال الأفعال، استدلّ به على جمال الصفات؛ ثم استدلّ بجمال الصفات على جمال الذات.. فما ظنك بجمال حجب بأوصاف الكمال، وستر بنعوت العظمة والجلال؟! . ولهذا كان له الحمد كله، من جميع الوجوه! ..

٩٧٢ - أنس الناس لك: من نفعك في دينك، أو دنياك؛ ومكّنك من نفسه، حتى تزرع فيه خيراً. والعكس بالعكس.

٩٧٣ - للعبد بين يدي الله موقفان: موقف بين يديه في الصلاة، و موقف بين يديه يوم لقاءه. فمن قام بحق الموقف الأول، هون عليه الموقف الآخر. ومن استهان بهذا الموقف، ولم يرّفه حقه، شدّ عليه ذلك الموقف.

ومن كتاب: الطرق الحكمية

٩٧٤ - يعمل بالقرائن القوية، وتقدم على الأصل، إذا قويت ورجحت. ولم يزل حُدّاق الحكماء والولاة يستخرجون الحقوق بالفراسة والأمارات.. فإذا ظهرت، لم يقدموا عليها شهادة تخالفها، ولا إقراراً. (وذكر لهذا أمثلة كثيرة).

٩٧٥ - الحكم نوعان: إثبات وإلزام.. فالإثبات: يعتمد الصدق. والإلزام: يعتمد العدل: ﴿تَمَتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ (سورة الأنعام، الآية: ١١٥). وكلا القسمين له طرق متعددة: ١ - اليد المجردة. ٢ - الإنكار المجرد. ٣ - اليد مع يمين صاحبها. ٤ - الحكم بالنكول وحده. ٥ - أو به مع رد اليمين. ٦ - التحليف: إما للمدعي. ٧ - أو للمدعي عليه، أو للشاهد. ٨ - الحكم بالرجل الواحد والمرأتين. ٩ - الحكم بالنكول مع الشاهد الواحد. ١٠ - الحكم بشهادة المرأتين ويمين المدعي في الأموال.

١١ - الحكم بشهادة امرأتين فقط من غير ميدين. ١٢ - الحكم بثلاثة رجال. ١٣ - الحكم بأربعة رجال أحراز. ١٤ - الحكم بشهادة العبد والأمة في كل ما يقبل فيه شهادة الحرّ والحرّة. ١٥ - الحكم بشهادة الصبيان المميزين. ١٦ - الحكم بشهادة الفساق. ١٧ - الحكم بشهادة الكافر. ١٨ - الحكم بالإقرار. ١٩ - الحكم بالتواتر. ٢٠ - الحكم بالاستفاضة. ٢١ - الحكم بالإخبار آحاداً بدون شهادة. ٢٢ - الحكم بالخطأ المجرد. ٢٣ - الحكم بالعلامات الظاهرة. ٢٤ - الحكم بالقرعة. ٢٥ - الحكم بالقافة.

(وذكر مواضع هذه الطرق، وتفاصيلها، وأدلتها، واختلاف أهل العلم، حتى استوعبت جمهور الكتاب.. رحمة الله، ورضي عنه، وقدّس روحه).

٩٧٦ - المغالبات ثلاثة أقسام: محبوب مرضي الله ورسوله، معين على محباه: كالسباق بالخيل ، والإبل ، والسيام . فهذا يشرع مفرداً عن الرهن ، ويشرع فيه (كلُّ ما) كان أدعى إلى تحصيله . فيشرع فيه بذلك الرهن من هذا وحده ، ومنهما معاً ، ولو لم يكن فيه محلل ، على الصحيح ، ومن الأجنبي . وأكل المال به: أكل بحق ، ليس أكلاً بباطل ، وليس من القمار والميسر في شيء .

والنوع الثاني: مبغوض مسخوط الله ورسوله، موصول إلى ما يكرهه الله ورسوله، كسائر المغالبات التي توقع العداوة والبغضاء، وتتصدّع عن ذكر الله، وعن الصلاة: كالنرد، والشطرنج، وما أشبهها:

فهذا محرم وحده . ومع الرهان ، وأكل المال به: ميسر وقامار ، كيف كان؟ سواء كان من أحدهما ، أو كليهما ، أو من ثالث . وهذا باتفاق المسلمين .. فأما إن خلا عن الرهان ، فهو حرام عند الجمهور؛ نرداً كان أو شطرنجاً . هذا قول مالك وأصحابه ، وأبي حنيفة وأصحابه . وأحمد وأصحابه ، وقول جمهور التابعين .. ولا يحفظ عن صحابي حلّه .. وقد نص الشافعي على تحريم النرد ، وتوقف في تحريم الشطرنج .

الثالث: ليس بمحبوب لله ، ولا مسخوط له ، هو مباح لعدم المضرة الراجحة: كالسباق على الأقدام ، والسباحة ، وشيل الأحجار ، والصراع ، ونحو ذلك ..

فهذا النوع بلا عوض.. وأما مع العوض فلا يحلُّ، لأن تجويز أكل المال به ذريعة إلى إشغال النفوس به، واتخاذه مكسباً؛ لا سيما وهو من اللهو واللعب الخفيف على النفوس، فتشتد رغبتها فيه من الوجهتين. فأبيح بنفسه، لأنه إعانة وإجماع بالنفس، وراحة لها.. وحرّم أكل المال به، لثلا يتخذ صناعة ومتجرأ.. وهذا من حكمة الشريعة، ونظرها في المصالح والمفاسد، ومقدارها.

٩٧٧ - المسابقة على حفظ القرآن، وأخذ الرهان فيه، وفي الحديث والفقه وغيره من العلوم النافعة والإصابة في المسائل: جوزه أصحاب أبي حنيفة، وشيخنا.. وهي صورة مراهنة الصديق لکفار قريش على صحة ما أخبرهم به وثبوته، ولم يقدم دليل على نسخه.. وقد أخذ الصديق رهنهم بعد تحريم القمار.. والدين قيامه بالحجارة والجهاد.. فإذا جازت المراهنة على آلات الجihad، فهي بالعلم أولى بالجواز. وهذا القول هو الراجح.

٩٧٨ - ما جاز فعله من دون شرط، جاز اشتراطه على الصحيح.

ومن: الصواعق المرسلة

(وفيها عدة أصول تقدمت من كتب شيخ الإسلام).

٩٧٩ - إذا خُصَّ من العموم شيء، لم تبطل دلالته في الثاني. وإذا خُصَّ من العموم شيء، لم يصر اللفظ مجازاً فيما بقي.

ومن: تهذيب سنن أبي داود

٩٨٠ - قاعدة: ما أوجبه الشارع، أو جعله شرطاً للعبادة، أو ركتاً فيها، أو وقف صحتها عليه - هو مقيد بحال القدرة، لأنها الحال التي يؤمر فيها. وأما في حال العجز: فغير مقدر ولا مأمور، فلا تتوقف صحة العبادة عليه.

٩٨١ - العجز عن البديل في الشرع، كالعجز عن المبدل منه سواء.. هذه قاعدة الشريعة.

٩٨٢ - قول النبي ﷺ: «مفتاح الصلاة: الطهور.. وتحريمها: التكبير.. وتحليلها: التسليم». هو فصل الخطاب في جميع المسائل: طرداً وعكساً.. (فكل ما) كان تحريمه: التكبير، وتحليله: التسليم - فلا بد من افتتاحه: بالطهارة.

٩٨٣ - قوله ﷺ: «خذلوا عنّي مناسكم». هو أن يفعل كما فعل، على الوجه الذي فعل.. فإن كان قد فعل فعلاً على وجه الاستحباب، فهو مستحب.. وإن كان على وجه الوجوب، فهو واجب.

٩٨٤ - الاحتياط يكون في الأعمال التي يترك المكلف منها عملاً آخر، احتياطاً. وأما الأحكام الشرعية والإخبار عن الله ورسوله، فطريق الاحتياط فيها: أن لا يخبر عنه إلا بما أخبر به، ولا يثبت إلا ما أثبته.. ولاللازم أن يقال في باب المياه: ما ثبت تنجيشه بالدليل الشرعي نجسناه، وما شككنا فيه رددناه إلى أصل الطهارة.

٩٨٥ - الأحاديث كلها الواردة في وصف صلاته عليه عليه، تدل على معنى واحد، وهو: أنه كان يطيل الركوع والسجود، ويخفف القيام.. وأن صلاته متوازنة متقاربة: إن أطال القيام، أطال الركوع والسجود.. وإن خفف القيام، خفف الركوع والسجود.

٩٨٦ - إذا اجتمعت عبادتان: صغرى وكبرى: فالستة - تقديم الصغرى على الكبرى: كالوضوء مع الغسل، وال عمرة مع الحج.

٩٨٧ - وقد اشتغلت ألفاظ التلبية على قواعد عظيمة، وفوائد جليلة، لأن قولك: «لبيك» يتضمن إجابة داع دعاك، ومناد ناداك، وهو: الله.. وذلك يتضمن المحبة، والتزام دوام العبودية والخضوع والذل والإخلاص، والتقرب إلى الله، والإقرار بسمع رب.. وجعلت في الإحرام: شعار الانتقال من حال إلى حال، ومن منسك إلى منسك. كما جعل التكبير في الصلاة: شعاراً للانتقال من ركن إلى آخر.

ولهذا كان السنة أن يلبي، حتى يشرع في الطواف، فيقطع التلبية، ثم إذا سار، لبى، حتى يقف بعرفة، فيقطعها.. ثم يلبي، حتى يقف بمزدلفة، فيقطعها.. ثم

يلبي ، حتى يرمي جمرة العقبة ، فيقطعها .. فال حاج كلما انتقل من ركن إلى ركن ، قال : « لبيك - اللهم - لبيك ». فإذا حلَّ من نسكه ، قطعها . كما يكون سلام المصلي قاطعاً لتكبيرة ..

ومنها : أنها شعار للتوحيد ، الذي هو : روح الحج ومقصده؛ بل روح العبادات كلها ، والمقصود منها ..

ومتضمنة لفتح الجنة الذي هو : كلمة الإخلاص .. ومشتملة على : الحمد لله .. الذي هو من أحب ما يتقرب به إلى الله .. وعلى الاعتراف بالنعمه كلها لمواليها ، وبأن الملك كله لله ، فلا ملك على الحقيقة لغيره . وأكملت هذه الأمور (أن مقتضاها) تحقيق الخير . وتشييه ، (وأنها) متضمنة للإخبار عن اجتماع : الملك ، والنعمه ، والحمد ، لله عز وجل . وهذا نوع آخر من الثناء ، غير الثناء بمفردات تلك الأوصاف العلية ؛ فله سبحانه من أوصافه العلية نوعاً ثناء : نوع متعلق بكل صفةٍ على انفرادها .. ونوع متعلق باجتماعها ، وهو كمال مع كمال ، وهو : غاية الكمال .

وأيضاً فقد اشتملت التلبية على معنى هذه الكلمات ، وهو قول النبي ﷺ : « أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ... » إلخ . ومتضمنة للرد على كل مبطل في صفات الله وتوحيده ، مبطولة لقول المشركين على اختلاف طوائفهم ومقالاتهم ، ولقول الفلاسفة وإخوانهم من الجهمية المعتظلين لصفات الكمال التي هي متعلق الحمد .. فهو سبحانه محمود لذاته ، ولصفاته ، ولا يفعله .. فمن جحد صفاته وأفعاله ، فقد جحد حمده . ومبطلة لقول القدرية .. فمن علم معنى هذه الكلمات ، وشهادتها ، وأيقن بها ، باين جميع الطوائف المعطلة .

٩٨٨ - أمره ﷺ بالاحتجاب من ابن (أم) زمعة ، يدل على أصل ، وهو تبعيض أحكام النسب .. فيكون أخاه في التحرير والميراث وغيره ، ولا يكون أخاه في المحرمية والخلوة ، والنظر إليها؛ لمعارضة الشبه للفراش .. فأعطى الفراش حكمه من ثبوت الحرمة وغيرها ، وأعطى الشبه حكمه من عدم ثبوت المحرمية لسودة ..

ولهذا نظائر كثيرة، وهو من أسرار الفقه، ومراعاة الأوصاف التي تترتب عليها الأحكام، وترتيب مقتضى كل وصف عليه... ومن تأمل الشريعة، أطلعته من ذلك على أسرار وحكم، تبهر الناظر فيها.

٩٨٩ - قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنِ الرِّبَا ﴾ (سورة النساء، الآية: ٢٧٨). فأمّرهم بترك ما لم يقبضوا من الربا، ولم يتعرض لما قبضوه، بل أمضاه لهم... وكذلك الانكحة، لم يتعرض لها مضى، ولا لكيفية عقدها، بل أمضاهما، وأبطل منها ما كان موجب إبطاله قائماً. وكذلك الأموال، لم يسأل أحداً بعد إسلامه عن ماله ووجه أحدهـ. ولم يتعرض لذلك... وهذا أصل من أصول الشريعة.

٩٩٠ - (لما ذكر حديث عبد الله بن عمر، وقال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل سلفٌ وبيعٌ، ولا شرطان في بيع، ولا ربحٌ مالم يُضمِّنْ، ولا يُبعِّدُ ماليس عندك»). (قال): هذا الحديث أصل من أصول المعاملات... والصواب في تفسير «الشرطان» في بيع: أنه يعود إلى مسائل العينة... وكل قرض جر نفعاً، فهو داخل فيه... والمتفقة التي تجر إلى الربا في التعرض: هي التي تخصر المقرض... وأما المتفقة المشتركة بينهما، كالسفقة ونحوها، فهي من جنس التعاون والمشاركة... .

ويدخل في بيع ما لم يضمـنـ: أن يأخذ الدنـانـير على الدرـاهـمـ وعـكـسـها بـسـعرـ يومـهاـ، وأن لا يـفـرقـاـ وـيـنـهـماـ شـيـءـ، لـنـلـاـ يـرـجـعـ فـيـهاـ...ـ وـكـذـلـكـ لـاـ (يـفـرقـانـ) إـلـاـ عنـ تقـابـيـنـ، لـأـنـهـ شـرـطـ فـيـ صـحـةـ الصـرـفـ...ـ وـأـمـاـ قـوـلـهـ ﷺـ:ـ (ولـاتـبعـ مـالـيـسـ عـنـدـكـ)ـ فـمـطـابـقـ لـنـهـيـهـ عـنـ بـعـدـ العـرـرـ...ـ .

٩٩١ - إذا وردت نصوص يظهر لبعض الناس منها التعارض، فحمل كل شيء على نوع يناسبـ هوـ المـسـلـكـ السـدـيدـ، دون دعوى النـسـخـ، منـ غيرـ دـلـيلـ...ـ وـقـدـ يـظـهـرـ ذلكـ فيـ كـثـيرـ منـ المـوـاضـعـ...ـ وـقـدـ يـدـقـ وـيـلـطـفـ، وـيـقـعـ الاـخـلـافـ بـيـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ...ـ .ـ وـالـلـهـ يـسـعـدـ بـيـاصـابـةـ الـحـقـ مـنـ يـشـاءـ،ـ وـالـلـهـ ذـوـ الـفـضـلـ الـعـظـيمـ...ـ .ـ

ومن: الجواب الكافي

٩٩٢ - الأذكار والأيات والأدعية التي يستشفى بها ويرقى بها، هي في نفسها نافعة شافية؛ ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همة الفاعل وتأثيره.. فمتي تخلف الشفاء، كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المنفع، أو لمانع قوي فيه يمنع أن (ينجع) فيه الدواء. كما يكون ذلك في الأدوية الحسية.

وللدعاء مع البلاء، (ثلاثة) مقامات: إما أن يكون أقوى من البلاء فيدفعه .. أو يكون أضعف من البلاء فيقوى عليه البلاء، فيصاب به العبد؛ ولكن قد يخففه، وإن كان ضعيفاً. وإما أن يتقاوماً، وينبع كل منهما صاحبه.. والدعاء من جملة الأسباب؛ بل من أعظمها، التي يحصل بها المقدور .. كما أنه قد دل العقل والنقل والتجارب: أن التقرب إلى الله، والإحسان إلى الخلق، من أكبر الأسباب الجالبة لكل خير. وضدها من أعظم الأسباب الجالبة للشرور.

٩٩٣ - وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة المضرة بالقلب والبدن في الدنيا والآخرة، ما لا يعلمه إلا الله:

منها: حرمان العلم والرزق، وحصول الوحشة بين العاصي وبين الله، وبينه وبين الخلق، وتعسیر أمره، وظلمة القلب والوجه والقبر، ووهن القلب والبدن، وحرمان الطاعة، ومحق العمر، وتولڈ أمثالها.. وتضعف إرادة القلب وإنابته إلى الله، ويزول عن القلب استقباح الذنوب.. وهي سبب لهوان العبد على الله.. ويلحق ضرره غيره من الأدميين والحيوانات. وتورث الذل، وتفسد العقل، ويطعن على قلب أصحابها. وتدخله تحت لعنة رسول الله ﷺ، وتحرمه الدخول في أدعيته، لمن فعل أفعالاً كثيرة.. وهي سبب لعقوبات البرزخ المتنوعة. وتحدث في الأرض أنواعاً من الفساد في المياه والهواء والزروع والشمار والمساكن..

وتذهب الحياة والغيرة، وتعظيم الرب، وتستدعي نسيان الله للعبد، وهناك الهلاك! .. وترجع العبد من دائرة الإحسان، وتحرمه ثواب المحسنين، وتزيل النعم، وتحل النقم، وتوجب خوف صاحبها (ورعبه)، ويصير القلب مريضاً أو ميتاً، بعد أن كان حيّاً صحيحاً .. وتعمى البصيرة .. ولا يزال العاصي في أسر الشيطان، وأسر النفس الأمارة بالسوء، وتسلبه أسماء المدح، وتكتبه أسماء الذم، وتحقق بركة العلم، والعمل، والرزق، وال عمر، وكل شيء ..

وتخون العبد، أحوج ما يكون إلى نفسه .. وتباعد عن العبد وليه من الملائكة، وتقرب إليه أعداء من الشياطين .. وتأثير في القلوب الآثار القبيحة من: الرين، والطبع، والختن، والنفاق، وسوء الأخلاق كلها.

وبالجملة: جميع شرور الدنيا والآخرة، التي على القلوب، والتي على الأبدان العامة والخاصة - أسبابها: الذنوب والمعاصي .

٩٩٤ - الشرك شركان: شرك يتعلّق بذات المعبود، وأسمائه، وصفاته .. وهو: شرك التعطيل .. وهو أقبح أنواعه، كشرك فرعون وأشباهه، فالشرك والتعطيل متلازمان .. والتعطيل ثلاثة أنواع: تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه، وتعطيله عن كماله المقدس، وتعطيل معاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد. وهذا هو النوع الثاني، وهو: الشرك في عبادته - كشرك جميع المشركين الذين يعترفون أن الله هو: الخالق وحده، المالك وحده؛ ولكنهم يعبدون معه سواه .
وأما الشرك الأصغر، فكالشرك في الألفاظ، كالخلاف بغير الله، وقول ما شاء الله وشاء فلان، (و) كالرياء، والعمل الذي قصد به غرض من الأغراض النفسية، ولم يردد به وجه الله . واما الشرك في الإرادات والنيات، فذلك البحر الذي لا ساحل له، وقلَّ من ينجو منه ..

فمن أراد بعمله غير وجه الله، ونبي شيئاً غير التقرب إلى الله، وطلب الجزاء منه؛ فقد أشرك في نيته وإرادته ..

والإخلاص أن يخلص الله في أفعاله، وأقواله، وإرادته، ونيته.. وهذه هي الحنيفة: ملة إبراهيم التي أمر الله بها عباده كلهم.

٩٩٥ - هذه الأربع، وهي اللحظات، واللغطات، والخطوات، والخطوات.. من حفظها فقد حفظ دينه ومن أهملها وقع في العاصي والشروع.. وحفظها: أن يجاهد العبد نفسه وأن يسلك بها سُلُّ الخير وإهمالها: أن يسترسل معها، حتى (تمادي) به، فتهلكه.

ومن: مفتاح دار السعادة

٩٩٦ - كمال الإرادة، بحسب كمال مرادها. وشرف العلم، تابع لشرف معلومه.. وكان أشرف المعلومات: العلم بالله، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه.. وأكمل المرادات: إرادة وجهه الأعلى، والإخلاص له: قولًا وعملًا، ظاهرًا وباطنًا.. فكان العلم بالله، والإرادة له (هما): غاية كمال العبد وسعادته.. ولا سبيل له إلى هذا إلا بالعلم الموروث عن محمد ﷺ، الذي هو الواسطة بين الله وبين عباده، في تبليغ دينه. والطرق كلها مسدودة، إلا طريقه ﷺ.. فلهذا كان حَقًا على من يحب نجاة نفسه وسعادتها، أن يجعل على هذين الأصلين مدار أقواله وأفعاله: العلم النافع، والعمل الصالح.. الهدى، ودين الحق.

٩٩٧ - كمال العبد: أن يكون كاملاً في نفسه، مكملاً لغيره.. وكماله بإصلاح قوّته: العلمية، والعملية. فصلاح القوة العلمية بالإيمان. وصلاح القوة العلمية بعمل الصالحات، وتكميله غيره بتعليمه إياه، وصبره عليه، وتوصيته بالصبر على العلم والعمل. وقد تضمن ذلك ما دلت عليه سورة العصر.

٩٨٨ - مراتب العلم: سماعه، ثم عقله، ثم تعاذه، ثم تبليغه. وقد تواترت النصوص، أن أفضل الأعمال: الإيمان. والإيمان له ركتان: معرفة ما جاء به الرسول وعلمه.. وتصديقه بالقول والعمل. والصدقية شجرة. أصولها: العلم. وفروعها: التصديق، وشرتها: العمل.

٩٩٩ - وقوع الذنب من العبد محفوف بجهلتين: جهل بحقيقة الأسباب الصرافية عنه. وجهل بحقيقة المفسدة المترتبة عليه. وكل واحد من الجهلتين تخته جهالات كثيرة؛ فما عصي الله إلا بجهل.. وبهذا فسر قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التُّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ (سورة النساء، الآية: ١٧). وتوبة العبد محفوفة بتوبتين من ربه: توبة قبل وقوعها من العبد؛ إذنًا، و توفيقاً.. وتوبة بعدها؛ قبولًا، وإنابة.. فطاعات العباد كلها، متقدمة عليها منة الله بال توفيق لها، ثم منه بعدها بقبولها، وحصول آثارها الجليلة.

١٠٠ - أعظم الأسباب التي يحرم بها العبد خير الدنيا والآخرة: الغفلة المضادة للعلم.. والكسل المضاد للإرادة والعزمية.. هذان: أصل بلاء العبد، وحرمانه منازل السعادة.. وكماله بكمال البصيرة، وقوية العزمية.

١٠١ - العلم: شجرة ثمر كل خلق جميل، وعمل صالح، ووصف محمود. والجهل: شجرة ثمر كل خلق رذيل، وعمل خبيث، ووصف ذميم.

١٠٢ - العقل، عقلان: عقل غريزي، وهو (أبو) العلم ومُربِّيه ومُثرِّره. وعقل مكتسب مستفاد، وهو ولد العلم وثمرته ونتيجه. فإذا اجتمعوا فهو: الكمال. والنقص بنقصانهما أو نقصان أحدهما.

١٠٣ - من قواعد الشرع أنه: **يُسامح الجاهل، ما لا يسامح العالم..** ومن قواعده: أن من عظمت حسناته، وارتفعت مقاماته، بالعلم وشمراته، أنه يتحمل له ما لا يتحمل من غيره.

**وإِذَا الْحَبِيبُ أَتَى بِذَنْبٍ وَاحِدٍ
جاءَتْ مَحَاسِنُهُ بِالْفِلْ شَفِيعٍ**

١٠٤ - الفكر هو: إحضار معرفتين في القلب، ليثمر منها معرفة ثالثة.. كاستحضار الدنيا وصفاتها، والآخرة وصفاتها.. ليثمر من ذلك: أيهما أحق بالإشار.

واستحضار الأخلاق، والأعمال الصالحة والفاسدة.. هل وجودها خير أو عدمها؟ ثم يؤثر العاقل أنفع الأمرين، وهكذا.. والتفكير في القرآن نوعان: تفكُّر فيه، ليقع على مراد رب . وتفكر في معاني ما دعا عباده إلى التفكير فيه.

وإذا تأملت ما دعا سبحانه عباده إلى التفكير فيه، أوقعك على العلم به، وبأسمائه، وصفاته، ورحمته، وإحسانه، وبره، ورضاه، وغضبه، وثوابه، وعقابه.. ف بهذه تعرَّف (تعالى) إلى عباده، وندبهم إلى التفكير في آياته.. (ثم ذكر أمثلة كثيرة واسعة، تتطبق على هذا الأصل الكبير).

١٠٥ - قد علم أن رب العالمين: أحکم الحاکمين، والعالم بكل شيء، والغنى عن كل شيء، وال قادر على كل شيء . ومن هذا شأنه، لم تخرج أفعاله وأوامره قط عن الحکمة والرحمة.. وما يخفى على العباد من معاني حکمته في صنعه، وإبداعه، وأمره وشرعه، فيکفيهم فيه معرفته بالوجه العام: أن تضمنته حکمة بالغة، وإن لم يعرفوا تفصيلها.. وأن ذلك من علم الغيب الذي استأثر الله به.. فيکفيهم في ذلك الإسناد إلى الحکمة باللغة العامة الشاملة، التي علموا ما خفي منها بما ظهر لهم.. وأن الله بنى أمور عباده على أن عرفهم معاني جلائل خلقه وأمره، دون دقائقهما وتفاصيلهما . وهذا مطرد في الأشياء؛ أصولها، وفروعها.

٦٠١ - حاجة الناس إلى الشريعة: ضرورية، فوق حاجتهم إلى كل شيء.. ولا نسبة (بين حاجتهم) إلى علم الطب (وحاجتهم) إليها.. فإن الشريعة مبناتها على تعريف موقع رضى الله وسخطه، في حركات العباد الاختيارية.. والشرائع كلها مركوز حسنها في العقول.. ولو وقعت على غيرها هي، لخرجت عن الحکمة والمصلحة والرحمة.

(ثم ذكر لذلك أمثلة من الشرائع الكبار؛ كالصلوة، والزكاة، والصيام، والحج، وغيرها، وما فيها من المصالح والمنافع التي لا تعدُ ولا تحصى).

١٠٠٧ - والأسماء الحسنة، والصفات العلي، مقتضية لآثارها من العبودية والأمر، اقتضاءها لآثارها من الخلق والتكونين.. فلكل صفة عبودية خاصة، هي من موجبات العلم بها، والتحقق بمعرفتها.. وهذا مطرد في جميع أنواع العبودية..

فعلم العبد بتفرد الرب بالضر، والنفع، والعطاء، والمنع، والخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة - يشمر له عبودية التوكيل عليه: باطنًا، ولوازم التوكيل: ظاهراً. وهكذا بقية الصفات: علم العبد بها، يشمر من أنواع العبودية ما يناسب ذلك.

١٠٠٨ - (لما ذكر أن الفلاسفة طغوا بما علموا من علوم الطبيعة، وجحدوا ما جاءت به الرسل من توحيد الله وغيبه، قال): والمقصود: أن هؤلاء لما أوقفتهم أفكارهم على العلم بما خفي على كثير، من أسرار المخلوقات وطبعاتها وأسبابها، ذهبو بأفكارهم وعقولهم؛ وتجاوزوا ما جاءت به الرسل، وظنوا أن إصابتهم في الجميع سواء.. وصار المقلد لهم في كفرهم، إذا خطر له إشكال على مذهبهم، أو دهمه ما لا حيلة له في دفعه من تناقضهم، وفساد أصولهم - يحسن الظن بهم، ويقول: لا شك أن علومهم مشتملة على حكمة، والجواب عنه يعسر عليّ.

وأما الاعتراض عليهم، فهو عندهم من المحال الذي لا يصدق به.. وهذا من خداع الشيطان وتلييسه بغوره لهؤلاء الجهال، (مقلدي) أهل الضلال. كما ليس على أئمتهم بأن أوهمهم أن كل ما قالوه صواب.. كما ظهر من إصابتهم في الرياضيات وبعض الطبيعتين.. فتركب من ضلال هؤلاء وجهل أتباعهم، ما اشتدت به البالية، وعظمت لأجله الرزية، وخرب لأجله العالم، وجحد ما جاءت به الرسل، وكفر بالله وصفاته وأفعاله..

ولم يعلم هؤلاء: أن الرجل يكون إماماً في فن من فنون العلم، ويكون من أجهل الخلق بالفن الآخر من الرياضيات والطب والحساب والهيئة والمنطق.. وهي علوم متقاربة!.. فكيف بعلوم الرسل؟!

فإذا كان الرجل يكون إماماً في هذه العلوم، ولم يعلم بأي شيء جاءت الرسل، ولا تحلى بعلوم الإسلام؛ فهو كالعامي بالنسبة إلى علومهم، بل أبعد منه.

١٠٩ - آيات الله التي دعا العباد إلى النظر فيها، دالة عليه بأول النظر، دلالة يشترك فيها كل سليم العقل والحسنة. وأما أدلة هؤلاء الفلاسفة ونحوهم، فخيالات وهمية، وشبّه عسرة المدرك، بعيدة التحصيل، متناقضة الأصول، غير مؤدية إلى معرفة الله ورُسله.. والتصديق بها مستلزم للكفر بالله، وجحد ما جاءت به رسليه.. ولا يصدق بهذا إلا من عرف ما عند هؤلاء، وما عند هؤلاء، ووازن بين الأمرين.

١٠١ - أهل الهدى آمنوا بقدر الله وشرعه، ولم يعارضوا بينهما، بل كل منهما يصدق الآخر. فالأمر: تفصيل للقدر، وكاشف له، وحاكم عليه. والقدر: أصل للأمر، ومنفذ له، وشاهد له، ومصدق له. فلو لا القدر، لما وجد الأمر، ولا تحقق، ولا قام على ساقه. ولو لا الأمر، لما تميز القدر، ولا تبيّنت مراتبه وتصارييفه. فالقدر: مظهر للأمر.. والأمر: تفصيل له.. والله: له الخلق والأمر؛ فلا يكون إلا حالاً آمراً.. فأمره: تصريف لقدره.. وقدره: منفذ لأمره..

ومن أبصر هذا، تبيّن له سُرُّ ارتباط الأسباب بمسبياتها، وأن القدح فيها: إبطال للأمر، وأن كمال التوحيد: إثباتها.

١١١ - الحكمة في محبة النبي ﷺ للفال، وكراهته للطّيرَةِ، مع أنه قد يخطر لبعض الأفهام: أن مقاصدها متقاربة.. لأن الفال يفتح باب السرور والاستبشار والنشاط، عند سماعه للألفاظ الحسنة، والأسماء المستحسنة، ومشاهدة الكمال، وهو داخل في إحسان الظن بالله في تيسير الأمور؛ ففائدته عظيمة..

وأما الطّيرَةِ فالعكس، تفتح باب الحزن والكآبة، وسوء الظن بالله، والخوف من غير الله، إذا سمع أو رأى ما يكره.. ففرق بين أمر يفتح على العبد بباب الخير والسرور، وأمر يفتح له بباب الشر والغم..

وأما إخباره بِكُلِّ شَيْءٍ أن الشؤم قد يكون في ثلات: المرأة، والفرس، والدار.. فليس فيه إثبات الطيرة التي نفاحتها..

ولما غايتها: أن الله قد يخلق منها أعياناً مشئومة على من قاربها وسكنها، وأعياناً مباركة لا يلحق من قاربها شؤم ولا شر. وهذا، كما يعطى الوالدين ولدًا مباركاً، يريان الخير على وجهه، ويعطى غيرهما ولدًا مشئوماً نذلاً، يريان الشر على وجهه. وكذلك، ما يعطيه العبد من ولادة أو غيرها، قد يكون فيه بركة، أو ضدها.

ومن: روضة المحبين

١٠١٢ - ما حرم الله على عباده شيئاً، إلا عوضهم خيراً منه.. كما حرم الاستقسام بالأزلام، وعوضهم عنه الاستخاراة.. وحرم الربا، وعوضهم عنه التجارة الرابحة.. وحرم القمار، وأعاضهم عنه المسابقة النافعة.. وحرم عليهم الحرير، وعوضهم عنه أنواع الملابس الفاخرة، وحرم الزنا واللواط، وأعاضهم (منهما النكاح) والتسرّي بالنساء الحسان.. وحرم عليهم شرب الخمر، وأعاضهم عنه الأشربة اللذيدة المتنوعة.. وحرم آلات اللهو، وعوضهم عنها الطيبات.

فمن تلمح هذا وتأمله، هان عليه ترك الهوى المردي، واعتراض عنه بالنافع المجدى، وعرف حكمه الله ورحمته، في الأمر والنهى.

١٠١٣ - كل لذة أعقبت ألمًا، أو منعت لذة أعظم منها؛ فليست بلذة في الحقيقة، وإن غالطت النفس في الالتذاذ بها.. وهذه هي لذلة الكفار والفساق، بعلوهم في الأرض وفسادهم، وفرجهم بغير الحق ومرحهم. وأما اللذة التي لا تعقب ألمًا في دار القرار، ولا توصل إلى لذة هناك؛ فهي لذة باطلة، إذ لا منفعة فيها ولا

مضرة، وزمنها يسير، ليس لتمتع النفس بها قدر، ولا بد أن تشغل عما هو خير وأنفع منها.. وكل لذة أعانت على لذات الآخرة، فهي محبوبة مرضية للرب.. فصاحبها يلتذ بها من جهة تنعمه بها. ومن جهة إيصالها إلى مرضاه ربه، وإفضائها إلى لذة أكمل منها.

ومن: جلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام

١٤ - مواطن الصلاة على النبي ﷺ: في الصلاة، فرضها ونفلها.. وصلاة الجنازة، ودعاء القنوت.. وفي الخطب، وإجابة المؤذن، والدعاة، وعند دخول المسجد والخروج منه، وعلى الصفا والمروة.. وعند ذكره، وفي المجالس التي يجتمع فيها، وعند الفراغ من التلبية..

وإذا خرج إلى السوق، أو إلى دعوة، وإذا قام من نوم الليل، وعقب ختم القرآن، ويوم الجمعة، وعند القيام من المجلس، وعند المرور على المساجد، ورؤيتها، وعند الهم والشدائـد، وعن كتابة اسمه..

وعند إلقاء العلم إلى الناس من تدريس أو قصص أو وعظ ونحوها.. وعقب الذنب إذا أراد أن يكفر عنه.. وعند إمام الفقر وال الحاجة، أو خوف (وقوعهما).. وعند خطبة الرجل المرأة في النكاح..

وعند العطاس، وبعد الفراغ من الوضوء.. وعند دخول المنزل، وكل موطن يذكر الله فيه، وإذا نسي الشيء..

وعند الحاجة تعرض للعبد، وعند طنين الأذن.. وعقب الصلاة، وعند النوم، وعند كل كلام ذي بال، وفي أثناء صلاة العيد، وفي الصلاة عند ذكره.. (وذكر تفاصيل ذلك، وما فيه من الخلاف).

١٥ - وأما فوائد الصلاة على النبي ﷺ، فكثيرة: امثال أمر الله، وموافقة ملائكته، وتکفير السيئات، وزيادة الحسنات، ورفعه الدرجات و(كونها) سبباً لإنجابة الدعاء، ولشفاعة محمد ﷺ والقرب منه، ولکفاية الهم والغم، وقضاء الحاجات، وسبب لصلاة الله على المصلي، وصلة ملائكته.. وهي زكاة للمصلي، وطهرة له، وسبب للت بشير بالجنة، والنجاة من النار.. وسبب لرد النبي ﷺ السلام، ولتذكرة العبد ما نسيه، ولطيب المجلس وأن لا يعود على أهله حسرة، ولنفي الفقر والبخل، وللنرجاة من نتن المجلس الذي لا يذكر الله فيه ولا رسوله ﷺ ولتمام الكلام وبركته، ولو فور نور العبد على الصراط، وللخروج من الجفاء، ولإبقاء الثناء الحسن للمصلي عليه بين السماء والأرض، وللبركة في ذات المصلي وعمره وعمله وأسباب مصالحة، ولنيل رحمة الله له، ولدوارم محبتة ﷺ، (وزيادتها) وتضاعفها. ولحبة الرسول للعبد.. وسبب لحياة القلب وهدايته.. وسبب عرض اسم المصلي على النبي ﷺ وسبب لثبت القدم على الصراط، والجواز عليه..

ولأداء أقل القليل من حقه، ومتضمنة لذكر الله وشكره ومعرفة إنعام الله على عبيده بإرساله، وهي دعاء من العبد.

سؤال نوعان:

أحدهما: سؤال مطالبه، وما ينوبه.

والثاني: سؤاله أن يشي على حبيبه وخليله، ويزيد في تشريفه وتكرمه، ورفعه ذكره. ولا ريب أن الله يحب ذلك، ورسوله يحبه.. فالمصلي قد صرف سؤاله لما يحبه الله ورسوله، وأثر ذلك على طلب حواجه ومحاباه هو؛ بل كان هذا المطلوب من أحب الأمور إليه.. والجزاء من جنس العمل؛ فمن آثر الله على غيره، آثره الله على غيره.

وه هنا نكتة حسنة لمن علم أمهه دينه وما جاء به، ودعاهم إليه، وصبر على ذلك .. وهي أن النبي ﷺ له من الأجر الزائد على أجر أمهه، مثل أجور من اتبعه .. فالداعي إلى سنته ودينه، والمعلم الخير للأمة إذا قصد توفير هذا الحظ لرسول الله ﷺ وصرفه إليه، وكان مقصوده بدعاء الخلق إلى الله: التقرب إليه، بإرشاد عباده، وتوفير أجور الطيعين له على رسوله، مع توفيقهم أجورهم كاملة، كان له من الأجر بدعونه وتعليمه، بحسب هذه النية .. **﴿ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾** (سورة المائدة، الآية: ٥٤).

ومن: الكافية الشافية

١٠١٥ - (قيل للمؤلف: ما تقول في القرآن؟ ومسألة الاستواء؟ فقال): نقول فيهما ما قاله ربنا - تبارك وتعالى - وما قاله نبينا محمد ﷺ: نصف الله تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله، من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل. بل ثبت له سبحانه ما أثبته لنفسه من الأسماء والصفات، ونفي عنه التفاصيل والعيوب، ومشابهة المخلوقات: إثباتاً بلا تمثيل، وتنزيهاً بلا تعطيل ..

فمن شبه الله بخلقه، فقد كفر .. ومن جحد ما وصف به نفسه، فقد كفر .. وليس ما وصف الله به نفسه، أو وصفه به الرسول: تشبيهاً .. فالمتشبه: يعبد صنماً .. والمعطل: يعبد عدماً .. والموحد: يعبد إليها واحداً صمداً: **﴿لَيْسَ كَمِثْلُهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾** (سورة الشورى، الآية: ١١).

والكلام في الصفات، كالكلام في الذات .. فكما أنا ثبت ذاتاً لا تشبه الذوات، وكذلك نقول في صفاته: إنها لا تشبه الصفات .. فليس كمثله شيء: لا في ذاته، ولا في أسمائه، ولا في صفاته، ولا في أفعاله .. فلا تشبه صفات الله بصفات المخلوقين. ولا نزيل عنه صفة من صفاته، لأجل تشنيع المشنعين.

وأما القرآن، فإني أقول: إنه كلام الله، منزل، غير مخلوق.. منه بدأ، وإليه يعود.. تكلم الله به: صدقًا.. وسمعه جبريل منه: حقًا، وبلغه محمدًا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وحيًّا.. وإنَّ عينَ كلامَ اللهِ: حقيقة.. وإنَّ جمِيعَه: كلامَ اللهِ، وليس قولَ البشر.. ومن قال: إنه قولُ البشر - فقد كفر، والله يصليه سقر.. ومن قال: ليس الله بيتنا كلام - فقد جحدَ رسالَةَ محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.. ونقول: إنَّ اللهَ فوقَ سماواتِه، مستَوٌ على عرشه، بائنَ من خلقَه، ليس في مخلوقاتِه شيءٌ من ذاتِه، ولا في ذاتِه شيءٌ من مخلوقاتِه.. وهو العليُّ الأعلىُ بكل اعتبار.

(ولنذكر من غرر أبياته)

**وجواهرها، ما هو جمال بعد جمال
من شعر: ابن القيم**

اسمع مقالة ناصح معاون
بالوحي لا بزخارف الهمذيان
جاءت عن المبعوث بالقرآن

يا أيها الرجل المريد نحاته
كن في أمورك كلها متمسكا
وانصر كتاب الله والسنن التي

• • • • •

يلق الردى بذمة وهوان:
ثوب التعصب (بئسما) الشوابان
زينت بها الأعطاف والكتفان
نصحَ الرسول، فحبذا الأمران
وتوكلنَ حقيقة التكلان

وتعرَّ من ثوبين من يلبسهما
ثوب من الجهل المركب فوقه
وتحلَّ بالإنصاف أفالخ رحمة
واجعل شعارك خشية الرحمن مع
وتمسكن بحبله وبوجهه

• • • • •

فهـما عـلـى كل اـمـرـىء فـرـضـان
لاـصـ في سـرـ وـفي إـعـلـانـ
مـمـالـ وـالـطـاعـاتـ وـالـشـكـرانـ
وـيـصـيرـ حـقـاـ عـابـدـ الرـحـمـنـ
حـقـ الـمـبـينـ وـواـضـعـ الـبـرـهـانـ
وـفـعـلـهـ نـفـيـاـ إـثـبـاتـاـ بلا روـغـانـ

وـاجـعـلـ لـقـلـبـكـ هـجـرـتـينـ وـلاـ تـنـمـ
فـالـهـجـرـةـ الـأـولـىـ إـلـىـ الرـحـمـنـ بـالـإـخـ
فـالـقـصـدـ : وـجـهـ اللهـ بـالـأـقوـالـ وـالـأـعـ
فـبـذـاكـ يـنجـوـ العـبـدـ مـنـ إـشـرـاـكـهـ
وـالـهـجـرـةـ الـأـخـرـىـ إـلـىـ الـمـعـوـثـ بـالـ
فـيـدـورـ مـعـ قـوـلـ الرـسـوـلـ

• • • • •

خرـجـتـ عـلـيـكـ كـسـرـتـ كـسـرـ مـهـانـ
طـفـيـ الـحـرـيقـ بـوـقـدـ الـنـيـرـانـ

وـاحـذـرـ كـمـائـنـ نـفـسـكـ الـلـاتـيـ مـتـىـ
وـإـذـاـ اـنـتـصـرـتـ لـهـاـ فـأـنـتـ كـمـ بـغـىـ

• • • • •

مـتـفـرـدـ بـالـمـلـكـ وـالـسـلـطـانـ
وـجـهـهـ الـأـعـلـىـ الـعـظـيمـ الشـانـ
مـنـ عـرـشـهـ حـتـىـ الـخـضـيـضـ (ـالـدـانـيـ)
مـنـ ذـلـ عـابـدـهـ هـمـاـ قـبـطـانـ
مـاـ دـارـ حـتـىـ قـامـتـ الـقـبـطـانـ
لـاـ بـالـهـوـيـ وـالـنـفـسـ وـالـشـيـطـانـ

شـهـدـواـ بـأـنـ اللهـ جـلـ جـلالـهـ
وـهـوـ إـلـهـ الـحـقـ لـاـ مـعـبـودـ إـلـاـ
بـلـ كـلـ مـعـبـودـ سـوـاهـ فـبـاطـلـ
وـعـبـادـةـ الرـحـمـنـ غـایـةـ حـبـهـ
وـعـلـیـهـمـاـ فـلـكـ الـعـبـادـةـ دـائـرـ
وـمـدـارـهـ أـمـرـ رـسـوـلـهـ

• • • • •

لـكـ بـأـحـسـنـهـ مـعـ الإـيمـانـ
وـالـجـاهـلـونـ عـمـمـواـ مـنـ الإـحـسانـ
مـاـ لـلـمـمـاتـ عـلـيـهـ مـنـ سـلـطـانـ
مـاـ لـلـمـنـامـ لـدـيـهـ مـنـ غـشـيـانـ
ثـبـتـ لـهـ وـمـدـارـهـ الـوـصـفـانـ

وـالـلـهـ لـاـ يـرـضـيـ بـكـثـرـةـ فـعـلـنـاـ
فـالـعـارـفـونـ مـرـادـهـمـ إـحـسانـهـ
وـلـهـ الـحـيـاةـ كـمـالـهـاـ فـلـأـجلـ ذـاـ
وـكـذـاكـ الـقـيـوـمـ مـنـ أـوـصـافـهـ
وـكـذـاكـ أـوـصـافـ الـكـمالـ جـمـيعـهـاـ

• • • • •

عن التشبيه والتمثيل بالإنسان
وكلامه المسماوع بالأذن
طلبًا وإخباراً بلا نقصان

وله الكمال المطلق العاري
والله ربِّي: لم يزل متكلماً
صدقًاً وعدلاً أحكمت كلماته

• • • • •

عالَ العباد: خليقة الرحمن
صيّها الذي يعني بهذا الشأن

أو ليس قد قام الدليل بأنَّ أفالـ
من ألف وجه أو قريب الألف يحـ

• • • • •

فالعلم تحت تدبر القرآن

فتدير القرآن إنْ رُمِّت الهدى

• • • • •

بأنامل الأشياخ والشُّبانـ
ومدادنا والرَّق مخلوقانـ

إنَّ الذي هو في المصاحف مُثبتـ
هو قول ربِّي: آيُّه وحروفهـ

• • • • •

وكماله. أفالـ ذاك ذو حـدثـان؟
أفعالهم سبب الكمال الثانيـ
ومشيـة، ويليهما وصفـانـ
أوصاف ذات الخالق المنانـ
فعل يتم بواضح البرهـانـ
مع موجب قدـتم بالـأركـانـ
ذا العـالـم المشهود بالـبرـهـانـ
بحـدوث كلـ ما سـوى الرحمنـ

أو ليس فعل الـربـ تابـعـ وصـفـهـ
وكـمالـهـ سـبـبـ الفـعـالـ وـخـلـقـهـ
والـلـهـ ربـيـ: لمـ يـزلـ ذـاـ قـدـرةـ
الـعـلـمـ معـ وـصـفـ الـحـيـاةـ، وـهـذـهـ
وـبـهـاـ تـامـ الـفـعـلـ لـيـسـ بـدـونـهـاـ
فـلـأـيـ شـيـءـ قـدـ تـأـخـرـ فـعـلـهـ
وـشـوـاهـدـ الـأـحـدـاثـ ظـاهـرـةـ عـلـيـ
وـأـدـلـةـ التـوـحـيدـ تـشـهـدـ كـلـهـاـ

• • • • •

أمـمـ مـكـنـ أنـ يـسـتـقـلـ اـثـنـانـ؟

وـالـرـبـ باـسـتـقـالـهـ مـتـوـحـدـ

• • • • •

كل لصاحبِه هما عدلان
إمكان أن تحظى به ذاتان
المنقول في فوقيَّة الرحمن
هما نحن نسرُّها بلا كتمان

والقهر والتوحيد يشهد منهما
فالواحد القهار (ذات) ليس في الـ
ولقد أثنا عشر أنواع من
مع مِثلها أيضاً تزيد بواحد

• • • •

ثم سرد أنواعها المذكورة، فضلاً عن أفرادها، فذكر الإجماع ومن نقله،

ثم قال :

قد صرَّحوا بالفَوْق للرحمن
إجماعهم قطعاً على البرهان
بات الصفات لربنا الرحمن
بات الكلام لخالق الأكون
بات المعاد لهذه الأبدان
توحيد الإله، وما له من ثان
بات القضاء، وما لهم قولهان
أصول الدين دون شرائع الإيمان
في الأمر لا التوحيد، فافهم، ذان

فالمرسلون جميعهم مع كتبهم
هذا ونقطع نحن أيضاً أنه
وكذلك نقطع: أنهم جاؤوا بإثـ
فالرسل متافقون قطعاً في
كل له شرع ومنهاج وذا

• • • •

دل الله بين طائف الإنسان
للخمس، وهي: قواعد الإيمان
وبكتبه، وقيامة الأبدان
هم رسله لصالح الأكون
الخمس للقاضي هو (الهمذاني)

وكذاك نقطع: أنهم جاؤوا بـ
وكذاك نقطع: أنهم أيضاً دعوا
إيماناً بالله، ثم برسـله
وبجنده، وهم الملائكة الألـى
هذى أصول الدين حقاً لا أصول

• • • •

هَ بِكُلِّ مَا قَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا عُدْوَانٍ
وَكَلَامُ رَبِّ الْعَرْشِ ذَا التَّبْيَانِ
نِ إِفَادَةِ الْمَعْلُومِ بِالْبَرْهَانِ

وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ وَصَفُوا إِلَّا
وَبِكُلِّ مَا قَالَ الرَّسُولُ حَقِيقَةٌ
وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَنَّ قَوْلَ نَبِيِّهِمْ
نَصٌّ يَفِيدُ لَدِيهِمْ عِلْمَ الْيَقِينِ

• • • •

أَسْمَاءُ وَالْأَوْصَافُ لِلَّدَيَّانِ
تُ وَهَذِهِ الْأَرْكَانُ لِإِيمَانِ
لَمْ غَایَةِ الْإِسْرَارِ وَالْإِعْلَانِ
أَسْمَاءُ أَعْلَامِ لَهِ بُوزَانِ
مُشْتَقَّةً مِنْهَا اشْتِقَاقُ مَعَانِ
وَالْفَعْلُ مُرْتَبَطٌ بِهِ الْأَمْرَانِ
تِ تَقْتِيسِي آثَارُهَا بِيَانِ
قُولُ، وَفَعْلُ، ثُمَّ عَقْدُ جَنَانِ
بِالضَّدِّ يُمْسِي وَهُوَ ذُو نَقْصَانِ

وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ قَدْ أَثْبَتوُا إِلَيْنَا
وَكَذَلِكَ الْأَحْكَامُ أَحْكَامُ الصَّفَا
قَالُوا: عَلَيْهِمْ، وَهُوَ ذُو عِلْمٍ، وَيَعْلَمُ
وَالْوَصْفُ (وَصْفٌ) قَائِمٌ بِالذَّاتِ، وَالْأَسْمَاءُ
أَسْمَاءُهُ دَلَّتْ عَلَى أَوْصَافِهِ
وَصِفَاتِهِ دَلَّتْ عَلَى أَسْمَائِهِ
وَالْحِكْمَةُ نَسْبَتْهَا إِلَى مُتَعَلِّقاً
وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ: أَنَّ إِيمَانَ الْوَرَى
وَيُزِيدُ بِالطَّاعَاتِ قَطْعاً هَكُذا

• • • •

أَهْلُ الْكَبَائِرِ فِي حَمَّىٰ مِنْ
وَبِدُونِهَا مَسَاكِنُ بِجَنَانِ
يَوْمِ الْمَعَادِ كَمَا يَرِي الْقَمَرَانِ
لِ: خَيْرٌ خَلْقُ اللَّهِ مِنْ إِنْسَانٍ
خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ خَيْرُ الرَّحْمَنِ
وَخَيْرُهُمْ حَقّاً: هَمَا الْعُمَرَانِ
قَدِيمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ بِيَانِ
مِنْ لَاهِقٍ، وَفَضْلُ الْمَنَانِ

وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ: أَنَّهُمْ لَمْ يَخْلُدُوا
بَلْ يَخْرُجُونَ بِإِذْنِهِ بِشَفَاعَةٍ
وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ: أَنَّ رَبِّهِمْ يُرَى
وَاشْهَدُ عَلَيْهِمْ: أَنَّ أَصْحَابَ الرَّسُولِ
حَاشَا النَّبِيِّنَ الْكَرَامَ، فَإِنَّهُمْ
وَخَيْرُهُمْ: خَلُفَاؤُهُمْ مِنْ بَعْدِهِ
وَالسَّابِقُونَ الْأُولَوْنَ أَحْقَ بِالْتَّكَبِ
كُلُّ بِحْسُبِ السَّبَقِ أَفْضَلُ رَتَبَةً

فاحصُّه بالتوحيد مع إحسان
يُشْرِكُه إِذ أَنْشَاكَ رَبُّ ثَانٍ
تَعْبُدُ سُوَاهُ، يَا أَخَا الْعِرْفَانَ
لِالْجَهْدِ، لَا كَسْلًا وَلَا مُتْوَانَ
حَيْدُ الطَّرِيقِ (لِأَعْظَمِ) السُّلْطَانَ
أَعْنَى طَرِيقَ الْحَقِّ وَالْإِيمَانَ
قَد نَالَهَا وَالْفَضْلُ لِلْمَنَانَ
بَلَغَتْ مِنَ الْعَلِيَّاءِ كُلَّ مَكَانٍ

إِنْ كَانَ رَبُّكَ وَاحِدًا سَبَحَانَهُ
أَوْ كَانَ رَبُّكَ وَاحِدًا أَنْشَاكَ لَمْ
فَكِذَّاكَ أَيْضًا: وَحْدَهُ، فَاعْبُدْهُ، لَا
وَالصَّدْقَ تَوْحِيدُ الْإِرَادَةِ، وَهُوَ بِذِ
وَالسُّنْنَةِ الْمُثْلَى لِسَالِكِهَا، فَتَوَ
فَلَوْا حَدَّ كَنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ
هَذِي ثَلَاثَ مَسْعِدَاتِ لِلَّذِي
فَإِذَا هِيَ اجْتَمَعَتْ لِنَفْسِ حَرَةٍ

• • • •

ذَا الْقُسْمِ لِيُسْ بِقَابِلِ الْغَفْرَانِ
كَانَ مِنْ حَجَرٍ وَمِنْ إِنْسَانٍ
وَيُحِبُّهُ كَمُحْبَّةِ الدِّيَانِ

وَالشَّرِكُ فَاحْذِرُهُ فَشِرَكُ ظَاهِرٌ
وَهُوَ اتْخَازُ النَّدَّ لِلرَّحْمَنِ أَيَّاً
يَدْعُوهُ أَوْ يَرْجُوهُ ثُمَّ يَخَافُهُ

• • • •

بُّ عَلَى مُحِبَّتِهِ بِلَا عَصِيَانَ
فَكَ مَا يُحِبُّ، فَأَنْتَ ذُو بَهْتَانٍ

شَرْطُ الْمُحِبَّةِ أَنْ تَوَافَقْ مِنْ تُحِبِّ
فَإِذَا دُعِيْتَ لِهِ الْمُحِبَّةَ مَعَ خِلَا

• • • •

بَةٌ مَعَ خَضْوعِ الْقَلْبِ وَالْأَرْكَانِ
حَقُّ، وَفَهْمُ الْحَقِّ مِنْهُ: دَانَ
يَنِ بِغَايَةِ الإِيْضَاحِ وَالتَّبْيَانِ
يَحْتَاجُ سَامِعَهَا إِلَى (مِعْوَانِ)!
وَالْعِلْمُ مَا يَحْوِذُ عَنِ الرَّحْمَنِ
عَنْ قَوْلِهِ، لَوْلَا عَمِيَ الْخَذْلَانُ
ذِي عَصْمَةٍ، مَا عَنَدَنَا قَوْلَانٍ

لَيْسَ الْعِبَادَةُ غَيْرُ تَوْحِيدِ الْمَحْبُّ
الرَّبُّ وَاحِدٌ، وَكِتَابَهُ:
وَرَسُولُهُ قَدْ أَوْضَحَ الْحَقَّ الْمُبَ
مَا ثُمَّ أَوْضَحَ مِنْ عَبَارَتِهِ، فَلَا
وَالنُّصْحُ مِنْهُ فَوْقَ كُلِّ نَصِيحةٍ
فَلَأَيِّ شَيْءٍ يَعْدِلُ الْبَاغِيَ الْمَهْدِيَ
فَالنَّقلُ عَنْهُ مَصْدَقٌ، وَالْقَوْلُ مِنْ

من يهتدي: هل يستوي النقا؟

والعكس عند سواه في الأمرين، يا

• • • •

من رابع، والحق ذو تبیان:
وكذلك الأسماء للرحمٰن
وجزاؤه يوم المعاد الثاني
جاءت عن المبعوث بالفُرقان
بسواهـما إلا من الـهـذـيان
إن كنت ذا علم وذا عـرـفـان:
عـلـمـنا بـالـنـفـسـ والـرـحـمـنـ
فيـالـنـفـسـ مـنـ عـيـبـ وـمـنـ نـقـصـانـ
إـذـ كـانـ مـعـطـيـهـ عـلـىـ الإـحـسانـ

والعلم أقسام ثلاثة، مـاـلـهـاـ
علـمـ بـأـوـصـافـ الرـلـهـ وـفـعـلـهـ
وـالـأـمـرـ وـالـنـهـيـ الذـيـ هوـ دـيـنـهـ
وـالـكـلـ فيـ القـرـآنـ وـالـسـنـنـ التـيـ
وـلـلـهـ ماـ قـالـ اـمـرـؤـ مـُـتـحـذـلـقـ
وـهـنـاـ ثـلـاثـةـ أـوـجـهـ،ـ فـاقـطـنـ لـهـاـ
بـالـضـدـ،ـ وـالـأـوـلـىـ،ـ كـذـاـ بـالـإـمـتـنـاـ
فـالـضـدـ:ـ مـعـرـفـةـ إـلـهـ بـضـدـ مـاـ
وـحـقـيقـةـ الـأـوـلـىـ:ـ ثـبـوتـ صـفـاتـهـ

• • • •

فـقـيـاسـكـمـ:ـ نـوـعـانـ مـخـتـلـفـانـ
حـالـ،ـ وـذـاكـ عـنـدـ اللهـ ذـوـ بـطـلـانـ
فيـغـيرـهـ،ـ أـعـنـيـ الـقـيـاسـ الثـانـيـ
عـمـلـواـ بـهـ فـيـ سـائـرـ الـأـزـمـانـ
رـإـلـيـهـ إـلـاـ بـعـدـ ذـاـ فـقـدانـ

أـوـ قـلـتـمـ:ـ قـسـنـاـ عـلـيـهـ نـظـيرـهـ
نـوـعـ يـخـالـفـ نـصـهـ:ـ فـهـوـ الـمـاـ
وـكـلامـنـاـ فـيـهـ،ـ وـلـيـسـ كـلامـنـاـ
مـاـ لـاـ يـخـالـفـ نـصـهـ فـالـنـاسـ قـدـ
لـكـنـهـ عـنـدـ الـضـرـورـةـ لـاـ يـصـاـ

• • • •

احـتـجـجـاـ إـلـيـهـ،ـ فـحـبـبـاـ الـأـمـرـالـنـ:
دـ بـلـفـظـهـاـ،ـ وـفـهـمـ:ـ مـرـتـبـتـانـ
عـاـ أوـ لـزـومـاـ،ـ ثـمـ هـذـاـ الثـانـيـ
لـمـ يـنـضـبـطـ أـبـداـ لـهـ طـرـفـانـ
عـنـدـ الـخـبـيرـ بـهـ وـذـيـ الـعـرـفـانـ

لـكـنـ هـنـاـ أـمـرـانـ لـوـ تـمـاـ لـاـ
جـمـعـ الـنـصـوصـ،ـ وـفـهـمـ مـعـنـاهـاـ الـمـراـ
إـحـدـاهـماـ مـدـلـولـ ذـاكـ الـلـفـظـ وـضـ
فـيـهـ تـفـاوـتـ الـفـهـومـ تـفـاوـتـاـ
فـالـشـيءـ يـلـزـمـهـ لـوـازـمـ جـمـةـ

زمه، وهذا واضح التَّبْيَان
عرف الوجود جمِيعه ببيان
يحتاجه الإنسان كل زمان
تفصيله زايضاً بوجي ثان
أعلى العلوم بغاية التَّبْيَان

فبقدر ذاك الخبر يحصل من لوا
وكذاك من عرف الكتاب حقيقة
وكذاك يعرف جملة الشرع الذي
علمأً بتفصيل، وعلمأً بجملأً
وكلاهما وحْيان قد صمنا لنا

• • • •

ع أهل الأرض نصاً صَحَّ ذا تَبْيَان
مُؤْوَلِين محرَّفٍ في القرآن
أَبْشِر بعقد ولاية الشيطان
نَّ اللَّهُ وَالإِيمَانُ وَالْقُرْآنُ
أو مَدِيرك لروائح الإيمان؟!

والله ما تسوى عقولُ جميع
حتى (يُقدمها) عليه المُعرضون
يا مُبغضًا أهل الحديث وشاتماً
أو ما علمت بأنهم أنصارٌ ديد
هل يُغضض الأنصار عبدٌ مؤمن

• • • •

ماء سادتهم: أولو الإحسان
ل، وشيعة الشيطان والكفران
نق الله وآفة هذه الأكوان
فهمَا لكل الشر جامعتان
ق الخير إذ في قلبه يلجان
والكبِر: أخرى، ثم يسترkan
هذين، فاسأل ساكني النيران
لاتت إليك وفود كل تهان

فالجاهلون شرار أهل الحق، والعد
والجاهلون: خيار أحزاب الضلا
وشرارهم: علماً بهم هم شرّ خد
وسلِّ العياذ من التكُبر والهوى
وهما يصدآن الفتى عن كل طُرُّ
فتراه يمنعه هواه: تارة
والله، ما في النار إلا تابع
والله لو جردت نفسك منهما

• • • •

ن ولاية الشيطان والأوثان
حتى تنال ولاية الرحمن

يا من تريد ولاية الرحمن دو
فارق جميع الناس في إشراكهم

وِكْفَايَةً، ذُو الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ
فِيهِ وَيَدْعُوهُ إِلَى الْأَكْوَانِ
مُتَنَقْلًا فِي هَذِهِ الْأَعْيَانِ
ذَا شَائِئَهُ أَبْدًا مَدْيَ الْأَزْمَانِ
بِمَنَازِلِ الطَّاعَاتِ وَالْإِحْسَانِ
وَهِيَ الطَّرِيقُ لِهِ إِلَى الرَّحْمَنِ
مَا عِنْدَهُ رِبَّانٌ مَعْبُودٌ دَانِ
رَةُ الْأَعْمَالِ، بَلْ بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ
مَبِقْلَبِ صَاحِبَهَا مِنَ الْبَرْهَانِ
لَوْ صَالَهُنَّ بِجَتَّةِ الْحَيْوانِ
فَنَعِيمُهَا بَاقٌ وَلَيْسَ بِفَانِ
أَيْدِي (الْبَلَى) فِي سَالِفِ الْأَزْمَانِ
وَتَبَدَّلَتْ بِالْهَمَّ وَالْأَحْزَانِ
صَفْوًا، أَهْذَا قَطُّ فِي الْإِمْكَانِ؟
تِيكَ الْمَنَازِلِ رَبَّةُ الْإِحْسَانِ

• • • •

يَكْفِيكَ مِنْ وَسْعِ الْخَلَائِقِ رَحْمَةُ
وَالْقَلْبُ لَيْسَ يَقْرَأُ إِلَّا بِالْتَّعْبِدِ
فَتَرِي الْمَعْطَلَ دَائِمًا فِي حِيرَةِ
يَدْعُو إِلَيْهَا، ثُمَّ يَدْعُو غَيْرَهُ
وَتَرِي الْمُوَحَّدَ دَائِمًا مُتَنَقْلًا
مَا زَالَ يَنْزَلُ فِي الْوَفَاءِ مُنَازِلًا
لَكِنَّمَا مَعْبُودُهُ هُوَ وَاحِدٌ
فَالْفَضْلُ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ بِصَوْ
وَتِفَاضِلِ الْأَعْمَالِ يَتَبعُ مَا يَقْوِمُ
يَا خَاطِبُ الْحُورِ الْحِسَانِ وَطَالِبُ
فِي جَنَّةِ طَابِتْ وَطَابِ نَعِيمُهَا
لَا يُلْهِيَنَّكَ مِنْزَلٌ لَعِبْتَ بِهِ
فَلَقِدْ تَرَحَّلَ عَنْهُ كُلُّ مَسَرَّةٍ
طُبِعَتْ عَلَى كَدْرٍ، فَكِيفَ تَنَاهَا
فَاسِمُعْ (قَبِيجُونْ) صِفَاتُهَا هَا

إِلَّا بِفَتَاحِ عَلَى أَسْنَانِ
تَوْحِيدِ تِلْكَ شَهَادَةِ الْإِيمَانِ
إِسْلَامُ وَالْمَفْتَاحُ بِالْأَسْنَانِ
مِنْ حَلَّ رِشْكَالِ الذِّي الْعِرْفَانِ
كَالْبَدْرُ لِيلُ السَّتِّ بَعْدَ ثَمَانِ
فِي الْأَفْقِ تَنَظُّرُهُ بِهِ الْعَيْنَانِ
لَكَ خَالِصٌ، يَا ذَلَّةَ الْحَرْمَانِ

هَذَا وَفَتْحُ الْبَابِ لَيْسَ بِمُمْكِنٍ
مَفْتَاحُهُ بِشَهَادَةِ الْإِحْلَاصِ وَالْ
أَسْنَانِ: الْأَعْمَالُ وَهِيَ شَرَائِعُ الْ
لَا تَلْغِيْنَ هَذَا الْمِثَالَ فَكُمْ بِهِ
هَذَا وَأَوْلَ زَمَرَةٍ فَوْجُوهُهُمْ
وَالْزُّمَرَةُ الْآخِرَى كَأَضْوَأِ كَوْكَبٍ
أَمْشَاطُهُمْ: ذَهَبٌ، وَرَسْحُهُمْ: فَمْسِ

مثل الكواكب رؤية بعيان
لهم وللصديق ذي الإيمان
من ظهرها والظهر من بطان
م وطيت الكلمات والإحسان
وعباده أيضاً لهم ثنان

ويرى الذين يذيلها من فوقهم
ما ذاك في الجو ينظر بطنها
غرفاتها في الجو ينظر بطنها
سكنها أهل الصيام مع القيا
شتان خالص حقه سبحانه



قد جوَّفت هي صُنْعَةِ الرَّحْمَنِ
كُلَّ الزَّوَايا أَجْمَلُ النَّسْوَانِ
بعضًا، وَهَذَا لِاتْسَاعِ مَكَانِ
ذَهَبٍ وَدُرَّ زِينَ بِالْمَرْجَانِ
وَشَوَاطِيءِ الْأَنْهَارِ ذِي الْجَرَيَانِ
لِلْنَّيَّرِينَ لَقُلْتُ مُنْكِسْفَانِ
لِلْقَلْبِ مِنْ عَلَقَ وَمِنْ أَشْجَانِ!
سَاتِ حَسَانٍ هُنْ خَيْرُ حَسَانٍ
فَالْحَسَنُ وَالْإِحْسَانُ مُتَفَقَّانِ
شَالُ الْقَلَالِ، فَجَلَّ ذُو الْإِحْسَانِ
حَرَّاً وَلَا شَمَسًا وَأَنَّى ذَانِ؟
فِيهِ (بِسْمِ الرَّاَكِبِ الْعَجَلَانِ):
هَذَا الْعَظِيمُ الْأَصْلُ وَالْأَفْنَانِ
سُبْحَانُ مُمْسَكَهَا عَنِ الْفَيْضَانِ

للعبد فيها خيمة من لؤلؤ
سِتُّونَ مِيلًا طولها في الجوفي
يعشى الجميع فلا يشاهد بعضهم
فيها مقاصير بها الأبواب من
وخيمتها منصوبة برياضها
ما في الخيام سوى التي لو قابلت
الله هاتيك الخيام، فكم بها
فيهن حورٌ قاصرات الطَّرفِ خَيْرَاتٌ:
أخلاقاً، حسانٌ، أوجهاً
وثمارها ما فيه من عجم كامل
وظللها ممدودة ليست تقى
أو ما سمعت بأصل ظل واحد
مائة سنين قدرت لا تنقضي
أنهارها في غير أحدود جرت



ولحوم طير ناعم وسمان
يا شعبة كملت لذى الإيمان

وطعامهم ما شتهيه نفسمهم
وفواكه شتى بحسب مُناهم

والطيب مع روح ومع ريحان
بأكلف خدام من الولدان
تيك الرؤوس (مرصعي) التيجان
إستبرق: نوعان معروfan

• • • •

لحم وخمر والساوفواكه
وصحافهم ذهب تطفو عليهم
وهم الملوك على الأسرة فوقها
ولباسهم من سندس خضر ومن

ما للبلى فيهن من سلطان
ما ظنكم بظهارة بطان
هو والحبيب بخلوة وأمان
حيين في الخلوات يتتجيان
وسائد صفت بلا حسبان
وكذاك أسورة من العقيان
هو للإناث، كذلك للذكوران
د، وإنه شأن عظيم الشن!
رحمن وقت صلاتنا وأذان
فازوا بذلك السبق بالإحسان
ومنابر الياقوت والعقيان
من فوق ذاك المسك كالثبان
ما يرون بهم من الإحسان
نظر العيان كما يرى القمران
أبداً بدار الخلد والرضوان
بل أنت غالبة على الكسان
في الألف إلا واحد لا اثنان
إلا أولو التقى مع الإمام؟

لا تقرب الدنس المقرب للبلى
والفرش من إستبرق قد بطنت
مرفوعة فوق الأسرة
يتحدثان على الأرائك ما ترى
هذا، وكم زربة وغمارق
والحلبي أصفى لؤلؤ وزبرجد
ما ذاك يختص الإناث وإنما
أو ما سمعت بشأنهم يوم المرب
هو يوم جمعتنا ويوم زيارة الـ
والسابقون إلى الصلاة هم الآلى
ولهم منائر لؤلؤ وزبرجد
هذا وأدناهم وما فيهم دني
ما عندهم أهل المنابر فوقهم
فيرون ربهم - تعالى - جهرة
هذا، وخاتمة النعيم: خلودهم
يا سلعة الرحمن: لست رخيصة
يا سلعة الرحمن: ليس ينالها
يا سلعة الرحمن: ماذا كفؤها

يَا سَلْعَةَ الرَّحْمَنِ : سُوقَكَ كَاسِدٌ
يَا سَلْعَةَ الرَّحْمَنِ : أَينَ الْمُشْتَرِي
يَا سَلْعَةَ الرَّحْمَنِ : كَيْفَ تَصْبِرُ إِلَى
يَا سَلْعَةَ الرَّحْمَنِ : لَوْلَا أَنَّهَا
مَا كَانَ عَنْهَا قَطُّ مِنْ مُتَخَلَّفٍ
لَكُنَّهَا حَجَبَتْ بِكُلِّ كَرِيهَةٍ
وَتَنَالَهَا الْهِمَمُ الَّتِي تَسْمُو إِلَى
فَاتَّعَبْ لِيَوْمٍ مَعَادُكَ الْأَدْنِي تَجِدْ

يَنِ الْأَرَادِلَ سَفْلَةَ الْحَيْوَانِ
فَلَقَدْ عَرَضْتَ بِأَيْسَوِ الْأَثْمَانِ؟
عَشَاقَ عَنْكَ، وَهُمْ ذَوُو إِيمَانِ!
حَجَبْتَ بِكُلِّ مَكَارِهِ الْإِنْسَانِ
تَعَطَّلَتْ دَارُ الْجَزَاءِ الثَّانِي
لِيَصْدَدَ عَنْهَا الْمُبْطَلَ الْمُتوَانِي
رَبُّ الْعُلَى بِمُشَبَّئَةِ الرَّحْمَنِ
رَاحَاتِهِ يَوْمُ الْمَعَادِ الثَّانِي



(تم) نَقْلُ الْمَصْوَدِ

عن غُرُورِ أَبِيَّاتِهَا الْجَارِيَّةِ مَجْرِيَ الْأَصْوَلِ،
وَالضَّوَابِطِ الْجَوَامِعِ، وَالْفَوَائِدِ الْفَرْزُوريَّةِ،
لِتَكُونَ غُرَّةً وَخَتَاماً لِهَذَا الْمَجْمُوعِ الْجَلِيلِ
الَّذِي حَوَى مِنَ الْأَصْوَلِ الْمُهِمَّةِ، وَالْفَوَائِدِ الْمُتَوْعِدَةِ،
مَا لَمْ يَحْوِهِ كِتَابٌ . . .

• • • • •

وَذَلِكَ بِنَفْضِ اللَّهِ وَتِسْيِيرِ الْمَلِكِ الْوَهَابِ.
جَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْعَمَلَ لِوَجْهِهِ: خَالِصاً.
وَلَدِيهِ: مَقْرَباً. وَلِلْعِبَادِ: نَافِعاً . . .

• • • • •

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنَعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آكِهِ وَأَصْحَابِهِ.
وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ . . .

• • • • •

(قال جامعه الفقير إلى الله):
عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي ،
غفر الله له ولوالديه ومشائخه وجميع المسلمين ،
وذلك في شعبان سنة ١٣٧٠ هـ:
وقد (ناف) - ولله الحمد - على الألف ،
ما بين: أصل ، وقاعدة ، وضابط جامع ،
ونعييف منهم ، وفائدة ضرورية ،
وترغيب في كمال ، وتحذير من نقص ،

وتوجيهه إلى المنافع : الظاهره والباطنة ،
وترهيب من المضار : الدينية والدنيوية . .

• • • •

ومخبره يعني عن وصفه .
وجملة ذلك : أن هذا المجموع
قد انتقى بعده الترويُّ الكبير ،
وكثرة التأمل والتفكير ،
من جميع الكتب الموجودة من كتب الشيوخين . .
فتضمن صفوتها ، احتوى على جواهرها وغَرَّها .
والحمد لله ، والفضل لله .

الفهرس

صفحة	الموضوع
	أولاً، المختار من كتب شيخ الإسلام: «ابن تيمية»
٥	المقدمة
٩	أصول من العقيدة التدميرية
١٢	من: كتاب الإيمان
٢٠	من: رسالة العبودية
٢٤	من: رسالة الواسطة
٢٤	من: رسالة الحسبة
٢٨	من: رسالة المظالم المشتركة
٢٩	من: رسالة معارج الوصول
٣١	من: رسالة زيارة القبور
٣١	من رسالة رفع الملام
٣٣	من: رسالة تنوع العبادات
٣٤	من: رسالة التسعينية
٣٥	من: رسالة السبعينية
٣٦	من: شرح الأصفهانية
٣٩	من: الرد على تأسيس الرازى
٤٠	من: العقل والنفل
٥٨	من: كتاب منهاج السنة
٧٣	من: نقض المنطق
٧٦	من: شرح حديث التزول
٨٠	من: تفسير سورة الإخلاص

صفحة	الموضوع
٨٣	من: الرد على الفصوص
٨٥	من: العقود وقتل الكفار
٨٥	من: كتاب النبوات
٨٨	الفرقان بين الحق والباطل
٩٢	من: رسالة الإرادة والأمر
٩٣	من: الواسطية
٩٤	من: الحموية
٩٥	من: رسالة الإكيليل
٩٧	من: تفسير المعوذتين
١٠٠	من: فتواه في السماع والغناه
١٠١	من: كتاب الاختيارات
١١١	من: الفتاوى المصرية
١١٨	اقضاء الصراط المستقيم
١٢٠	من: الرد على البكري
١٢١	من: الرد على الأخنائي
١٢٣	من: الرد على أهل المنطق
١٢٩	جواب أهل العلم والإيمان
١٣٠	من: الجواب الصحيح
١٣٦	من: كتاب السياسة الشرعية
١٣٩	من: التوسل والوسيلة
١٤١	من: كتبه وفتاريحه
	ثانياً، المختار من كتب العلامة، «ابن القيم»
٢٠٧	أصول من: البدائع
٢٠٨	فوائد تتعلق بالأسماء والصفات

ال الموضوع	
من: أعلام الموقعين	٢١٨
من: حادي الأرواح	٢٢٤
من: مدارج السالكين	٢٢٧
من: كتاب الصلاة	٢٣٤
من: الوابل الصيب	٢٣٧
من: زاد المعاد	٢٣٨
من: إغاثة الهاغان	٢٤١
من: سفر الهجرتين	٢٤٣
من: عدة الصابرين	٢٥٠
من: الفوائد	٢٥١
من: الطرق الحكيمية	٢٥٧
من: الصواعق المرسلة	٢٥٩
من: تهذيب سنن أبي داود	٢٥٩
من: الجواب الكافي	٢٦٣
من: مفتاح دار السعادة	٢٦٥
من: روضة المحبين	٢٧٠
من: جلاء الأفهام، في الصلاة على خير الأنام	٢٧١
من: الكافية الشافية	٢٧٣
من: شعر ابن القيم	٢٧٤



القول المفيد

على
كتاب التوحيد

شرح فضيلة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله تعالى

دار البصيرة

جمهورية مصر العربية
الاسكندرية . ٢٤ ش حانوب . كامب شيزار . ت . ٥٩٠١٥٨٠

الشريعة

تأليف

الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الأجرى

المتوفى سنة ٢٦٠ هـ

ومعه

أخلاق العلماء

للمؤلف . رحمه الله

طبعة جديدة ومحققة بإشراف دار البصيرة

تقديم

الشيخ ياسر برهامي

دار الآثار
صنعاء

دار البصيرة
الإسكندرية

شرح
العقيدة الواسطية

لشيخ الإسلام ابن تيمية

شرح فضيلة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين

خرج أحاديثه واعتنى به
مكتب الأصالة للبحث العلمي

دار البصيرة
جمهورية مصر العربية
الإسكندرية . ٢١ ش. كانواپ . حامب شيزار . ت . ٥٩٠١٥٨٠

شرح

رياض الصالحين

من كلام سيد المرسلين

للإمام الحافظ الفقيه أبي زكريا محيي الدين يحيى النووى

شرحه وأملاكه
فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

عضو هيئة كبار العلماء وأستاذ في كلية الشريعة بالقصيم

دار البصيرة

جمهورية مصر العربية
الاسكندرية . ٢٤ ش. كانواپ . حاكم شيزار . ت . ٥٩٠١٥٨٠

رفع الملام عن الأئمة الأعلام

تأليف

شيخ الإسلام أحمد بن تيمية

رحمه الله

اعتنى به وخرج أحاديثه

أبو مالك محمد بن حامد بن عبد الوهاب

دار البصيرة

جمهورية مصر العربية

الاسكندرية . ٢٤ ش. كانواب . كامب شيزار . ت: ٥٩٠١٥٨٠